

# كِتَابُ الْقَوَائِمِ

لِلْأَبِي الْقَاسِمِ الرَّقِيِّ  
ت : ٤٥٠ هـ

قَدَّرَ لَهُ وَحَقَّقَهُ وَدَرَسَ قَضَايَاهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الدُّكُونُ، أَحْمَدُ مُحَمَّدُ عَبْدَ الدَّائِمِ

الشَّرِيفِ إِسْنَوِي

الأستاذ بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة



رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنم الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

كِتَابُ الْقَوَائِمِ

جميع حقوق النشر والطبع والتوزيع والحقوق  
المادية والفكرية والأدبية وحقوق النسخ  
والتصوير الضوئي والإلكتروني والترجمة  
لجميع اللغات محفوظة لشركة غراس  
للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع - الكويت.

يمنع منعاً باتاً تنزيل الكتاب على شبكة  
ومواقع الإنترنت أو أي وسيلة إلكترونية أخرى.

الطبعة الأولى


١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م



الكويت - الشويخ - شارع الصحافة - خلف مطابع القيس  
هاتف: ٢٤٨١٩٠٣٧ - ٢٤٨٤٤٧٤٣ - فاكس: ٢٤٨٣٨٤٩٥  
الكويت - الخالدية - ص.ب: ١٧٠١٢ - الرمز البريدي: ٧٢٤٥١

بدالة المطبوعات : 24810010  
فرع القاهرة: هاتف: ٠٠٢٠١٠٠٤٢٨٩٢١١

E-Mail [info@gheras.com](mailto:info@gheras.com)

 @gherask


Website [www.gheras.com](http://www.gheras.com)

# كِتَابُ الْقَوَائِمِ

لِأَبِي الْقَاسِمِ الرَّقِيِّ  
ت : ٤٥٠ هـ

قَدَّرَ لَهُ وَحَقَّقَهُ وَدَرَسَ قَضَايَاهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ  
الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الدَّائِمِ  
الشَّيْفُ الْإِسْنَوِيُّ  
الأستاذ بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة





## مقدمة المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، أحمده  
حمد الشاكرين المتوكلين عليه، والمنيين إليه، وأصلي وأسلم على عبده  
ورسوله سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد أذن الله سبحانه وتعالى أن تستمر المسيرة وتتابع الخطى في إخراج  
نفائس علمي العروض والقافية؛ حيث يسر الله لي إخراج هذا السفر  
النفيس «كتاب القوافي» لأبي القاسم الرقي، ليضيف إلى تراثنا الخالد لبنة  
مهمة، لها أهمية خاصة في بنائنا الشعري من حيث رويّه وقوافيه.

ولعل أهمية كتاب القوافي تنبع:

أولاً- من كون الرقي من أبرز علماء القرن الخامس الهجري (٤٥٠ هـ)، وهو- كما ترى- عصر متقدم جداً في تاريخنا اللغوي.

وتنبع ثانياً- من كونه تتلمذ على المعري، كما أن التبريزي درس على  
يديه؛ فكان حلقة وصل بين علمين بارزين تأثراً وتأثيراً.

وتنبع ثالثاً- من كثرة كتب القوافي التي حُققت، ف جاء هذا الكتاب وسطاً  
بينها سهولة وطولاً ووضوح فكرة وعبارة.

وتبدأ رحلتي مع هذا الكتاب منذ عام ١٩٨٦م - ١٤٠٦هـ، حينما كنت

أعمل أستاذًا مشاركًا بكلية اللغة العربية، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، حيث كنت أدرّس مادة القافية، فقد دفع إليّ زميلي الدكتور محسن سالم العميري الأستاذ المساعد بالكلية وقتئذ، ورئيس قسم اللغة والنحو الآن - بمخطوطة «كتاب القوافي» هذا، حيث أثرتني بها على نفسه، وخصّني دون غيري بتحقيقها وإخراجها، فشكرت له فضله، وقدرت له شعوره، وبدأت منذ ذلك الوقت في التعايش معها، وهي مصوّرة من تركيا، ولها صورة بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة تحت رقم (٤١٦ / ١) فهرس المخطوطات المصوّرة، رجعت إليها لإكمال نقص صغير قدره خمسة أسطر في مصورة الدكتور محسن العميري، ولا أعلم لها نسخًا أخرى.

هذا، ولقد حاولت أن يخرج «كتاب القوافي» في صورة جيدة؛ حيث خرّجت شواهد، وشرحت مصطلحاته، وعلقت على أفكاره، وقدمت له بدراسة قد تفيد قارئ الكتاب، ثم صنعت فهارسه الفنية؛ كي تتم الفائدة، إن شاء الله تعالى، وحسبي أنني اجتهدت، حسبي الله ونعم الوكيل، وعلى الله قصد السبيل.

### المحقق

د. أحمد محمد عبد الدايم



# القسم الأول الدراسة



## تمهيد

## □ القافية في اللغة :

القافية مُشْتَقَّةٌ مِنْ (قَفَا، يَقْفُو) بِمَعْنَى: التَّبَعُ، نَقُولُ: فُلَانٌ يَقْفُو أَثَرَ فُلَانٍ؛ نَعْنِي بِذَلِكَ تَتَبَعَهُ لَهُ أَيَّنَمَا ذَهَبَ. وَفِي «الصَّحَاحِ»: (وَقَفَوْتُ أَثْرَهُ قَفْوًا وَقْفُوًّا؛ أَي: اتَّبَعْتُهُ، وَقَفَيْتُ عَلَى أَثْرِهِ بِفُلَانٍ؛ أَي: أَتْبَعْتُهُ إِيَّاهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ قَفَيْنَا عَلَىٰ عَآثِرِهِمْ بِرُسُلِنَا﴾ [الحديد: ٢٧]، وَمِنْهُ الْكَلَامُ الْمُقَفَّى، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ قَوَافِي الشُّعْرِ؛ لِأَنَّ بَعْضَهَا يَتَّبِعُ أَثَرَ بَعْضِهَا<sup>(١)</sup>. وَفِي «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ»: (وَتُسَمَّى قَافِيَةً لِمَكَانِ التَّنَاسُبِ، وَهُوَ أَنَّهَا تَتَّبِعُ نَظْمَ الْبَيْتِ، مَاخُوذَةً مِنْ قَفْوَتِ أَثْرِهِ؛ إِذَا أَتْبَعْتُهُ<sup>(٢)</sup>). وَفِي «لِسَانِ الْعَرَبِ»: (وَالْقَافِيَةُ مِنَ الشُّعْرِ: الَّذِي يَقْفُو الْبَيْتَ، وَسُمِّيَتْ قَافِيَةً؛ لِأَنَّهَا تَقْفُو الْبَيْتَ)<sup>(٣)</sup>. وَيَقُولُ عَنْهَا الدُّكْتُورُ عَوْنِي: «القَافِيَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَنْقُولَةِ مِنَ الْعُمُومِ إِلَى الْخُصُوصِ، فَهِيَ لُغَةٌ تُفِيدُ الْمُتَابَعَةَ أَوِ التَّتَابُعَ، فَيَقَالُ: قَفَوْتُ فُلَانًا: إِذَا تَبِعْتُهُ، وَقَفَا الرَّجُلُ أَثَرَ الرَّجُلِ: إِذَا قَصَّه...»<sup>(٤)</sup>.

وَلَعَلَّ تَعْرِيفَ الدُّكْتُورِ عَوْنِي عَبْدِ الرَّؤُوفِ لَهَا أَكْثَرُ وَضُوحًا، حِينَمَا يَقُولُ عَنْهَا إِنَّهَا «تُفِيدُ التَّتَابُعَ، أَوِ الْإِلْتِصَاقَ، أَوِ التَّقْلُصَ، أَوِ الْإِنْتِظَامَ فِي شَكْلِ مُسَلْسَلٍ دَائِرِيٍّ»<sup>(٥)</sup>.

(١) الصحاح ٦ / ٢٤٦٦ (قفا).

(٢) مفتاح العلوم، ص ٢٧ .

(٣) لسان العرب ٢٠ / ٥٦ (قفا).

(٤) القافية والأصوات اللغوية، ص ١ .

(٥) القافية والأصوات اللغوية، ص ١ .

## □ القافية في الإضطلاح:

تَبَايَنَتْ وَجْهَاتُ نَظَرِ عُلَمَاءِ الْعُرُوضِ وَالْقَافِيَةِ حِينَمَا أَرَادُوا تَحْدِيدَ الْقَافِيَةِ  
تَحْدِيدًا دَقِيقًا، فَقَدْ عَرَفَهَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ تَعْرِيفَيْنِ:

أَوَّلُهُمَا: أَنَّهَا السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ مِنَ الْبَيْتِ، وَمَا بَيْنَهُمَا، مَعَ حَرَكَةِ مَا  
قَبْلَ السَّاكِنِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا.

وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ تَكُونُ الْقَافِيَةُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذَا مَا أَتَتْ مِنْ صَاحِبٍ لَكَ زِلَّةٌ فَكُنْ أَنْتَ مُحْتَالًا لِرِزْلَتِهِ عُدْرًا

وَهِيَ: حَرَكَةُ الْعَيْنِ وَسُكُونُ الذَّالِ، وَحَرَكَةُ الرَّاءِ وَسُكُونُ الْأَلِفِ.

وَتَانِيَهُمَا: مَا بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ مِنَ الْبَيْتِ مَعَ السَّاكِنِ الْأَخِيرِ

فَقَطَّ<sup>(١)</sup>، أَيْ: حَرَكَةُ الرَّاءِ مَعَ الْأَلِفِ فَقَطَّ، فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ.

وَهَكَذَا أَرَانِي مُتَّفِقًا مَعَ السَّكَاكِيِّ، فَقَدْ قَالَ: «اِخْتَلَفُوا فِي الْقَافِيَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَلَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ تَفْصِيلًا، فَقَالَ: «فَهِيَ عِنْدَ الْخَلِيلِ مِنْ آخِرِ حَرْفٍ فِي الْبَيْتِ

إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي قَبْلَ السَّاكِنِ، مِثْلُ: (تَابَا) مِنْ:

أَقْلِي اللَّوْمَ عَاذِلَ وَالْعِتَابَا

وَعِنْدَ الْأَخْفَشِ: آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ، مِثْلُ: (الْعِتَابَا) بِكَامِلِهَا<sup>(٣)</sup>.

وَعِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ فُطْرُبٍ وَأَبِي الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٍ: الرَّوِيُّ.

(١) القافية والأصوات اللغوية بتصرف، ص ٣، ومفتاح العلوم، ص ٢٧٠.

(٢) مفتاح العلوم، ص ٢٧٠.

(٣) انظر: كتاب القوافي للأخفش، ص ١٣، حيث يقول: (اعلم أن القافية آخر كلمة في

البيت، وإنما قيل لها قافية لأنها تففو الكلام).

وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ أَنَّ الْقَافِيَةَ: هِيَ الْبَيْتُ<sup>(١)</sup>.

وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: هِيَ الْقَصِيدَةُ<sup>(٢)</sup>.

وَعِنْدَ أَبِي مُوسَى الْحَامِضِ: «مَا يَلْزَمُ الشَّاعِرَ تَكَرُّرُهُ فِي كُلِّ بَيْتٍ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

وَالْحَقِيقَةُ؛ فَإِنَّ الْقَافِيَةَ هِيَ الْحُرُوفُ الَّتِي تَبْدَأُ بِمُتَحَرِّكِ قَبْلَ أَوَّلِ سَاكِنَيْنِ فِي آخِرِ الْبَيْتِ الشُّعْرِيِّ.

أَوْ بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ: هِيَ آخِرُ سَاكِنَيْنِ، وَالْمُتَحَرِّكُ الَّذِي بَيْنَهُمَا، وَالْمُتَحَرِّكُ الَّذِي قَبْلَ أَوْلِهِمَا.

وَقَدْ تَرَى مَعِيَ أَنَّ أَعْدَلَ التَّعْرِيفَاتِ لِلْقَافِيَةِ مَا ذَكَرَهُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ؛ لِذَلِكَ أَمِيلُ إِلَيْهِ وَأَخُذُ بِهِ.

وَعَلَيْهِ، فَإِنَّ الْمُتَأَمِّلَ لِأَحْوَالِ الشُّعْرِ يَرَى الْقَافِيَةَ لَهَا الصُّورُ الْآتِيَةُ:

١- قَدْ تَكُونُ بَعْضُ كَلِمَةٍ، مِثْلَ قَوْلِهِ:

فَإِنْ يَكُ بِالذَّنَائِبِ طَالَ لَيْلِي فَقَدْ أَبْكَى مِنَ اللَّيْلِ الْقَصِيرِ

فَالْقَافِيَةُ هِيَ حُرُوفُ (صِيرِي)، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ كَلِمَةِ (الْقَصِيرِ).

وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

(١) وهو للأخفش أيضاً، حيث يقول في كتاب القوافي: «هي البيت؛ لأن القافية لا تعرف إلا إذا تعددت الأبيات».

انظر: كتاب القوافي للأخفش، ص ٣.

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي.

(٣) القافية والأصوات اللغوية، ص ٣.

أَقُولُ لَهَا وَقَدْ طَارَتْ شَعَاعًا      مِنْ الْأَبْطَالِ وَيَحْكُ لَنْ تُرَاعِي  
فَالْقَافِيَةُ هِيَ: (رَاعِي)، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ كَلِمَةٍ (تُرَاعِي).

٢- وَقَدْ تَكُونُ كَلِمَةً وَاحِدَةً، مِثْلَ قَوْلِهِ:

فَلَوْ نَبِشَ الْمَقَابِرُ عَنْ كَلْبٍ      فَيَعْلَمَ بِالذَّنَائِبِ أَيُّ زِيرٍ  
فَالْقَافِيَةُ كَلِمَةٌ (زِيرِي)، وَهِيَ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ.  
وَمِثْلُهَا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

قِفَا نَبْكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَمَنْزِلٍ      بِسَقْطِ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلٍ  
فَالْقَافِيَةُ كَلِمَةٌ (حَوْمَلِي)، وَهِيَ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ.

٣- وَقَدْ تَكُونُ كَلِمَتَيْنِ، مِثْلَ قَوْلِهِ (لِامْرِئِ الْقَيْسِ):

مِكَرٌّ مِفْرٌ مُقْبِلٌ مُدْبِرٌ مَعًا      كَجُلْمُودِ صَخْرٍ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلٍ  
فَالْقَافِيَةُ فِي الْبَيْتِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ، هُمَا: (مِنْ عَلِي).

وَالْمُتَأَمِّلُ لِتَعْرِيفِ الْحَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ لِلْقَافِيَةِ: «السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ مِنَ  
الْبَيْتِ، وَمَا بَيْنَهُمَا، مَعَ حَرَكَةِ مَا قَبْلَ السَّاكِنِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا»، يَلْحَظُ أَنَّ مَا  
بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ:

١- قَدْ يَكُونُ حَرَكَةٌ وَاحِدَةً: / ه / ه / ه<sup>(١)</sup> .

٢- وَقَدْ يَكُونُ حَرَكَتَيْنِ: // ه // ه .

٣- وَقَدْ يَكُونُ ثَلَاثَ حَرَكَاتٍ: / ه / / / ه .

(١) الشرطة علامة (المتحرك)، والدائرة علامة (الساکن).

٤- وَقَدْ يَكُونُ أَرْبَعَ حَرَكَاتٍ: / / / / ه .

٥- وَقَدْ يَقْتَرِنُ السَّاكِنَانِ وَتَتَعَدُّمُ الْحَرَكَةُ بَيْنَهُمَا: / ه ه .

وِبِنَاءٍ عَلَى هَذَا التَّصَوُّرِ، اسْتَخْرَجَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ أَنْوَاعَ الْقَافِيَةِ، وَسَمَّى كُلَّ نَوْعٍ مِنْهَا اسْمًا، هَكَذَا:

أَوَّلًا- السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ وَبَيْنَهُمَا حَرَكَةٌ وَاحِدَةٌ، سَمَّاهُ: «الْمُتَوَاتِرَ»، وَمِثَالُهُ:

أَلَا يَا صَبَا نَجِدِ مَتَى هِجْتِ مِنْ نَجِدٍ لَقَدْ زَادَنِي مَسْرَاكِ وَجَدًا عَلَى وَجِدٍ

الْقَافِيَةُ فِيهِ: (وَجِدِي) وَتَقْطِيعُهَا: / ه / ه .

ثَانِيًا: السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ وَبَيْنَهُمَا حَرَكَتَانِ، سَمَّاهُ: «الْمُتَدَارِكَ»، وَمِثَالُهُ:

سُبْدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتُ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ

الْقَافِيَةُ: (زَوِّودِي)، وَتَقْطِيعُهَا: / ه / ه .

ثَالِثًا: السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ وَبَيْنَهُمَا ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ، سَمَّاهُ: «الْمُتْرَاكِبَ»،

وَمِثَالُهُ:

إِنَّ سُلَيْمَى وَاللَّهُ يَكْلُؤُهَا ضَنْتُ بِشَيْءٍ مَا كَانَ يَرْزُؤُهَا

الْقَافِيَةُ: «يَرْزُؤُهَا»، وَتَقْطِيعُهَا: / ه / / / ه .

رَابِعًا: السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ وَبَيْنَهُمَا أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ، سَمَّاهُ: «الْمُتْكَوِسَ»،

وَمِثَالُهُ:

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ الْإِلَهَ فَجَبَرَ

الْقَافِيَةُ: «لَا هُفَجَبَرَ»، وَتَقْطِيعُهَا: / ه / / / / ه .

خَامِسًا: السَّاكِنَانِ الْأَخِيرَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا حَرَكَاتٌ، وَسَمَاءُ: «الْمُتَرَادِفَ»، وَمِثَالُهُ:

يَا صَاحِ مَا هَاجَكَ مِنْ رَسْمِ خَالٍ      وَدِمْنَةٍ تَعْرِفُهَا وَأَظْلَالَ  
القَافِيَةَ: «الْأَلْ»، وَتَقْطِيعُهَا: / . . .

وَلَقَدْ دَرَسَ أَبُو يَعْقُوبَ السَّكَاكِينِيُّ<sup>(١)</sup> هَذِهِ الْأَنْوَاعَ الْخَمْسَةَ مِنَ الْقَوَافِي، فَطَبَّقَهَا عَلَى أَضْرُبِ الشُّعْرِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا ثَمَانِيَةَ وَخَمْسِينَ مَوْعًا قَافِيًا، حَيْثُ وَجَدَ لِلْمُتَوَاتِرِ وَاحِدًا وَعَشْرِينَ مَوْعًا، وَلِلْمُتَدَارِكِ أَحَدَ عَشَرَ مَوْعًا، وَلِلْمُتَرَكَبِ ثَمَانِيَةَ مَوَاقِعَ، وَلِلْمُتَكَوِّسِ مَوْعًا وَاحِدًا، وَلِلْمُتَرَادِفِ سَبْعَةَ عَشَرَ مَوْعًا. وَكَانَ لِلْسَّكَاكِينِيِّ فِيهَا كَلَامٌ طَوِيلٌ، لَيْسَ مَوْضِعَ سَرْدِهِ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ، وَإِنَّمَا نُمِثِلُ لِنَوْعٍ وَاحِدٍ فَقَطْ مِنْ أَنْوَاعِ الْقَافِيَةِ الْخَمْسَةِ، وَمَوَاقِعِهِ الْمُتَعَدِّدَةِ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَى أَضْرُبِ الشُّعْرِ فِي بُحُورِهِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَنَعْنِي بِهِ الْمُتَدَارِكَ. يَقُولُ السَّكَاكِينِيُّ: «وَلِلْمُتَدَارِكِ أَحَدَ عَشَرَ: مُتَفَاعِلُنْ، وَمُسْتَفْعِلُنْ: سَالِمًا وَمُضْمَرًا. وَمَفَاعِلُنْ: مَخْبُونًا وَمَقْبُوضًا، وَمَوْقُوضًا وَمَعْقُولًا. وَفَاعِلُنْ: سَالِمًا وَمَحْذُوفًا، وَفَعَلْ فِي نَحْوِ: فَعُولُنْ، فَعَلْ، وَفُلْ: فِي نَحْوِ: فَعُولٌ، فُلٌ عَلَى قَوْلِ مَنْ يُجَوِّزُ قَبْضَ فَعُولُنْ قَبْلَ فُلٍ»<sup>(٢)</sup>.

□ القَافِيَةُ مِنْ حَيْثُ حُرُوفِهَا:

أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْقَافِيَةِ مِنْ حَيْثُ حُرُوفِهَا؛ فَإِنَّا نَجِدُ أَنَّ الْحَرْفَ الرَّئِيسَ فِيهَا هُوَ الرَّوِيُّ، فَالْقَافِيَةُ تَتَنَوَّعُ بِاعْتِبَارِ الرَّوِيِّ، وَبِاعْتِبَارِ مَا قَبْلَهُ مِنْ حُرُوفٍ،

(١) مفتاح العلوم، ص ٢٧٠.

(٢) مفتاح العلوم، ص ٣٧٠، ٣٧١.



وَبَاعْتِبَارِ مَا بَعْدَهُ.

فَأَوَّلًا: تَنَوُّعُهَا بِاعْتِبَارِ الرَّوِيِّ؛ فَهِيَ كَوْنُهَا إِمَّا مُقَيَّدَةً أَوْ مُطْلَقَةً.  
فَالْمُقَيَّدَةُ مِثْلُ:

وَقَاتِمُ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرِقِ

وَالْمُطْلَقَةُ مِثْلُ:

أَنْتَ امْرُؤٌ لِلْحَزْمِ عِنْدَكَ مَنْزِلٌ وَلِلدِّينِ وَالْإِسْلَامِ مِنْكَ نَصِيبٌ  
ثَانِيًا: أَمَّا تَنَوُّعُهَا بِاعْتِبَارِ مَا قَبْلَ الرَّوِيِّ؛ فَهِيَ كَوْنُهَا إِمَّا مُرَدِّفَةً أَوْ مُؤَسَّسَةً  
أَوْ مُجَرَّدَةً.

١- المُرَدِّفَةُ: وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ قَبْلَ الرَّوِيِّ فِيهَا حَرْفٌ مَدٌّ أَوْ لِينٌ، وَلَا  
فَاصِلَ بَيْنَهُمَا، مِثْلُ:

أَقُولُ لَهُ وَقَدْ طَارَتْ شَعَاعًا مِنْ الْأَبْطَالِ وَيَحْكُ لَنْ تُرَاعِي

٢- المُوَسَّسَةُ: وَالتَّاسِيسُ أَلْفٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّوِيِّ حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ، نَحْوُ:

الظُّلُومُ الدَّوَارِسُ فَارَقَتْهَا الْأَوَانِسُ

أَمَّا الْحَرْفُ الْمُتَحَرِّكُ الْفَاصِلُ بَيْنَ التَّاسِيسِ وَالرَّوِيِّ؛ فَإِنَّهُ يُسَمَّى  
الدَّخِيلَ، مِثْلُ: النَّوْنُ فِي «الْأَوَانِسِ».

٣- المَجْرَدَةُ: وَهِيَ الْمَجْرَدَةُ مِنَ التَّاسِيسِ وَالرَّدْفِ، نَحْوُ:

مَا بَالُ قَلْبِكَ يَا مَجْنُونٌ قَدْ خُلِعَا فِي حُبِّ مَنْ لَا تَرَى فِي نَيْلِهِ طَمَعًا

ثَالِثًا: وَأَمَّا تَنَوُّعُهَا بِاعْتِبَارِ مَا بَعْدَ الرَّوِيِّ، وَهَذَا خَاصٌّ بِالرَّوِيِّ الْمُطْلَقِ

فَقَطْ؛ فَهِيَ كَوْنُهَا إِمَّا مَوْصُولَةً بِخُرُوجِ، أَوْ مَوْصُولَةً بِغَيْرِ خُرُوجِ.

١- فَاَلْمَوْصُولَةُ بِخُرُوجِ<sup>(١)</sup>، وَهِيَ الْقَصِيدَةُ الَّتِي يَكُونُ بَعْدَ رَوِيَّهَا هَاءٌ مُشْبَعَةٌ، نَحْوُ:

خَلِيلٌ لِي سَأَهْجُرُهُ لِذَنْبٍ لَسْتُ أَذْكَرُهُ  
فَالرَّوِيُّ: (الرَّاءُ)، وَالْوَصْلُ: (الهاءُ)، وَالخُرُوجُ: (الواوُ) النَّاتِجَةُ مِنْ إِشْبَاعِ الهَاءِ.

٢- وَأَمَّا الْمَوْصُولَةُ بِغَيْرِ خُرُوجِ، وَهُوَ فِي تِلْكَ الْقَصِيدَةِ الَّتِي بِرَوِيٍّ مَتَحَرِّكٍ مُشْبَعٍ (مَمْدُودٍ)، أَوْ بِرَوِيٍّ بَعْدَهُ هَاءٌ سَاكِنَةٌ فَقَطَّ<sup>(٢)</sup>، مِثْلُ:

وَفَيْتُ وَفِي بَعْضِ الْوَفَاءِ مَذَلَّةٌ لِفَاتِنَةٍ فِي الْحَيِّ شِيمَتُهَا الْغَدْرُ  
فَالرَّوِيُّ (الرَّاءُ) الْمُمْدُودَةُ، وَالْوَصْلُ الْوَاوُ النَّاتِجُ عَنْ مَدِّ الرَّاءِ الْمَضْمُومَةِ.  
أَوْ مِثْلُ:

لَقَدْ سَبَقْتِكَ الْيَوْمَ عَيْنَاكَ سَبْقَةً وَأَبْكَاكَ مِنْ عَهْدِ الشَّبَابِ مَلَاعِبُهُ  
فَالرَّوِيُّ (الباءُ)، وَالْوَصْلُ الهَاءُ السَّاكِنَةُ.

(١) الخروج مترتب على الوصل بالهاء حين إشباعها، فلا خروج في وصل من غير الهاء.

(٢) قلنا: الهاء الساكنة فقط؛ لأن المتحركة ينتج عنها خروج، وذلك يندرج تحت قولنا:

«موصولة بخروج» قبل ذلك.

□ حَرَكَاتِ حُرُوفِ الْقَافِيَةِ:

أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْقَافِيَةِ مِنْ حَيْثُ حَرَكَاتِ حُرُوفِهَا، فَإِنَّا نَجِدُهَا مُلْخَصَةً  
فِيمَا يَلِي:

١- مَا يَخُصُّ الرَّوِيَّ الْمُطْلَقَ<sup>(١)</sup>:

الرَّوِيُّ الْمُطْلَقُ قَدْ يَكُونُ مُتَحَرِّكًا بِالْفَتْحِ أَوْ الْكَسْرِ أَوْ بِالضَّمِّ، وَهَذِهِ  
الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ تُسَمَّى (الْمَجْرَى)، فَإِنْ كَانَ الرَّوِيُّ مَفْتُوحًا يُقَالُ لَهُ:  
مَجْرَى بِالْفَتْحِ، نَحْوَ:

كَفَى بِكَ دَاءٌ أَنْ تَرَى الْمَوْتَ شَافِيًا وَحَسْبُ الْمَنَايَا أَنْ يَكُنَّ أَمَانِيَا

وَيُقَالُ لَهُ: مَجْرَى بِالْكَسْرِ، إِنْ كَانَ مَكْسُورًا، نَحْوَ:

بُكَاءُكُمْ مَا يَشْفِي وَإِنْ كَانَ لَا يُجْدِي فَجُودًا فَقَدْ أَوْدَى نَظِيرُكُمْ مَا عِنْدِي

وَيُقَالُ لَهُ: مَجْرَى بِالضَّمِّ، إِنْ كَانَ مَضْمُومًا، نَحْوَ:

أَرَاكَ عَصِيَّ الدَّمْعِ شِيمَتِكَ الصَّبْرُ أَمَا لِلْهَوَى نَهْيٌ عَلَيْكَ وَلَا أَمْرُ

وَلَيْسَ فِي الرَّوِيِّ الْمُقَيَّدِ مَجْرَى.

٢- حَرَكََةُ هَاءِ الْوَصْلِ<sup>(٢)</sup>:

وَتَكُونُ فَتْحَةً أَوْ ضَمَّةً أَوْ كَسْرَةً، وَتُسَمَّى النَّفَادَ.

أ- فَأَمَّا الْهَاءُ الْمَفْتُوحَةُ فَفِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَدَيْعَةٌ رُدَّتْ إِلَى رَبِّهَا وَمَالِكُ الْأَرْوَاحِ أَوْلَى بِهَا

(١) قلنا: الرَّوِيُّ الْمُطْلَقُ؛ لأنَّ الْمُقَيَّدَ سَاكِنٌ لَيْسَ لَهُ حَرَكَةٌ.

(٢) أَي: الْهَاءُ الَّتِي تَكُونُ لِلْإِضْمَارِ غَيْرِ السَّاكِنَةِ، وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ بَعْدَهَا خُرُوجٌ بِإِشْبَاعِهَا.

ب- أَمَّا الْهَاءُ الْمَكْسُورَةُ فَفِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذَا كُنْتَ فِي حَاجَةٍ مُرْسِلًا فَأَرْسِلْ لَيْبًا وَلَا تُوصِهْ

ج- أَمَّا الْهَاءُ الْمَضْمُومَةُ فَفِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَا تَعْذِلِيهِ فَإِنَّ الْعَدْلَ يُولِعُهُ قَدْ قُلْتَ حَقًّا وَلَكِنْ لَيْسَ يَسْمَعُهُ

٣- حَرَكَةُ الدَّخِيلِ:

أَمَّا الدَّخِيلُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَبْلَهُ أَلِفُ التَّأْسِيسِ، وَهُوَ الْمُتَحَرِّكُ الَّذِي قَبْلَ الرَّوِيِّ فَاصِلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَلِفِ التَّأْسِيسِ، وَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّكًا، وَحَرَكَتُهُ تُسَمَّى الْإِشْبَاعَ، مِثْلَ حَرَكَةِ الْعَيْنِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَرَى الْجِلْمَ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ ذَلَّةً وَفِي بَعْضِهَا عِزًّا يُسَوِّدُ فَاعِلُهُ

٤- حَرَكَةُ مَا قَبْلَ الرَّدْفِ:

عَلِمْنَا أَنَّ الرَّدْفَ حَرْفٌ مَدٌّ، أَوْ لِينٌ، وَلَا فَاصِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّوِيِّ، وَطَبِيعِيٌّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْحَرْفُ نَاتِجًا عَنْ حَرَكَةِ طَوِيلَةٍ لِلْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهُ، فَإِنْ كَانَ الْحَرْفُ قَبْلَهُ مُتَحَرِّكًا بِضَمَّةٍ طَوِيلَةٍ، كَانَ الرَّدْفُ وَاوًا. وَإِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا بِفَتْحَةٍ طَوِيلَةٍ، كَانَ الرَّدْفُ أَلْفًا. وَإِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا بِكَسْرَةٍ طَوِيلَةٍ، كَانَ الرَّدْفُ يَاءً. وَهَذِهِ الْحَرَكَاتُ الطَّوِيلَةُ الثَّلَاثُ تُسَمَّى «الْحَذْوُ».

مِثَالُ ذَلِكَ: حَرَكَةُ الْعَيْنِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

الْبَدْرُ يُشْرِقُ فِي السَّمَاءِ بِنُورِهِ وَيُضِيءُ آوَنَةً لَنَا وَيَغِيبُ

يَقُولُ الْأَخْفَشُ: «وَتَجُوزُ ضَمَّتُهُ مَعَ كَسْرَتِهِ، وَلَا تَجُوزُ مَعَ غَيْرِهِ، نَحْوُ: ضَمَّةٌ

(قَوْل) مَعَ كَسْرَةٍ (قِيل)، وَفَتْحَةٌ (قَوْل) مَعَ فَتْحَةٍ (قِيل). وَلَا يَجُوزُ (بَيْع) مَعَ (بَيْع).

٥- حَرَكَةُ مَا قَبْلَ أَلِفِ التَّاسِيْسِ :

أَلِفُ التَّاسِيْسِ نَاتِجَةٌ عَنِ مَدِّ حَرَكَةِ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا مَقْتُوْحًا، وَهَذِهِ الْفَتْحَةُ تُسَمَّى «الرَّسَّ»، وَهِيَ كَحَرَكَةِ الْفَاءِ فِي (فَاعِلُهُ) فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:  
أَرَى الْحِلْمَ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ ذِلَّةً وَفِي بَعْضِهَا عِزًّا يُسَوِّدُ فَاعِلُهُ  
يَقُولُ الْأَخْفَشُ: «وَلَا يَكُونُ الرَّسُّ إِلَّا فَتْحَةً، وَهِيَ لَازِمَةٌ»<sup>(١)</sup>.

٦- حَرَكَةُ مَا قَبْلَ الرَّوِيِّ الْمُقَيَّدِ :

الرَّوِيُّ الْمُقَيَّدُ: هُوَ ذَلِكَ الْحَرْفُ السَّاكِنُ، فَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهُ مُتَحَرِّكًا فَإِنَّ هَذِهِ الْحَرَكَةَ تُسَمَّى «التَّوْجِيْهَ»، نَرَى ذَلِكَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:  
وَأَكْذِبِ النَّفْسَ إِذَا حَدَّثَتْهَا إِنَّ صِدْقَ النَّفْسِ يُزْرِي بِالْأَمَلِ  
□ عُيُوبُ الْقَافِيَةِ :

أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْقَافِيَةِ مِنْ حَيْثُ مَا يَعْتُورُهَا مِنْ عُيُوبٍ تُشِينُ نَاطِقَهَا، وَتُعْتَبَرُ نَقْصًا فِي بِنَاءِ الْقَصِيْدَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَيَجِبُ عَلَى الشَّاعِرِ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْهَا أَوْ يَتَجَنَّبَهَا، فَإِنَّا نَجِدُهَا كَثِيْرَةً، أَهْمُهَا:

١- الإِقْوَاءُ :

وَهُوَ اخْتِلَافُ الْمَجْرَى (حَرَكَةُ الرَّوِيِّ الْمُطْلَقِ) بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ، مِثْلَ قَوْلِ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّةِ:

أَمِنْ آلِ مَيْةٍ رَائِحٍ أَوْ مُغْتَدِيٍّ عَجْلَانَ ذَا زَادٍ وَعَغِيْرَ مُرَوِّدٍ  
زَعَمَ الْبَوَارِحُ أَنَّ رِحْلَتَنَا غَدًا وَبِذَاكَ حَبَّرْنَا الْغُرَابُ الْأَسْوَدُ

(١) كتاب القوافي للأخفش، ص ٣٠.

## ٢- الإيطاء:

وَهُوَ إِعَادَةُ كَلِمَةِ الرَّوِيِّ بِلَفْظِهَا وَمَعْنَاهَا دُونَ أَنْ يَفْصَلَ بَيْنَ اللَّفْظَتَيْنِ سَبْعَةٌ  
أَبْيَاتٍ عَلَى الْأَقْلِّ، بَلِ الْخَلِيلُ يَرَى أَنَّ الْإِيطَاءَ يَقَعُ وَلَوْ بَتَكَرَّارِ الْكَلِمَةِ بِلَفْظِهَا  
دُونَ مَعْنَاهَا، مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَوْ أَضْعُ الْبَيْتِ فِي خِرْسَاءٍ مُظْلِمَةٍ      تُقَيِّدُ الْعَيْرَ لَا يَسْرِي بِهَا السَّارِي  
لَا يَخْفِضُ الزَّرَّ عَنْ أَرْضِ أَلَمَّ بِهَا      وَلَا يَظَلُّ عَلَى مِضْبَاحِهِ السَّارِي  
أَمَّا الْأَخْفَشُ فَيَرَى أَنَّ الْكَلِمَةَ إِذَا تَكَرَّرَتْ، وَكَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ سَابِقَتِهَا  
اِخْتِلَافٌ كَالْتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ، وَلَا يُعْتَبَرُ إِيطَاءً، مِثْلُ (١):

يَا رَبِّ سَلِّمْ سَدَوْهِنَّ (٢) اللَّيْلَةَ      وَلَيْلَةَ أُخْرَى وَكُلَّ لَيْلَةٍ  
عِلْمًا بِأَنَّهُ إِنْ كَثُرَ الْإِيطَاءُ، وَإِنْ طَالَتِ الْقَصِيدَةُ، فَهُوَ عِنْدَهُمْ أَعْيَبُ، وَالتَّبَاعُدُ  
مَا بَيْنَ الْإِيطَاءَيْنِ كَانَ عِنْدَهُمْ أَحْسَنَ.

## ٣- التَّضْمِينُ:

وَهُوَ تَعْلِيْقُ قَافِيَةِ الْبَيْتِ بِصَدْرِ الْبَيْتِ الَّذِي بَعْدَهُ، وَهُوَ نَوْعَانِ: قَبِيحٌ، وَجَائِزٌ.  
فَالْقَبِيحُ: مَا لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ؛ كَجَوَابِ الشَّرْطِ، وَالْقَسَمِ، وَالخَبْرِ،  
وَالفَاعِلِ، وَالصَّلَةِ.

وَالجَائِزُ: مَا يَتِمُّ الْكَلَامُ بِدُونِهِ؛ كَالجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، وَالنَّعْتِ، وَالْأَسْتِثْنَاءِ،  
وَعَيْرِهَا.

(١) كتاب القوافي للأخفش، ص ٥٦.

(٢) سدو الناقة: خطوها.

مِثَالُ الْقَبِيحِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَهُمْ وَرَدُّوا الْحِفَارَ عَلَى تَمِيمٍ      وَهُمْ أَصْحَابُ يَوْمِ عُكَاظِ إِنِّي  
شَهِدْتُ لَهُمْ مَوَاطِنَ صَادِقَاتٍ      شَهِدْنَ لَهُمْ بِصِدْقِ الْوُدِّ مِنِّي

أَمَّا الْجَائِزُ، فَمِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمَا وَجَدُ أَغْرَابِيَّةً قَذَفْتُ بِهَا  
صُرُوفَ النَّوَى مِنْ حَيْثُ لَمْ تَكُ ظَنَنْتِ  
بِأَكْثَرَ مِنِّي لَوْعَةً غَيْرَ أَنَّنِي  
أُطَامِنُ أَحْشَائِي عَلَى مَا أَجَنَّتِ

٤- الإِضْرَافُ:

وَهُوَ اخْتِلَافُ حَرَكَةِ الرَّوِيِّ (الْمَجْرَى) بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ، أَوْ بِالْفَتْحِ  
وَالكَّسْرِ، مِثْلُ:

أَرَيْتُكَ إِنْ مَنَعْتَ كَلَامَ يَحْيَى      أَتَمْنَعُنِي عَلَى يَحْيَى الْبُكَاءِ  
فَفِي طَرْفِي عَلَى يَحْيَى سُهَادٌ      وَفِي قَلْبِي عَلَى يَحْيَى الْبَلَاءِ  
وَهَكَذَا...

٥- الإِكْفَاءُ:

وَهُوَ اخْتِلَافُ يَفْعُ فِي الرَّوِيِّ بَيْنَ حَرْفَيْنِ قَرِيبَيْنِ فِي الْمَخْرَجِ، مِثْلُ:  
بَنَاتٌ وَطَّاءٍ عَلَى خَدِّ اللَّيْلِ  
لَا يَشْتَكِينُ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنُ

وَهَكَذَا...

٦- الإجازة<sup>(١)</sup>:

وَهِيَ اخْتِلَافُ الرَّوِيِّ بِحُرُوفٍ مُتَبَاعِدَةٍ الْمَخَارِجِ، مِثَالُهُ: كَاللَّامِ وَالْمِيمِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَلَا هَلْ تَرَى إِنْ لَمْ تَكُنْ أُمَّ مَالِكٍ      بِمُلْكِ يَدِي إِنْ الْكَفَاءَ قَلِيلُ  
رَأَى مِنْ خَلِيلِيهِ جَفَاءً وَغَلْظَةً<sup>(٢)</sup>      إِذَا قَامَ يَبْتِغِ الْقُلُوصَ ذَمِيمُ

## ٧- السِّنَادُ:

وَهُوَ اخْتِلَافُ مَا يَجِبُ أَنْ يُرَاعَى قَبْلَ الرَّوِيِّ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ، وَهُوَ كَثِيرٌ، نَحْوُ:

سِنَادُ الرَّذْفِ، وَسِنَادُ التَّاسِيْسِ، وَسِنَادُ الْإِشْبَاعِ، وَسِنَادُ الْحَذْوِ، وَسِنَادُ التَّوْجِيهِ.

وَهُنَاكَ عُيُوبٌ أُخْرَى تَكَلَّمَ الْأَخْفَشُ حَوْلَهَا، وَتَبِعَهُ الرَّقِّيُّ فِي هَذَا، وَهِيَ:

(التَّحْرِيدُ، وَالرَّمْلُ، وَالنَّضْبُ، وَالْبَأْوُ)، وَلَمْ يَتَحَدَّثِ الرَّقِّيُّ -مِثْلَ الْأَخْفَشِ- عَنِ الْإِضْرَافِ.

هَذَا هُوَ عِلْمُ الْقَافِيَةِ، وَهَذِهِ أَهَمُّ خُطُوطِ مَنْهَجِهِ، وَالَّتِي حَاوَلَ الرَّقِّيُّ إِبْرَازَهَا وَالْحَدِيثَ عَنْهَا فِي كِتَابِهِ، حَاوَلْنَا إِخْرَاجَهَا وَتَبْسِيطَهَا فِي هَذَا

(١) هناك من يعد الإجازة من قبيل الإكفاء.

كتاب القوافي للأخفش، ص ٤٦، ٤٧.

(٢) ورد الشطر الأول في كتاب القوافي للأخفش، ص ٤٦، ٤٧ كالاتي:

رَأَى مِنْ رَفِيقِهِ جَفَاءً وَبِيعَةَ



التَّمهيد؛ كَيْ يَكُونُ مِفْتَاحًا لِوُجُوهِ هَذَا الْكِتَابِ بِسُرِّ وَسُهُولَةٍ، كَمَا حَاوَلْنَا فِيهِ  
 أَنْ نُؤَكِّدَ أَنَّ عِلْمَ الْقَافِيَةِ عِلْمٌ شَيِّقٌ طَيِّبٌ، يَسْتَحِقُّ مِنَّا الْإِهْتِمَامَ وَالذَّرَاسَةَ،  
 فَإِنْ كُنْتُ قَدْ وُفِّقْتُ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، وَإِلَّا فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ اجْتِهَادِي  
 شَفِيعًا لِي فِي تَجَاوُزِ الزَّلَلِ وَالْحَطَأِ.

\* \* \*

## أولاً: الرَّقِيُّ

اسمه .. وصفاته .. أساتذته وتلاميذه

عِنْدَمَا بَدَأْتُ النَّظَرَ فِي مَحْطُوطَةِ كِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلرَّقِيِّ، تَخَوَّفْتُ قَلِيلًا، فَالرَّجُلُ مَجْهُولٌ لَدَيَّ، لَا أَعْلَمُ عَنْهُ شَيْئًا سِوَى اسْمِهِ: (أَبُو الْقَاسِمِ الرَّقِّيُّ)، وَبَدَأْتُ أَقْرَأُ مُجَمِّعًا عَنْهُ السُّطْرَ بِجَانِبِ السُّطْرِ، وَالتُّنْفَ بِجِوَارِ التُّنْفِ، وَكَانَتْ مَرَاجِعِي تَضُنُّ عَلَيَّ كَثِيرًا، وَتَبْخُلُ بِالْمَعْلُومَاتِ عَنْهُ، وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَجْمَعَ عَنْهُ سِوَى السُّطُورِ الْآتِيَةِ:

أ- اسْمُهُ:

هُوَ: أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زُنَيْنِ الرَّقِّيِّ<sup>(١)</sup>، نِسْبَةً إِلَى (الرَّقَّةِ) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ وَتَشْدِيدِهِ، وَهِيَ مَدِينَةٌ مَشْهُورَةٌ عَلَى الْفُرَاتِ، فَتَحَهَا عِيَاضُ بْنُ عَنَمٍ سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ عَنْهُ صَاحِبُ «تَارِيخِ بَغْدَادِ»<sup>(٣)</sup>: «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>، أَبُو الْقَاسِمِ الرَّقِّيُّ، سَكَنَ بَغْدَادَ فِي دَرْبِ أَبِي خَلْفٍ مِنْ قَطِيعَةِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ أَحَدَ الْعُلَمَاءِ بِالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ وَاللُّغَةِ، عَارِفًا بِالْفَرَائِضِ وَقِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ،

(١) ترجمته في تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٧، ونزهة الألباء، ص ٣٥٨، وبيغية الوعاة ٢ / ١٢٧، والأعلام ٤ / ١٩٥.

(٢) انظر: معجم البلدان ٣ / ٥٨ - ٦٠، والروض المعطار، ص ٢٧٠.

(٣) انظر: تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٧، ٣٨٨.

(٤) في بيغية الوعاة (ابن عبيد الله) ٢ / ١٢٧.

وَحَدَّثَ شَيْئًا يَسِيرًا عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْفَرُضِيِّ، كَتَبْتُ عَنْهُ، وَكَانَ صَدُوقًا»<sup>(١)</sup>.

### ب- مَوْلَدُهُ وَوَفَاتُهُ:

قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ، فَقَالَ: وُلِدْتُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً»<sup>(٢)</sup>. وَلَيْسَ هُنَاكَ مَصْدَرٌ آخَرُ يُحَدِّدُ لَنَا تَارِيخَ وِلَادَتِهِ، وَنَحْنُ نَطْمَعُنُ إِلَى هَذَا التَّارِيخِ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ نَفْسَهُ هُوَ الَّذِي حَدَدَهُ حِينَمَا سَأَلَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ عَنْهُ.

أَمَّا عَنْ وَفَاتِهِ؛ فَمَصْدَرُنَا أَيْضًا «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، حَيْثُ يَقُولُ: «مَاتَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، الثَّانِي مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، سَنَةَ خَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَدُفِنَ فِي يَوْمِهِ فِي مَقْبَرَةِ بَابِ حَرْبٍ»<sup>(٣)</sup>.

### ج- شُيُوخُهُ:

لَمْ تَذْكَرْ لَنَا كُتُبَ التَّرَاجِمِ سِوَى خَمْسَةِ شُيُوخٍ، نَذْكَرُهُمْ حَسَبَ سَبْقِ وَفَاتِهِمْ، وَكَانَ أَشْهَرُهُمْ أَبَا الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ، وَهُمْ:

١- أَبُو أَحْمَدَ الْفَرُضِيِّ، قَالَ الْبَغْدَادِيُّ: «وَحَدَّثَ شَيْئًا يَسِيرًا عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْفَرُضِيِّ»<sup>(٤)</sup>.

٢- أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشْرَسَ النَّيْسَابُورِيِّ، كَانَ مَوْدَّبًا بِنَيْسَابُورَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى مَدِينَةِ السَّلَامِ، صَنَّفَ فِي النَّحْوِ كِتَابًا مُتَوَسِّطًا

(١) تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٨، وبغية الوعاة ٢ / ١٢٧.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٨.

(٤) المصدر السابق نفسه.

فِي مَقْدَارِهِ، سَمَّاهُ كِتَابَ «التَّنْبِيهِ»، قَالَ الْفُقَيْطِيُّ عَنْهُ: «وَهُوَ كِتَابٌ حَسَنٌ فِي نَوْعِهِ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ نُسخَةً بِحَظِّ السَّمْسِيِّ اللُّغَوِيِّ وَمَلَكَتُهَا، وَلِلَّهِ الْمِنَّةُ، وَعَلَيْهَا بِحَظِّ ابْنِ فَاخِرِ النَّحْوِيِّ»<sup>(١)</sup> الْبَغْدَادِيُّ مَا صُورَتْهُ: «قَرَأْتُ كِتَابَ «التَّنْبِيهِ» فِي النَّحْوِ لِأَبِي الْفَتْحِ النَّيْسَابُورِيِّ قِرَاءَةً تَفْهَمُ وَتَفْقَهُ، مِنْ أَصْلِ السَّمْسِيِّ وَبِحَظِّهِ عَلَى شَيْخِي أَبُو الْقَاسِمِ: عُبَيْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ، ابْنِي الْعَلَمِينَ الرَّقِّيَّ وَابْنَ بُرْهَانَ الْأَسَدِيِّ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ، فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَقَالَ لِي: قَرَأْنَاهُ مِنْ أَوْلَاهُ إِلَى آخِرِهِ عَلَى مُصَنِّفِهِ أَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْرَسَ النَّيْسَابُورِيِّ سَنَةَ أَرْبَعِمِائَةٍ. وَقَالَ لِي شَيْخُنَا أَبُو الْقَاسِمِ الرَّقِّيُّ: وَالَّذِي دَعَانِي إِلَى قِرَاءَةِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَانِي عَلَيْهَا؛ أَنَّ مَحَبَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ بُرْهَانَ لِهَذَا الْكِتَابِ وَقِرَاءَتَهُ أَعْدَتَانِي»<sup>(٢)</sup>، فَأَحْبَبْتُهُ حُبًّا، وَقَرَأْتُهُ قِرَاءَةً أَبِي الْقَاسِمِ نَفَاسَةً أَنْ يَنْفَرَدَ وَيَحْصَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣- وَتَحَدَّثَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ اللُّغَوِيِّ (ت: ٤٠٥ هـ)<sup>(٤)</sup>.

٤- أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الرَّبِيعِيُّ اللُّغَوِيُّ (٤٢٠ هـ)<sup>(٥)</sup>، ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ «أَنَّ الرَّقِّيَّ أَخَذَ عَنْهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر ترجمة المبارك بن فاخر في إشارة التعيين، ص ٢٨٤.

(٢) أصابتنى بعدوى حبه.

(٣) إنباه الرواة ٤ / ١٥٦، ١٥٧.

(٤) إنباه الرواة ٢ / ١٧٦.

(٥) ترجمته في إشارة التعيين لليمانى، ص ٢٢٣.

(٦) بغية الوعاة ٢ / ١٧٢.

٥- أَبُو الْعَلَاءِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّنُوخِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْمَعْرِيِّ (ت: ٤٤٩ هـ)، ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ «أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ الرَّقِّيَّ أَخَذَ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.

### د- تَلَامِيذُهُ:

تَلَامِيذُ الرَّقِّيِّ قَلِيلُونَ، حَيْثُ ضَمَّتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ عَلَيْنَا بِذِكْرِهِمْ، وَلَمْ نَجِدْ لَهُ مِنْ التَّلَامِيذِ إِلَّا أَرْبَعَةً فَقَطْ، كَانَ أَشْهَرُهُمُ الْخَطِيبُ التَّبْرِيْزِيُّ، وَالبَغْدَادِيُّ، نَذَرُهُمْ حَسَبَ سَبْقِ وَقَاتِهِمْ، وَهُمْ:

١- أَبُو الْفَرَجِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ قَاضِي البَصْرَةِ (٤٩٩ هـ)، يَقُولُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْكَامِلِ فِي التَّارِيخِ»<sup>(٢)</sup>: «أَخَذَ النَّحْوَ عَنِ الرَّقِّيِّ».

٢- أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ عَلِيِّ الْخَطِيبُ التَّبْرِيْزِيُّ (٥٠٢ هـ)، أَخَذَ عَنِ الرَّقِّيِّ<sup>(٣)</sup>.

٣- الْمُبَارَكُ بْنُ فَاخِرِ النَّحْوِيِّ البَغْدَادِيُّ (٥٠٥ هـ).  
رَاجِعْ مِنْ شُيُوخِهِ (أَبَا الْفَتْحِ النَّسَابُورِيِّ)<sup>(٤)</sup>.

٤- أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ، صَاحِبُ «تَارِيخِ بَغْدَادٍ»، قَالَ عَنِ نَفْسِهِ: «كَتَبْتُ عَنْهُ، وَكَانَ صَدُوقًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) ترجمته في نزهة الألباء، ص ٣٥٣، وإنباه الرواة ١/ ٤٦-٨٣، وبغية الوعاة ٢/ ١٢٧.

(٢) الكامل في التاريخ لابن الأثير ١٠/ ٤١٥.

(٣) معجم الأدباء ١٦/ ١٩٢، بغية الوعاة ٢/ ٣٣٨.

(٤) إنباه الرواة ٤/ ١٥٦، ١٥٧، إشارة التعيين، ص ٢٨٤.

(٥) تاريخ بغداد ١٠/ ٣٨٨.

هـ- فَضْلُهُ وَعِلْمُهُ:

تَحَدَّثَتِ الْمَرَاجِعُ الَّتِي تَحْتَ يَدَيَّ بِاِقْتِصَابٍ شَدِيدٍ عَنِ مَكَانَةِ شَيْخِنَا الرَّقِّيِّ وَعِلْمِهِ، فَقَدْ وَصَفَهُ الْبَغْدَادِيُّ بِأَنَّهُ «كَانَ صَدُوقًا»<sup>(١)</sup>. وَلَمْ يَتَحَدَّثْ أَحَدٌ عَنِ مُؤَلَّفَاتِهِ، إِلَّا أَنَّنَا نَلْمَحُ مِمَّا ذَكَرَ حَوْلَهُ أَنَّهُ كَانَ عَالِمًا بِالنَّحْوِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْكَامِلِ» عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْفَرَجِ قَاضِي الْبَصْرَةِ، بِأَنَّهُ أَخَذَ النَّحْوَ عَنِ الرَّقِّيِّ<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ عَنْهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «كَانَ أَحَدَ الْعُلَمَاءِ بِالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ وَاللُّغَةِ، عَارِفًا بِالْفَرَائِضِ وَقِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ»<sup>(٣)</sup>.

وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلرَّقِّيِّ مِنْ فَضْلِ فَحْسَبُهُ ذَلِكَ السَّفَرُ النَّفِيسُ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا (كِتَابُ «الْقَوَافِي»)، فَقَدْ كَانَ ذَا بَاعٍ طَوِيلٍ فِي هَذَا الْفَنِّ، وَهَذَا مَا سَنُعَالِجُهُ حِينَ دَرَسْتِنَا لِلْكِتَابِ.

\* \* \*

(١) تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٨.

(٢) الكامل لابن الأثير ١٠ / ٤١٥.

(٣) تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٨.

## ثانياً: مخطوطة كتاب «القوافي»

نسخها - قيمتها - نسبتها إلى المؤلف - مصادر المؤلف فيها

### أ- وصف المخطوطة:

فِيمَا أَعْلَمُ، لَيْسَ لِلْكِتَابِ إِلَّا نُسخَةٌ وَحِيدَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْفَاتِحِ بِإِسْطَنْبُولَ بِتُرْكِيَا، تَحْتَ رَقْمِ (٥٤١٣)، نُسِخَتْ سَنَةَ (٦٥٣ هـ) <sup>(١)</sup>.

وَهِيَ تَقَعُ فِي تِسْعِ عَشْرَةَ قِطْعَةً مُرَقَّمَةً بَدَأَ مِنْ (٩٧) إِلَى (١١٦)، وَهِيَ بِأَرْقَامِ أَجْنَبِيَّةٍ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مِنْ الْمَجَامِيعِ، عَدَدُ سُطُورِ الصَّفْحَةِ الْوَاحِدَةِ أَحَدَ عَشَرَ سَطْرًا، تَتَرَاوَحُ كَلِمَاتُ كُلِّ سَطْرِ بَيْنَ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَسَبْعِ، وَقَدْ خُطَّتْ بِخَطِّ وَاضِحٍ وَجَمِيلٍ جِدًّا.

الْقِطْعَةُ الْأُولَى عَلَيْهَا بِخَطِّ النَّاسِخِ: «كِتَابُ الْقَوَافِي تَصْنِيفُ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الرَّقِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ».

وَبِدَاخِلِهَا بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ: «قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الرَّقِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ».

وَالْمَخْطُوظَةُ بِهَا قَلِيلٌ مِنَ الْحَوَاشِي، مِنْ ذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي (٩٩/ب)، (١٠١/أ)، حِينَمَا فَسَّرَ السَّفَهَ بِذَهَابِ الْعَقْلِ، وَفِي (١٠٩/أ) حِينَمَا عَلَّقَ عَلَيْهِ فِي الْحَاشِيَّةِ بِقَوْلِهِ: «فَجَمَعَ بَيْنَ الْغَيْنِ وَالْعَيْنِ»، وَكَذَلِكَ (ص ١١٥/أ، ب)،

(١) قام بتصويرها الدكتور/ محسن العميري، وأهداها إليّ، ومنه استقيت هذه المعلومات.

حِينَمَا فَسَّرَ مَعْنَى الْعَقْلِ الَّذِي تَكَرَّرَ فِي قَافِيَةِ خَمْسَةِ آيَاتٍ مُتتَالِيَةٍ.  
عَلَى آيَةٍ حَالٍ؛ هَذِهِ مُجَرَّدُ أَمْثَلَةٍ لِبَعْضِ الْحَوَاشِي فِي الْمَخْطُوطَةِ، وَهَذَا  
لَا يَنْفِي قِلَّتَهَا الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

وَقَدْ جَاءَ فِي آخِرِ قِطْعَةٍ مِنْهَا (١١٦ / أ) مَا نَصَّهُ:

«تَمَّ الْكِتَابُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ عَلَى خَيْرَتِهِ مِنْ بَرِيَّتِهِ مُحَمَّدٍ  
النَّبِيِّ وَعَشِيرَتِهِ وَأَكَارِمِ صَحَابَتِهِ».

وَعَنْ تَارِيخِ نَسْخِهَا يَقُولُ: «وَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ تَعْلِيْقِهِ فِي خَامِسَ عَشَرَ ذِي  
الْحِجَّةِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَسِتْمِائَةٍ». أَي: بَعْدَ وَفَاةِ الْمُؤَلَّفِ بِثَلَاثِ  
سَنَوَاتٍ.

أَمَّا نَاسِخُهَا؛ فَقَدْ ذَكَرَ أَيْضًا فِي نَهَايَةِ هَذِهِ الْقِطْعَةِ قَالَ: «وَكَتَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ  
مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَادِ لَوْلَدِهِ أَبِي مَنْصُورٍ عَلَيَّ، جَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى».

ب- نَسْخُهَا:

فِيمَا أَعْلَمُ، لَيْسَ لِكِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلرَّقِّيِّ إِلَّا نُسْخَةٌ وَحِيدَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي  
مَكْتَبَةِ الْفَاتِحِ بِإِسْطَنْبُولَ، وَهِيَ تِلْكَ الَّتِي صُوِّرَتْهَا بَيْنَ أَيْدِينَا، وَلَهَا صُورَةٌ  
مُصَوَّرَةٌ عَنْهَا مَحْفُوظَةٌ فِي مَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ تَحْتَ رَقْمِ  
(٤١٦ / ١).

ج- قِيَمَتُهَا:

لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُنْكَرَ مُنْصِفُ مَا لِكِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلرَّقِّيِّ مِنْ قِيَمَةِ عِلْمِيَّةِ  
عَظِيمَةٍ، وَلَعَلَّ هَذِهِ الْقِيَمَةَ تَنْبَعُ مِنَ الْأُمُورِ الْآتِيَةِ:



١- أَنَّ الْمُؤَلَّفَ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ (٤٥٠ هـ)، وَهُوَ-  
كَمَا تَرَى- مُتَّقَدِّمٌ جِدًّا.

٢- وَأَنَّهُ اعْتَمَدَ اعْتِمَادًا كَبِيرًا عَلَى كِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلْأَخْفَشِ، حَتَّى إِنَّكَ  
لَتَحْسُ كَأَنَّهُ يَفْتَحُهُ أَمَامَهُ وَيَقْرَأُ مِنْهُ، فَسَجَلَ كَثِيرًا مِنْ قَضَايَاهُ، وَسَارَ عَلَى  
نَهْجِهِ وَمَنَوَالِهِ.

٣- وَالْكِتَابُ بَعْدَ هَذَا مُخْتَصَرٌ، تَخَلَّصَ مُؤَلَّفُهُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْحَوَاشِي،  
فَكَانَ وَسَطًا، وَقَلَّلَ مِنَ الشَّوَاهِدِ وَالْأَمْثَلَةِ.

٤- اسْتَفَادَ الْمُؤَلَّفُ مِنْ كُتُبِ الْقَوَافِي الَّتِي سَبَقَتْهُ، حَيْثُ تَأَثَّرَ بِهَا،  
فَأَحْسَنَ الْإِخْتِيَارَ وَالِاخْتِصَارَ، وَتَخَلَّصَ مِنَ الْإِسْهَابِ وَالتَّطْوِيلِ.

٥- وَلَعَلَّ الدَّلِيلَ الْأَكْبَرَ عَلَى قِيَمَةِ الْكِتَابِ تَأْثِيرُهُ فِيمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ  
الْعُلَمَاءِ، نَرَى ذَلِكَ وَاضِحًا فِي كِتَابِ «الْكَافِي فِي الْعُرُوضِ وَالْقَوَافِي»  
لِلتَّبْرِيذِيِّ (٥٠٢ هـ)، حَيْثُ لَا يَجِدُ الْقَارِئُ كَبِيرَ مَشَقَّةٍ فِي تَأْثَرِهِ بِأُسْتَاذِهِ  
الرَّقِّيِّ، حَيْثُ اتَّفَقَ مَعَهُ فِي الْعِبَارَةِ أحيانًا وَفِي مَوْطِنِ الْإِسْتِشْهَادِ أحيانًا  
كثيرةً، بَلْ إِنَّهُ نَقَلَ عَنْهُ نَقْلًا صَرِيحًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ وَالْمَصَادِرِ.

د- نَسَبْتُهَا إِلَى الْمُؤَلَّفِ:

١- لَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ -أَصْحَابِ كُتُبِ التَّرَاجِمِ- كِتَابًا فِي الْقَوَافِي  
لِلرَّقِّيِّ، بَلْ مَا كُتِبَ عَنِ الرَّجُلِ بِوَجْهِ عَامٍّ لَا يَتَعَدَّى التُّنْفَ الْقَلِيلَةَ، وَلَيْسَ  
أَمَامَنَا مِنْ دَلِيلٍ مَادِّيٍّ حَيٍّ عَلَى نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى الرَّقِّيِّ غَيْرُ عِنَوَانِهِ الَّذِي  
تَوَسَّطَ الْقِطْعَةَ رَقْمَ (٩٧) (غِلَافَ الْكِتَابِ)، وَهُوَ نَفْسُ حَظِّ النَّاسِخِ الَّذِي ذَكَرَ

فِيهِ أَنَّ الْكِتَابَ مِنْ تَصْنِيفِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الرَّقِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢- أَمَّا الْقِطْعَةُ الْأُولَى مِنَ الْكِتَابِ وَالَّتِي بِرَقْمِ (٩٨ / أ) <sup>(١)</sup> فَقَدْ بَدَأَتْ - بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ - بِقَوْلِهِ: «قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الرَّقِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ».

٣- وَفِي الْقِطْعَةِ رَقْمِ (١١٤ / أ) <sup>(٢)</sup>، فَقَدْ عَقَبَ النَّاسِخُ عَلَى عَيْبِ «النَّصْبِ» فِي الْقَوَافِي بِقَوْلِهِ: «قَالَ الرَّقِّيُّ: وَهَذَا عِنْدِي لَيْسَ بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ السَّلَامَ مِنَ الْعَيْبِ لَا يُقَالُ لَهُ مَعِيْبٌ».

٤- وَفِي الْقِطْعَةِ رَقْمِ (١١٤ / ب) <sup>(٣)</sup>، عَقَبَ النَّاسِخُ عَلَى عَيْبِ «الْبَأْوِ» فِي الْقَوَافِي بِقَوْلِهِ: «قَالَ الرَّقِّيُّ: وَهَذَا أَيْضًا عِنْدِي لَيْسَ بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ تَجَنُّبَ الْعَيْبِ لَا يَكُونُ عَيْبًا».

٥- وَفِي الْقِطْعَةِ وَالصَّفْحَةِ نَفْسِهَا قَالَ: «وَقَدْ كُنْتُ قَدَّمْتُ ذِكْرَ (الإِيطَاءِ)، وَأَعِيدُ نُبْدًا مِنْهُ».

٦- وَجُودُ بَعْضِ الْأَحْكَامِ الَّتِي قَرَرَهَا الرَّقِّيُّ بِنَصِّهَا نَجْدُهَا فِي كِتَابِ تَلْمِيذِهِ التَّبْرِيْزِيِّ، وَتَدُلُّ دِلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنَّ الْكِتَابَ لِلرَّقِّيِّ، وَإِنْ كَانَ التَّبْرِيْزِيُّ لَمْ يُصَرِّحْهَا بِإِسْنَادِهَا إِلَى أَسْتَاذِهِ، إِلَّا أَنَّهُ مَسْبُوقٌ بِهَا وَلَيْسَتْ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَثَلًا قَوْلُ الرَّقِّيِّ: «وَأَمَّا النَّصْبُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ اسْمٌ لِكُلِّ مَا سَلِمَ

(١) انظر: ص ٦١ من التحقيق.

(٢) انظر: ص ٩٠ من التحقيق.

(٣) انظر: ص ٩٠ من التحقيق.

مِنَ السَّنَادِ فِي الشَّعْرِ التَّامِّ الْبِنَاءِ، دُونَ الْمَجْزُوءِ وَالْمَشْطُورِ وَالْمَنْهُوكِ. قَالَ الرَّقِّيُّ: وَهَذَا عِنْدِي لَيْسَ بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ السَّالِمَ مِنَ الْعَيْبِ لَا يُقَالُ لَهُ مَعِيبٌ». هَذَا رَأَى الرَّقِّيُّ وَحُكْمُهُ، تَجِدُهُ فِي كِتَابِ «الْكَافِي» لِلتَّبْرِيْزِيِّ، هُوَ هُوَ<sup>(١)</sup>، وَلَكِنْ دُونَ نِسْبَةٍ إِلَى الرَّقِّيِّ، وَلَمَّا كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّ التَّبْرِيْزِيَّ تَلْمِيْذٌ لِلرَّقِّيِّ، فَقَدْ تَأَكَّدَ لَنَا أَنَّ الْكِتَابَ بِالضَّرُورَةِ لِلرَّقِّيِّ أَيْضًا.

### هـ- مَصَادِرُ الْمُؤَلَّفِ:

أَوَّلًا: ذَكَرْنَا حِينَ الْحَدِيثِ عَنْ قِيَمَةِ الْكِتَابِ أَنَّ الرَّقِّيَّ اعْتَمَدَ اعْتِمَادًا كَبِيرًا عَلَى كِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلْأَخْفَشِ، حَتَّى إِنَّكَ لَتُحِسُّ كَأَنَّهُ يَفْتَحُهُ أَمَامَهُ وَيَقْرَأُ مِنْهُ، فَسَجَّلَ كَثِيرًا مِنْ قَضَايَاهُ، وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِ وَمَنَوَالِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا:

١- فِي تَعْرِيفِ الرَّقِّيِّ لِلْقَافِيَةِ قَالَ: «وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ قَافِيَةً؛ لِأَنَّهَا تَقْفُو الْكَلَامَ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: «قِيلَ لَهَا: قَافِيَةٌ؛ لِأَنَّهَا تَقْفُو الْكَلَامَ»<sup>(٣)</sup>.

٢- قَالَ الرَّقِّيُّ: «وَتَلْزَمُ الْقَافِيَةُ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ الْمُسَمَّيَاتِ الْمُرَاعِيَاتِ سِتَّةَ أَحْرَفٍ وَسِتَّ حَرَكَاتٍ، وَزَادَ الْأَخْفَشُ حَرْفَيْنِ وَحَرَكَتَيْنِ، فَصَارَتْ ثَمَانِيَةَ أَحْرَفٍ وَثَمَانِيَةَ حَرَكَاتٍ.

فَالْحُرُوفُ: الرَّوِيُّ وَالْوَصْلُ وَالْحُرُوجُ وَالرُّدْفُ وَالتَّاسِيْسُ وَالدَّخِيلُ،

(١) انظر: الكافي للتبريزي، ص ١٦٨.

(٢) كتاب القوافي للرقبي، ص ٦٢.

(٣) كتاب القوافي للأخفش، ص ١.

وَزَادَ الْأَخْفَشُ: الْعَالِي وَالْمُتَعَدِّي.

وَالْحَرَكَاتُ: الْمَجْرَى، وَالنَّفَادُ، وَالْحَذُو، وَالرَّسُّ، وَالْإِشْبَاعُ، وَالتَّوْجِيهُ.  
وَزَادَ الْأَخْفَشُ: الْعُلُوُّ وَالتَّعَدِّي»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْأَخْفَشُ: «وَمِمَّا لَمْ يَذْكَرِ الْخَلِيلُ: التَّعَدِّي، وَالْمُتَعَدِّي، وَالْعُلُو،  
وَالْعَالِي»<sup>(٢)</sup>.

٣- وَفِي تَعْرِيفِهِ لِلرَّوِيِّ يَقُولُ الرَّقِّيُّ: «هُوَ الْحَرْفُ (الَّذِي) تُبْنَى عَلَيْهِ  
الْقَصِيدَةُ، وَيَتَكَرَّرُ وَيَلْزَمُ»<sup>(٣)</sup>.

وَيَقُولُ الْأَخْفَشُ فِي تَعْرِيفِهِ: «وَهُوَ الْحَرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ،  
وَيَلْزَمُ»<sup>(٤)</sup>.

٤- وَيَقُولُ الرَّقِّيُّ عَمَّا يَكُونُ رَوِيًّا مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ جَمِيعَ  
حُرُوفِ الْمَعَاجِمِ تَكُونُ رَوِيًّا، إِلَّا مَا أَسْتَشِينِيهِ لَكَ، وَهِيَ: الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَالْأَلِفُ  
الرَّوَائِدُ السَّوَاكِنُ اللَّوَاتِي تَتْبَعْنَ مَا قَبْلَهُنَّ، فَإِنَّهِنَّ لَا يَكُنَّ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ»<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ الْأَخْفَشُ: «وَجَمِيعُ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ تَكُونُ رَوِيًّا، إِلَّا الْوَاوُ وَالْيَاءُ  
وَالْأَلِفَ اللَّوَاتِي يَكُنَّ لِلْإِطْلَاقِ...»<sup>(٦)</sup>.

(١) كتاب القوافي للرقبي، ص ٦٢.

(٢) كتاب القوافي للأخفش، ص ٣٥.

(٣) ص ٦٥ من كتاب القوافي للرقبي.

(٤) كتاب القوافي للأخفش، ص ١٠.

(٥) كتاب القوافي للرقبي، ص ٦٥.

(٦) كتاب القوافي للأخفش، ص ١٠.

٥- وَيَقُولُ الرَّقِّيُّ عَنِ الْخُرُوجِ: «يَكُونُ بِيَاءٍ أَوْ وَاوٍ أَوْ أَلِفٍ زَوَائِدَ سَوَاكِنَ، يَكُنُّ بَعْدَ الْهَاءِ الْمُتَحَرِّكَةِ الَّتِي لِلْوَصْلِ»<sup>(١)</sup>.

وَيَقُولُ الْأَخْفَشُ: «فَأَمَّا الْخُرُوجُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا يَاءً أَوْ وَاوًا أَوْ أَلِفًا بَعْدَ هَاءِ الْإِضْمَارِ إِذَا كَانَتْ وَصْلًا»<sup>(٢)</sup>.

٦- لَيْسَتْ التَّعْرِيفَاتُ فَقَطْ، حَتَّى الشُّوَاهِدُ نَرَاهَا وَاحِدَةً؛ فَقَدْ اسْتَشْهَدَ الرَّقِّيُّ لِلْخُرُوجِ السَّابِقِ بِشُّوَاهِدٍ، هِيَ شُّوَاهِدُ الْأَخْفَشِ نَفْسُهَا. فَعَنِ الْوَصْلِ بِالْيَاءِ اسْتَشْهَدَ الرَّقِّيُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(٣)</sup>:  
تَجَرَّدَ الْمَجْنُونُ مِنْ كِسَائِهِ

وَهُوَ شَاهِدُ الْأَخْفَشِ نَفْسُهُ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنِ الْوَصْلِ بِالْأَلِفِ؛ فَإِنَّا نَرَى الرَّقِّيَّ قَدْ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(٥)</sup>:  
رَحَلَتْ سُمِيَّةٌ غُدُوَّةً أَجْمَالَهَا غَضِبَى عَلَيْكَ فَمَا تَقُولُ بَدَا لَهَا  
وَهُوَ شَاهِدُ الْأَخْفَشِ نَفْسُهُ<sup>(٦)</sup>.

وَعَنِ الْوَصْلِ بِالْوَاوِ؛ يَسْتَشْهَدُ الرَّقِّيُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(٧)</sup>:  
وَيَلِدُ عَامِيَةً أَعْمَاؤُهُ

(١) كتاب القوافي للرقبي، ص ٧٠.

(٢) كتاب القوافي للأخفش، ص ١٣.

(٣) كتاب القوافي للرقبي، ص ٧٠.

(٤) كتاب القوافي للأخفش، ص ١٣.

(٥) كتاب القوافي للرقبي، ص ٧٠.

(٦) كتاب القوافي للأخفش، ص ١٣.

(٧) كتاب القوافي للرقبي، ص ٧١.

كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَاؤُهُو

وَهُوَ أَيْضًا مَا اسْتَشْهَدَ بِهِ الْأَخْفَشُ<sup>(١)</sup>.

وَهَكَذَا؛ فَمَوَاطِنُ النَّقْلِ كَثِيرَةٌ، يُطَوَّلُ مَعَهَا الْاسْتِقْصَاءُ وَالتَّقْصِي، وَلَعَلَّ  
أَبْلَغَ دَلِيلٍ عَلَى تَمَثُّلَةِ كِتَابِ الْأَخْفَشِ أَنَّهُ سَمِيَ كِتَابَهُ تَسْمِيَةً كِتَابِ الْأَخْفَشِ  
نَفْسَهَا: كِتَابَ «الْقَوَافِي».

ثَانِيًا: جَاءَ ذِكْرُ الْخَلِيلِ فِي الْكِتَابِ عَرَضًا، وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا نَقْلًا عَنِ  
الْأَخْفَشِ، وَتَرْدِيدًا لِرَأْيِهِ.

١- نَرَى الرَّقِّيَّ فِي بَدَايَةِ الْكِتَابِ يَقُولُ: «الْقَافِيَةُ عِنْدَ الْخَلِيلِ مِنْ آخِرِ  
حَرْفٍ فِي الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي قَبْلَ السَّاكِنِ»<sup>(٢)</sup>.  
وَهَذَا التَّعْرِيفُ نَقْلُهُ الرَّقِّيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ، يَقُولُ الْأَخْفَشُ: «وَالْقَافِيَةُ عِنْدَ  
الْخَلِيلِ: مَا بَيْنَ آخِرِ حَرْفٍ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي  
قَبْلَ السَّاكِنِ»<sup>(٣)</sup>.

٢- وَعِنْدَ حَدِيثِهِ عَنِ الْإِيطَاءِ قَالَ: «ذَهَبَ الْخَلِيلُ إِلَى أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ وَقَعَتْ  
مَوْقِعَ الْقَافِيَةِ، وَأُعِيدَ لَفْظُهَا فِي قَافِيَةِ بَيْتٍ آخَرَ، وَكَانَتْ الْعَوَامِلُ تَقَعُ عَلَيْهِمَا،  
اتَّفَقَ مَعْنَاهُمَا أَوْ اخْتَلَفَ، فَهُوَ إِيطَاءٌ، نَحْوَ قَوْلِكَ: ثَغْرٌ، تُرِيدُ: الْفَمَ، وَثَغْرٌ،  
تُرِيدُ: الْحَرْبَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) كتاب القوافي للأخفش، ص ١٤.

(٢) كتاب القوافي للرقمي، ص ٦١.

(٣) كتاب القوافي للأخفش، ص ٦.

(٤) كتاب القوافي للرقمي، ص ٩٠.

٣- وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ يَقُولُ: «وَرَوَى عَنْهُ الْأَخْفَشُ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ أَنَّهُ يُجْرِي الرَّجُلَ إِذَا كَانَ اسْمًا عَلَمًا، وَالرَّجُلَ إِذَا كَانَ صِفَةً مِنَ الرَّجُولِيَّةِ، مَجْرَى ذَهَبٍ مِنَ التَّبْرِ، وَذَهَبٍ مِنَ الذَّهَابِ، فَلَا يَجْعَلُهُ إِيْطَاءً». قَالَ: «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ»<sup>(١)</sup>.

وَيُضِيفُ: «وَأَمَّا غَيْرُ الْخَلِيلِ كَمُورِّجٍ وَالْأَخْفَشِ، وَالنَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، وَالْجَرْمِيِّ، وَسَائِرِ الْعَاقِبِينَ الْقَوَافِينَ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِذَا اخْتَلَفَ الْمَعْنَى وَاتَّفَقَ اللَّفْظُ فَلَيْسَ بِإِيْطَاءٍ، وَإِنْ وَقَعَتْ عَلَيْهَا الْعَوَامِلُ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) كتاب القوافي للرقبي، ص ٩١.

(٢) كتاب القوافي للرقبي، ص ٩١، ٩٢.

## ثالثاً: شخصية الرَّقِّي في الكتاب

- منهجه - محاسنه .. وماخذنا عليه

### أ- شَخِصِيَّةُ الرَّقِّي فِي الْكِتَابِ:

عَلَى الرَّغْمِ مِنْ تَأَثُّرِ الرَّقِّي الْوَاضِحِ بِكِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلْأَخْفَشِ، وَنَقْلِهِ عَنْهُ لِكَثِيرٍ جِدًّا مِنَ الْقَضَايَا وَالشَّوَاهِدِ، كَمَا قَرَرْنَا أَيْضًا حِينَ حَدِيثِنَا عَنْ مَصَادِرِ الْمُؤَلِّفِ، إِلَّا أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُتَكْرَرَ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ «الرَّقِّيَّ» قَدْ أَحْسَنَ الْإِخْتِيَارَ لِقَضَايَا الْقَافِيَةِ وَالِإِخْتِصَارِ فِي تَنَاوُلِهَا وَالْحَدِيثِ عَنْهَا، وَبَرَزَتْ شَخِصِيَّتُهُ فِي مَوَاضِعَ عِدَّةٍ مُتَمَثِّلَةٍ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ أَوْ الْآرَاءِ الَّتِي قَالَ بِهَا، مِنْ ذَلِكَ:

١- حِينَ الْحَدِيثِ عَنِ «السَّنَادِ» فِي الْقَوَافِي، وَبَعْدَ أَنْ تَحَدَّثَ عَنْ كُلِّ أَلْوَانِهِ وَصُورِهِ، قَرَّرَ حَقِيقَةً وَاضِحَةً تُبْرِزُ شَخِصِيَّتَهُ وَتَمَكَّنَهُ فِي عَمَلِهِ، هِيَ قَوْلُهُ مُعَقَّبًا: «وَلَوْ كَانَ الرَّوِيُّ مُطْلَقًا، لَمْ يَكُنْ إِخْتِلَافُ الْحَرَكَاتِ قَبْلَهُ مَعِيًّا»<sup>(١)</sup>.

٢- وَحِينَ حَدِيثِهِ عَنِ «التَّحْرِيدِ»؛ فَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْأَخْفَشَ قَدْ قَالَ بِهِ، وَأَصَافَهُ عَلَى الْخَلِيلِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُعْرِفْهُ لَنَا التَّعْرِيفَ الْوَاضِحَ، قَالَ الْأَخْفَشُ: «وَفِيهِ التَّحْرِيدُ، وَلَا يَحْدُثُونَ فِيهِ شَيْئًا، إِلَّا أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ غَيْرَ الْمُسْتَقِيمِ، مِثْلَ الْحَرَدِ فِي الرَّجْلَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر ص ٨٧ من كتاب القوافي للرقفي.

(٢) كتاب القوافي للأخفش، ص ٦٨.



هَذَا مَا قَالَهُ الْأَخْفَشُ، إِلَّا أَنَّ الرَّقِّيَّ كَانَ أَوْضَحَ وَأَكْثَرَ تَحْدِيدًا، حَيْثُ قَالَ: «وَأَمَّا التَّحْرِيدُ فَاسْمٌ لِاخْتِلَافِ الضَّرُوبِ فِي الشُّعْرِ، وَذَلِكَ بَيْنَ فِي الْعَرُوضِ، نَحْوَ: «فَعَلُنْ» فِي ضَرْبِ الْمَدِيدِ، إِذَا وَقَعَ مَعَهَا: «فَعَلُنْ»، وَكَذَلِكَ «فَعَلُنْ» فِي تَامِّ الْبَسِيطِ إِذَا اسْتَعْمَلَ مَعَهَا «فَعَلُنْ»<sup>(١)</sup>.

٣- وَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّ الرَّقِّيَّ يَسِيرٌ عَلَى نَهْجِ الْأَخْفَشِ وَيَأْخُذُ بِأَحْكَامِهِ، إِلَّا أَنَّنَا نَرَاهُ قَدْ يُخَالِفُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ، مِمَّا يُثْبِتُ لَنَا قُوَّةَ شَخْصِيَّتِهِ وَتَمَكُّنَهُ فِي عِلْمِهِ، مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُهُ عَنِ التَّضْمِينِ، يَقُولُ الْأَخْفَشُ: «وَفِي الشُّعْرِ التَّضْمِينُ، وَلَيْسَ بِعَيْبٍ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ كُلُّ مَا وُجِدَ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَبِيحًا، كَانَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

سُبْدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ

رَدِيئًا، إِذَا وُجِدَ مَا هُوَ أَشْعَرُ مِنْهُ، فَلَيْسَ التَّضْمِينُ بِعَيْبٍ، كَمَا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِرَدِيءٍ»<sup>(٢)</sup>.

فَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ قَطْعِيَّةِ حُكْمِ الْأَخْفَشِ عَلَى التَّضْمِينِ، إِلَّا أَنَّ الرَّقِّيَّ نَرَاهُ يَأْخُذُ طَرِيقًا آخَرَ تَبَرُّزُ مِنْهُ شَخْصِيَّتُهُ، يَقُولُ: «وَأَمَّا التَّضْمِينُ فَعَلَى ضَرْبَيْنِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مِنْهُ مَا يَكُونُ الْبَيْتُ الْأَوَّلُ قَائِمًا بِنَفْسِهِ؛ يَدُلُّ عَلَى جُمْلٍ غَيْرِ مُفَسَّرَةٍ، وَيَكُونُ فِي الثَّانِي تَفْسِيرُ تِلْكَ الْجُمْلِ؛ فَيَكُونُ الثَّانِي بِمُقْتَضَى الْأَوَّلِ، كَاقْتِضَاءِ الْأَوَّلِ لَهُ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

وَتَعْرِفُ فِيهِ مِنْ أَبِيهِ شَمَائِلًا وَمِنْ خَالِهِ وَمِنْ يَزِيدَ وَمِنْ حُجْرٍ

(١) كتاب القوافي، ص ٨٧.

(٢) كتاب القوافي للأخفش، ص ٦٥.

سَمَاحَةً ذَا وَبِرٍّ ذَا وَوَفَاءَ ذَا      وَنَائِلَ ذَا إِذَا صَحَا وَإِذَا سَكِرَ  
 فَهَذَا لَيْسَ بِعَيْبٍ، بَلْ هُوَ مُسْتَحْسَنٌ.  
 وَالْقِسْمُ الثَّانِي: مَعِيبٌ، وَهُوَ أَنْ تَتَعَلَّقَ آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ  
 بِالثَّانِي، كَقَوْلِ النَّبِيعَةِ الدُّبَيَانِيِّ<sup>(١)</sup>:  
 وَهُمْ وَرَدُوا الْحِفَارَ عَلَى تَمِيمٍ      وَهُمْ أَصْحَابُ يَوْمِ عُكَاظِ إِنْجِي  
 شَهِدْتُ لَهُمْ مَوَاطِنَ صَالِحَاتٍ      شَهِدْنَ لَهُمْ بِصِدْقِ الْوُدِّ مَنِّي  
 وَهَكَذَا...

٤- وَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّ الْأَخْفَشَ قَدْ قَرَّرَ فِي كِتَابِهِ «الْقَوَافِي» أَنَّ مِنْ  
 عُيُوبِ الْقَافِيَةِ النَّصْبِ وَالْبَأْوِ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: «وَفِي الْقَوَافِي النَّصْبُ  
 وَالْبَأْوُ»<sup>(٢)</sup>.

إِلَّا أَنَّ الرَّقِّيَّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ وَعَرَّفَهُ مِثْلَ الْأَخْفَشِ، إِلَّا أَنَّنَا نَرَاهُ يَقُولُ عَنِ  
 «النَّصْبِ»: «وَهَذَا عِنْدِي لَيْسَ بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ السَّالِمَ مِنَ الْعَيْبِ لَا يُقَالُ لَهُ مَعِيبٌ»<sup>(٣)</sup>.  
 وَعَقَّبَ عَلَى «الْبَأْوِ» أَيْضًا بِقَوْلِهِ: «وَهَذَا أَيْضًا عِنْدِي لَيْسَ بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ  
 تَجَنَّبَ الْعَيْبِ لَا يَكُونُ عَيْبًا»<sup>(٤)</sup>.

وَالنَّمَاذِجُ كَثِيرَةٌ، مِمَّا يَدْفَعُنَا أَنْ نَقُولَ مُظْمَنِينَ أَنَّ الرَّقِّيَّ كَانَ يَتَمَتَّعُ  
 بِشَخْصِيَّةٍ مُنْفَرِدَةٍ عَالِمَةٍ بَارِزَةٍ قَوِيَّةٍ.

(١) كتاب القوافي للرقمي، ص ٨٩.

(٢) كتاب القوافي للأخفش، ص ٦٤.

(٣) كتاب القوافي للرقمي، ص ٩٠.

(٤) كتاب القوافي للرقمي، ص ٩٠.

ب- مَنَهَجُهُ:

١- القَارِئُ لِكِتَابِ «القَوَافِي» لِلرَّقِّيِّ، يَجِدُهُ اتَّخَذَ التَّسْلُسَلَ المَعْهُودَ فِي كُتُبِ القَوَافِي قَبْلَهُ؛ حَيْثُ بَدَأَ بِتَعْرِيفِ القَافِيَةِ عِنْدَ الخَلِيلِ وَالأَخْفَشِ، ثُمَّ تَحَدَّثَ عَنِ حُرُوفِهَا سَالِكًا فِي ذِكْرِهَا نَهْجَ الأَخْفَشِ، فَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الرُّوِيَّ، وَالوَصَلَ، وَالخُرُوجَ، وَالرُّدْفَ، وَالتَّأْسِيسَ، وَالدَّخِيلَ، نَرَاهُ زَادَ عَلَيَّهَا مَا زَادَهُ الأَخْفَشُ وَهُمَا: «العَالِي، وَالمْتَعَدِّي».

٢- ثُمَّ تَحَدَّثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِجْمَالًا عَنِ حَرَكَاتِ القَافِيَةِ، فَزَاهُ يَسِيرُ أَيْضًا عَلَى نَهْجِ الأَخْفَشِ، حَيْثُ ذَكَرَ مِنْ حَرَكَاتِهَا المَجْرَى، وَالتَّفَادَ، وَالرَّسَّ، وَالإِشْبَاعَ، وَالتَّوْجِيهَ، وَزَادَ عَلَيَّهَا مَا زَادَهُ الأَخْفَشُ، وَهُمَا «العُلُو، وَالتَّعَدِّي».

٣- ثُمَّ تَنَاوَلَ بَعْدَ ذَلِكَ أَقْسَامَ القَافِيَةِ، وَهِيَ عِنْدَهُ كَمَا هِيَ عِنْدَ الأَخْفَشِ: المِتْكَاوسُ، وَالمِتْرَاكِبُ، وَالمِتْدَارِكُ، وَالمِتْوَاتِرُ، وَالمِتْرَادِفُ، وَاخْتَصَرَهَا بِقَوْلِهِ: «سبْكَرْف».

٤- ثُمَّ تَحَدَّثَ عَنِ عُيُوبِ الشُّعْرِ، حَيْثُ ذَكَرَهَا إِجْمَالًا، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا تَفْصِيلًا، وَهِيَ: الإِفْوَاءُ، وَالإِكْفَاءُ، وَالإِيطَاءُ، وَالسَّنَادُ، وَالتَّضْمِينُ، وَالإِجَارَةُ، وَأَضَافَ عَلَيَّهَا مَا أَضَافَ الأَخْفَشُ مِنْ عُيُوبٍ، وَهِيَ: التَّحْرِيدُ، وَالرَّمْلُ، وَالنَّصْبُ، وَالبَأْوُ، وَبِهَا تَمَّ عَدْدُ العُيُوبِ عَشْرَةً.

٥- أَمَّا شَوَاهِدُهُ، فَهِيَ شَوَاهِدُ الأَخْفَشِ نَفْسُهَا تَقْرِيبًا، كُلُّهَا مِنْ عَصْرِ الإِحْتِجَاجِ، وَنَرَاهُ يَذْكَرُ اسْمَ الشَّاعِرِ أحيانًا، وَيُضْرِبُ عَنْ ذِكْرِهِ أحيانًا

أُخْرَى، وَعَدَدُهَا سَبْعَةٌ وَتَسْعُونَ بَيْتًا، بَعْضُهَا جَاءَ كَامِلًا، وَالْبَعْضُ جَاءَ شَطْرَهُ فَقَطْ، وَالْقَلِيلُ مِنْهَا جُزْءٌ مِنْ بَيْتٍ فَقَطْ. إِلَّا أَنَّ الْمَلَا حَظَّةَ الْمَحْمُودَةَ لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُكْثِرْ مِنَ الشَّوَاهِدِ، بَلْ كَانَ يَكْتَفِي بِالشَّاهِدِ الْوَاحِدِ فَقَطْ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ.

### ج- مَحَاسِنُهُ:

تَعَدَّدَتْ مَحَاسِنُ الرَّقِيِّ فِي كِتَابِهِ، وَقَدْ تَحَدَّثْنَا عَرَضًا قَبْلَ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ هَذِهِ الْمَحَاسِنِ، حِينَ الْحَدِيثِ عَنْ شَخْصِيَّتِهِ فِي الْكِتَابِ وَمَنْهَجِهِ فِيهِ، وَمِنْ هَذِهِ الْمَحَاسِنِ:

١- وُضُوحُ الْعِبَارَةِ، وَجَزَالَةُ اللَّفْظِ.

٢- الْأَمَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ؛ حَيْثُ كَانَ يَنْسُبُ مَا لِلْأَخْفَشِ لِلْأَخْفَشِ، وَمَا لِلْخَلِيلِ لِلْخَلِيلِ.

٢- عَدَمُ الْإِسْهَابِ أَوْ الْإِطَالَةِ، وَالتَّقْلِيلُ مِنَ الشَّوَاهِدِ، وَذِكْرُ مَا يَرَاهُ كَافِيًا لِلتَّذْلِيلِ عَلَى الْفِكْرَةِ.

٤- التَّسْلُسُ الْمَنْطِقِيُّ فِي تَنَاوُلِ مَوْضُوعَاتِ الْكِتَابِ؛ حَيْثُ جَاءَ خَالِيًا مِنَ التَّنَافُرِ وَالِاسْتِطْرَادِ.

٥- مَيْلُهُ إِلَى تَعْرِيفِ مَا يَرَاهُ غَرِيبًا مِنْ مُصْطَلَحَاتِ وَأَلْفَاظِ وَتَعْرِيفَاتِ، كَمَا يَمِيلُ أحيانًا إِلَى شَرْحِ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ حِينَمَا يَلْمَسُ صُعُوبَتَهَا. انْظُرْ مَثَلًا (ص ٨٣) مِنَ التَّحْقِيقِ.

## د- مَاخِذْنَا عَلَيْهِ:

١- عَلَى الرَّغْمِ مِنْ شَخْصِيَّةِ الرَّقِّيِّ الْمُتَفَرِّدَةِ فِي الْكِتَابِ، إِلَّا أَنَّا نَجِدُهُ أحيانًا أسيرَ فِكْرَةِ الْأَخْفَشِ مُتَقَيِّدًا بِهَا، لَا يَنْفَكُ عَنْهَا، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ الْأَخْفَشُ لِفِكْرَتِهِ تَبِعَهُ الرَّقِّيُّ، وَإِنْ تَحَدَّثَ عَنْهَا دُونَ اسْتِشْهَادِ تَبِعَهُ أَيْضًا دُونَ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ مَوْوَنَةَ الْإِسْتِشْهَادِ لَهَا.

فَمَثَلًا حِينَمَا تَحَدَّثَ الْأَخْفَشُ عَنِ «الرَّمْلِ» كَعَيْبِ قَافِيٍّ قَالَ: «وَهُوَ كُلُّ شِعْرِ مَهْزُولٍ، لَيْسَ بِمُؤَلَّفِ الْبِنَاءِ، وَلَا يَجِدُونَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ عَبِيدِ:

أَقْفَرَمِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ فَالْقُطَيْبَاتُ فَالذُّنُوبُ<sup>(١)</sup>

وَهُوَ مَا قَالَهُ الرَّقِّيُّ بِنَصِّهِ، دُونَ زِيَادَةِ أَوْ نَقْصِ أَوْ تَضْحِيفِ أَوْ تَحْرِيفِ، انْظُرْ قَوْلَ الرَّقِّيِّ: «وَأَمَّا الرَّمْلُ فَهُوَ كُلُّ شِعْرِ مَهْزُولٍ لَيْسَ مُؤَلَّفِ الْبِنَاءِ، وَلَا يَجِدُونَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، وَهُوَ كَقَوْلِ عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ:

أَقْفَرَمِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ فَالْقُطَيْبَاتُ فَالذُّنُوبُ<sup>(٢)</sup>

وَحِينَمَا تَحَدَّثَ الْأَخْفَشُ عَنِ «النَّصْبِ، وَالْبَأْوِ» فَإِنَّهُ لَمْ يَسْتَشْهَدْ لَهُمَا، فَلَمْ يَزِدْ عَنِ تَعْرِيفِهِمَا شَيْئًا، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الرَّقِّيُّ، وَلَمْ يَأْتِ لَنَا بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ لَهُمَا.

٢- أحيانًا يُعَرِّفُ الرَّقِّيُّ الْمُصْطَلَحَ الْعَرُوضِيَّ، وَيُسَهِّبُ فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّوْضِيحِ دُونَ الْإِسْتِشْهَادِ.

(١) كتاب القوافي للأخفش، ص ٦٧.

(٢) كتاب القوافي للرقبي، ص ٨٨.

نَرَاهُ حِينَمَا عَرَّفَ لَنَا التَّحْرِيدَ، قَالَ: «وَأَمَّا التَّحْرِيدُ فَاسْمٌ لِاخْتِلَافِ  
الضُّرُوبِ فِي الشُّعْرِ، وَذَلِكَ بَيْنَ فِي العَرُوضِ، نَحْوَ: (فَعِلُنْ)، فِي ضَرْبِ  
المَدِيدِ إِذَا وَقَعَ مَعَهَا (فَعِلُنْ)، وَكَذَلِكَ (فَعِلُنْ) فِي تَامِّ البَسِيطِ إِذَا اسْتُعْمِلَ  
مَعَهَا (فَعِلُنْ)». وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ، وَمِمَّنْ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَقَعَ فِيهِ  
وَمَا شَاهِدُهُ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ حَاوَلْنَا إِيجَادَ نَمُودَجٍ، فَلَمْ نَجِدْ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ  
مُتَّصِرًا ذَهْنِيًّا فَإِنَّهُ لَمْ يَحْدُثْ حَقِيقَةً وَوَاقِعًا.

\* \* \*

## رَابِعًا: جَهْدِي فِي تَحْقِيقِ الْكِتَابِ

١- حِينَمَا دُفِعَ إِلَيَّ بِمُصَوَّرَةِ كِتَابِ «الْقَوَافِي» لِلرَّقِّيِّ وَاجْهَتْنِي مُشْكَلَةً؛ هِيَ أَنَّ النُّسْخَةَ وَحِيدَةً وَفَرِيدَةً، لَا ثَانِي لَهَا، وَلَقَدْ أَحْسَسْتُ بِقِيَمَةِ الْكِتَابِ حِينَمَا قَرَأْتُهُ؛ لِذَلِكَ عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى الْبَحْثِ وَالتَّقْصِي؛ لَعَلِّي أَجِدُ لَهُ نُسْخًا أُخْرَى، إِلَّا أَنَّ الْأَمَلَ صَارَ سَرَابًا حِينَمَا وَقَعْتُ عَلَى نُسْخَةٍ بِمَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، حَيْثُ وَجَدْتُهَا صُورَةً أُخْرَى لِتِي مَعِي، وَمَعَ ذَلِكَ عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى إِخْرَاجِهَا؛ نَظْرًا لِقِيَمَتِهَا الْعِلْمِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ.

٢- وَلَقَدْ وَاجْهَتْنِي مُشْكَلَةً أُخْرَى؛ وَهِيَ صِحَّةُ نِسْبَةِ الْكِتَابِ لِلرَّقِّيِّ، فَلَمْ أَجِدْ سَبِيلًا لِذَلِكَ إِلَّا مِنْ شَيْئَيْنِ:

الأوَّلُ: النُّسْخَةُ نَفْسُهَا، حَيْثُ بَدَأْتُ بِذِكْرِ الرَّقِّيِّ، وَتَحَلَّلْتُ ذِكْرَهُ أَيضًا.

الثَّانِي: كِتَابُ «الْكَافِي» لِلتَّبْرِيْزِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ تَلَامِيذِ الرَّقِّيِّ، حَيْثُ نَرَى التَّبْرِيْزِيَّ يَسِيرُ عَلَى نَهْجِ الرَّقِّيِّ، وَيَتَمَثَّلُ آرَاءَهُ وَشَوَاهِدَهُ.

٣- قُمْتُ بِضَبْطِ النَّصِّ ضَبْطًا تَامًا، حَيْثُ جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ خَالِيًا مِنَ الضَّبْطِ، وَكَذَلِكَ ضَبْطُ مَا بِهِ مِنْ شَوَاهِدٍ؛ لِأَهْمِيَّةِ ذَلِكَ فِي دِرَاسَةِ الْقَافِيَّةِ.

٤- خَرَجْتُ مَا اسْتَطَعْتُ مِنْ آيَاتِ الشُّعْرِ، وَنَسَبْتُ مَا جَاءَ مِنْهَا غَيْرَ مَنْسُوبٍ إِلَى قَائِلِيهِ، وَبَقِيَ بَعْضُهَا دُونَ نِسْبَةٍ لِعَدَمِ عِلْمِي بِقَائِلِيهَا.

٥- حَدَّدْتُ مَصَادِرَ الْكِتَابِ، وَأَرْجَعْتُ بَعْضَ الْآرَاءِ إِلَى قَائِلِيهَا.

٦- قَدَّمْتُ لِلْكِتَابِ بِدِرَاسَةٍ ضَافِيَّةً، وَتَرَجَمْتُ لِمُؤَلِّفِهِ، وَمَنْهَجِهِ فِي تَأْلِيفِهِ، وَمَحَاسِنِهِ، وَمَاخِذَنَا عَلَيْهِ، وَشَخْصِيَّتِهِ فِي الْكِتَابِ، وَدَرَسْتُ قَضَايَاهُ، وَأَظْهَرْتُ خَالَهَا قِيَمَةَ الْكِتَابِ وَأَهْمِيَّتَهُ .

٧- حَاوَلْتُ حَسْمَ بَعْضِ الْقَضَايَا الْمَثَارَةِ، وَالَّتِي كَثُرَ الْكَلَامُ فِيهَا وَحَوَّلَهَا، مِثْلَ: قَضِيَّةِ الْإِقْوَاءِ، هَلْ خَطَأُ مُوسِيقِيٍّ أَمْ نَحْوِيٌّ؟ وَأَظْنِي قَدَّمْتُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ مَا يُفِيدُ، كَمَا سَيَتَّضِحُ فِيمَا يَلِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

\*\*\*



## خامساً- قضية للمناقشة

### الإقواء.. خطأ نحوي أم موسيقي؟

الإقواء يحدث حين يُخالفُ الشاعرُ بينَ كلمَةٍ في القافيةِ مجرورةٍ وأخرى مرفوعةٍ، أو هو عيبٌ يرتكبه الشاعرُ حين يأتي بالضمة مع الكسرة، أو بالكسرة مع الضمة، ولا يكادون يأتون إقواءً بالمنصوب<sup>(١)</sup>.

أمّا إن خالفَ بينَ المنصوبِ والمرفوعِ، أو المنصوبِ والمجرورِ؛ فهو إضرافٌ، وكثيرٌ من العروضيين يعتبرون الإضرافَ نوعاً من الإقواء، وهو كذلك، وقد ذهبَ إلى ذلك أبو عمرو بن العلاء فيما نقله عنه ابنُ منظورٍ في «لسانِ العرب»، حيث يقول: «الإقواء أن تختلف حركات الروي، فبعضه مرفوعٌ، وبعضه منصوبٌ أو مجرورٌ»<sup>(٢)</sup>.

وهذا معناه أن الإقواء يشملُ الإضرافَ، ونحن معه في ذلك.

ولقد وردَ للإقواءِ في كتبِ العروضِ كثيرٌ من الأمثلة، منها:

١- ما روي عن النابغة في «داليته» المشهورة، حيث قال:

عجلانَ ذا زادٍ وغيرَ مُزودٍ	أمن آلِ ميةٍ رايحٍ أو مُغتدي
وبذاك خبرنا الغرابُ الأسودُ	زعمَ البوارحُ أن رحلتنا غداً
فتناولتهُ واتقتنا باليدِ	سقطَ النصفُ ولم تُردِ إسقاطهُ

(١) القافية تاج الإيقاع الشعري، ص ١٠٣.

(٢) في علم القافية للدكتور: أمين السيد، ص ١٣٢.

بِمُخَضَّبٍ رَخِصٍ كَأَنَّ بَنَانَهُ      عَنَّمْ يَكَادُ مِنَ اللَّطَافَةِ يُعْقَدُ  
٢- وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

كَأَنَّ نَبِيرًا فِي عَرَائِينِ وَبَلِهِ      كَبِيرُ أَنْاسٍ فِي بَجَادٍ مُزْمَلُ  
وَقَافِيَةُ الْمُعَلَّقَةِ كُلُّهَا مَجْرُورَةٌ.

٣- وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

لَا بَأْسَ بِالْقَوْمِ مِنْ طُولٍ وَمِنْ قَصْرِ      جِسْمِ الْبِغَالِ وَأَحْلَامِ الْعَصَافِيرِ  
كَأَنَّهُ قَصَبٌ جَوْفٌ أَسَافِلُهُ      مُثَقَّبٌ نَفَخَتْ فِيهِ الْأَعَاصِيرُ

٤- وَمَا بُودِلَ فِيهِ بَيْنَ الْمَجْرُورِ وَالْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ، قَوْلُ الشَّاعِرِ :

تُكَلِّفُنِي سَوِيقَ الْكَرْمِ جَرْمٌ      وَمَا جَرْمٌ وَمَا ذَاكَ السَّوِيقُ  
وَمَا شَرِبُوهُ وَهُوَ لَهُمْ حَلَالٌ      وَلَا قَالُوا بِهِ فِي يَوْمِ سُوقِ  
فَأَوْلَى نُمَّ أَوْلَى نُمَّ أَوْلَى      ثَلَاثًا يَا ابْنَ عَمْرٍو أَنْ تَذُوقَا

٥- وَقَالَ سُحَيْمُ بْنُ وَثِيلِ الرَّيَّاحِيِّ :

عَذَرْتُ الْبَدَلَ إِنْ هِيَ خَاطَرْتَنِي      فَمَا بَالِي وَبَالُ بَنِي لَبُونِ  
وَمَاذَا يَدَّرِي الشُّعْرَاءُ مِنِّي      وَقَدْ جَاوَزْتُ حَدَّ الْأَرْبَعِينَ  
حَيْثُ بَادَلَ بَيْنَ الْمَجْرُورِ وَالْمَفْتُوحِ.

٦- وَقَالَ آخَرُ :

أَرَيْتُكَ إِنْ مَنَعْتَ كَلَامَ يَحْيَى      أَتَمَنَعُنِي عَلَى يَحْيَى الْبُكَاءِ  
فَفِي طَرْفِي عَلَى يَحْيَى سُهَادٌ      وَفِي قَلْبِي عَلَى يَحْيَى الْبَلَاءِ

حَيْثُ بَادَلَ بَيْنَ الْمَنْصُوبِ وَالْمَرْفُوعِ.

٧- وَقَوْلِ بِشْرِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ طُورَ الدَّهْرِ يُسْلِي      وَيُنْسِي مِثْلَ مَا نَسِيَتْ جَذَامُ  
وَكَانُوا قَوْمَنَا فَبَغَوْا عَلَيْنَا      فَسُقْنَاهُمْ إِلَى الْبَلَدِ الشَّامِ  
حَيْثُ بَادَلَ بَيْنَ الْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ.

٨- وَقَالَ آخَرُ:

أَلَمْ تَرَ نِيَّ رَدَدْتُ عَلَى ابْنِ لَيْلَى      مَنِحَحْتَهُ فَعَجَّلتُ الْأَدَاءَ  
وَقُلْتُ لِشَاتِهِ لَمَّا أَتَيْنَا      رَمَاكَ اللَّهُ مِنْ شَاةٍ بِدَاءِ  
حَيْثُ بَادَلَ بَيْنَ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ.

٩- وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ:

تَرَكْتُ نِسَاءَ يَرْبُوعِ بْنِ غَيْظٍ      أَرَامِلَ يَشْتَكِينَ إِلَى وَليدِ  
يَقُلْنَ لِحَارِثِ جَزَعًا عَلَيْهِ      لَكَ الْخَيْرَاتُ مَا لَكَ لَا تَسُودُ  
وَهَكَذَا، فَالْمَرْوِيُّ بِالْإِقْوَاءِ كَثِيرٌ.

وَلَكِنْ هَلِ الْإِقْوَاءُ مِنْ قَبِيلِ الْعَيْبِ النَّحْوِيِّ؟

أَمْ هَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْعَيْبِ الْمَوْسِيقِيِّ؟

أَمْ لَيْسَ هَذَا وَلَا ذَاكَ؟

لَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ وَالْبَاحِثُونَ حَوْلَ تَحْدِيدِ نَوْعِيَّةِ الْعَيْبِ فِي الْإِقْوَاءِ،

وَكَانُوا فِرْقًا ثَلَاثَةً:

١- الْفِرْقَةُ الْأُولَى: تَرَى أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْعَيْبِ النَّحْوِيِّ، فَقَدْ عَلَّقَ الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ

كَيْشُك، عَلَى الْإِقْوَاءِ فِي (دَالِيَّةِ النَّابِغَةِ) وَالْإِقْوَاءِ فِي (رَائِيَّةِ الْفَرَزْدَقِ) الَّتِي قَالَ فِيهَا:

مُسْتَقْبِلِينَ شَمَالَ الشَّامِ تَضْرِبُنَا      بِحَاصِبِ كَنْدِيفِ القُطْنِ مَشْهُورِ  
عَلَى عَمَائِمِنَا تَلْقَى وَأَرْحَلِنَا      عَلَى زَوَاحِفِ تُرْجِي مُخَّهَا رِيرُ

قَالَ الدُّكْتُورُ كِشْكُ: «وَالْمَلَا حُظُّ أَنْ فِي القِصَّتَيْنِ عَيْبًا لُغَوِيًّا لَيْسَ بِمَقْصُودٍ، لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ الشَّاعِرُ وَلَمْ يَدْرِكْهُ إِلَّا مِنْ خِلَالِ مُتَابَعَةٍ وَإِضْرَارٍ وَصَلَا مَرَحَلَةَ العَنْتِ، وَلَوْلَا هَذَا مَا أَصْبَحَ تَعْدِيلُ النَّابِغَةِ<sup>(١)</sup>، وَكَذَلِكَ تَعْدِيلُ الفِرْزَدَقِ<sup>(٢)</sup> تَهْدِيئَةً لِثَوْرَةِ المُعَارِضِ، وَحِينَ تَتَوَارَدُ أَمْثَالُ هَاتَيْنِ القِصَّتَيْنِ فَإِنَّ الدَّارِسَ يَجِدُ ذَاتَهُ أَمَامَ وَجْهَتَيْنِ مُتَعَارِضَتَيْنِ: وَجْهَةَ اللُّغَوِيِّ النَّحْوِيِّ الَّذِي يَعْنِيهِ مُرَاعَاةَ الصَّوَابِ اللُّغَوِيِّ، وَوَجْهَةَ المُوسِيقِيِّ الشَّاعِرِ الَّذِي يَعْنِيهِ فِي المَقَامِ الأوَّلِ مُرَاعَاةَ الصَّوَابِ الإيقاعيِّ، وَتَحْتَ إِلْحَاحِ وَسَطُورَةِ اللُّغَوِيِّينَ، خَضَعَ الشُّعْرَاءُ أحيانًا، وَثَارُوا أحيانًا أُخْرَى فِي وَجْهِ القَيْدِ اللُّغَوِيِّ الَّذِي ذَابَ عِنْدَهُمْ فِي إِطَارِ السَّلَامَةِ الإيقاعيَّةِ، لَقَدْ مَثَلَ عَمَّارُ الكَلْبِيِّ هَذِهِ الثَّوْرَةَ عَلَى مُتَّبِعِي أَخْطَائِهِ اللُّغَوِيَّةِ قَائِلًا:

مَاذَا لَقِينَا مِنَ المُسْتَعْرِبِينَ وَمِنْ      قِيَّاسِ نَحْوِهِمْ هَذَا الَّذِي ابْتَدَعُوا  
إِنْ قُلْتَ قَافِيَةً بِكُرًّا يَكُونُ بِهَا      بَيْتٌ خِلَافَ الَّذِي قَاسَوْهُ أَوْ زَرَعُوا  
قَالُوا: لَحْنَتْ، وَهَذَا لَيْسَ مُتَّصِبًا      وَذَلِكَ خَفْضٌ وَهَذَا لَيْسَ يَرْتَفِعُ  
وَحَرَّضُوا بَيْنَ عَبْدِ اللهِ مِنْ حُمِّي      وَبَيْنَ زَيْدِ فَطَالِ الصَّرْبِ وَالْوَجَعِ<sup>(٣)</sup>

(١) عدل النابغة بيته إلى: وبذاك تنعاب الغراب الأسود.

(٢) عدل الفرزدق بيته إلى: على زواحف تزجها محاسير.

(٣) القافية تاج الإيقاع الشعري، ص ١٠٥، ١٠٦.

وَيَعْلُقُ الدُّكْتُورُ كِشْكَ عَلَى أَبِيَاتِ عَمَارٍ قَائِلًا: «وَكَلَامُهُ يُنْبِئُ عَنَ أَنَّ غَايَتَهُ  
المُوسِيقِيَّةَ تَفُوقُ مَطْلَبَهُ النَّحْوِيَّ، وَثَوْرَتُهُ شَبِيهَةٌ بِثَوْرَةِ الفَرَزْدَقِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ إِسْحَاقَ حِينَ رَدَّ عَلَى وُرُودِ الرَّفْعِ فِي غَيْرِ مَقَامِهِ النَّحْوِيِّ قَائِلًا: عَلَى مَا  
يَسُوءُكَ وَيَنُوءُكَ، عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ، وَعَلَيْكُمْ أَنْ تَتَأَوَّلُوا»<sup>(١)</sup>.

وَيَسْأَلُ الدُّكْتُورُ كِشْكَ: «مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الثَّوْرَةِ يُنَارُ لَدَيْنَا سُؤَالَ: هَلْ  
الإِقْوَاءُ عَيْبٌ نَحْوِيٌّ أَوْ عَيْبٌ مُوسِيقِيٌّ؟»<sup>(٢)</sup>

وَيُجِيبُ الدُّكْتُورُ كِشْكَ مُعَبَّرًا عَنَ رَأْيِهِ فِي القَضِيَّةِ قَائِلًا: «إِنَّ العَيْبَ عَيْبٌ  
فِي مَنْظُورِ النَّحْوِيِّ فَقَطُّ، أَمَّا الشَّاعِرُ فَسَلَامَةٌ الإِيقَاعِ لَدَيْهِ هِيَ الأَسَاسُ  
الأَوَّلُ»<sup>(٣)</sup>.

وَلَقَدْ سَبَقَ الدُّكْتُورُ كِشْكَ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ أَسْتَاذَنَا الدُّكْتُورُ رَمْضَانَ عَبْدَ  
التَّوَّابِ، حَيْثُ يَرَى الإِقْوَاءَ خَطَأً فِي قَوَاعِدِ اللُّغَةِ، يَقُولُ: «وَيَزَعُمُ الرَّوَاهُ أَنَّ  
النَّبِيعَةَ قَالَ هَذَا البَيْتَ بِضَمِّ الدَّالِ مِنْ كَلِمَةِ «الأَسْوَدِ»، وَلَكِنَّ المَعْقُولَ أَنْ  
يَكُونَ كَسَرَهَا لِيَسْجَمَ الرَّوِيُّ وَمُوسِيقَى الأَبِيَاتِ، وَيَكُونُ بِذَلِكَ قَدْ أَخْطَأَ فِي  
قَوَاعِدِ اللُّغَةِ بِسَبَبِ انْشِغَالِهِ بِمُوسِيقَى الشُّعْرِ وَأَنْعَامِ القَوَافِي»<sup>(٤)</sup>.

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ يَقُولُ: «وَالِإِقْوَاءُ فِي رَأْيِ اللُّغَوِيِّينَ المُحَدِّثِينَ لَيْسَ فِي  
الحَقِيقَةِ مِنَ الخَطَأِ المُوسِيقِيِّ، كَمَا يُرِيدُ أَصْحَابُ العَرُوضِ أَنْ يَحْمِلُونَا عَلَى

(١) المصدر السابق، ص ١٠٦.

(٢) المصدر السابق، ص ١٠٦.

(٣) القافية تاج الإيقاع الشعري، ص ١٠٦.

(٤) ذم الخطأ في الشعر، ص ٧.

هَذَا الْفَهْمِ، بَلْ هُوَ فِي الْوَاقِعِ خَطَأٌ نَحْوِيٌّ»<sup>(١)</sup>.

وَيُعَلِّقُ الدُّكْتُورُ أُنَيْسٌ - يَرْحَمُهُ اللَّهُ - عَلَى نَمَازِجِ الْإِقْوَاءِ السَّابِقَةِ وَغَيْرِهَا بِقَوْلِهِ: «لَوْ صَحَّحْتُ مِثْلُ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ، يَجِبُ أَنْ تُعَدَّ خَطَأً نَحْوِيًّا لَا خَطَأً شِعْرِيًّا، فَالشَّاعِرُ صَاحِبُ الْأُذُنِ الْمُوسِيقِيَّةِ وَالْحَرِيصُ عَلَى مُوسِيقَى الْقَافِيَةِ، لَا يُعْقَلُ أَنْ يَزِلَّ فِي مِثْلِ هَذَا الْخَطَأِ الْوَاضِحِ الَّذِي يُدْرِكُهُ، حَتَّى الْمُبْتَدِئُونَ فِي قَوْلِ الشُّعْرِ، بَلْهُ النَّابِغَةُ وَأَمْثَالُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وَهَذَا الرَّأْيُ جَدِيرٌ بِالِاخْتِرَامِ وَالتَّقْدِيرِ.

٢- وَهَنَّاكَ مِنَ الْبَاحِثِينَ مَنْ يَرَوْنَ أَنَّهُ خَطَأٌ فِي الْمُسِيقَى، حَيْثُ يَسْتَبْعِدُونَ أَنْ يُخْطِئَ الْفُحُولُ فِي النَّحْوِ، وَهُمْ مَطْبُوعُونَ، بَيْنَمَا الْأَوْقَعُ أَنْ يُخْطِئُوا فِي الْمُسِيقَى الشُّعْرِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَكُنْ قَدْ قُعِدَتْ بَعْدُ<sup>(٣)</sup>.

٣- وَمِنَ الْبَاحِثِينَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْإِقْوَاءَ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ، وَمِنْ ثَمَّ لَا خَطَأً فِي النَّحْوِ وَلَا خَطَأً فِي الْمُسِيقَى، وَهَذَا مَا نَذَهَبُ إِلَيْهِ وَنَرَاهُ، يُدْعَمُ رَأْيُنَا مَا رَوَاهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ عَنِ الرَّجَّاجِ فِي «الْكِتَابِ الْبَارِعِ فِي عُلُومِ الْعُرُوضِ»<sup>(٤)</sup>.

وَذَكَرَ الرَّجَّاجُ: أَنَّهُ جَاءَ فِي ضَرْبِ الْوَافِرِ الْمُقْطُوفِ الْقَصْرُ<sup>(٥)</sup>، وَأَنْشَدَ فِي

(١) فصول في فقه العربية، ص ٧٥، ١٤٣.

(٢) موسيقى الشعر، ص ٢٦١.

(٣) في عروض الشعر العربي، بتصرف، ص ١٩٧.

(٤) كتاب البارع في العروض لابن القطاع، تحقيق: د. أحمد عبد الدايم.

(٥) الذي ضربه «فعولن» حيث تصير «فعول».

ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَوْلَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمِنْهَالِ الْغَنَوِيِّ فِي شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، قَاضِي الْكُوفَةِ:

فَلَيْتَ أَبَا شَرِيكَ كَانَ حَيًّا      فَيُقْصِرَ حِينَ يُبْصِرُهُ شَرِيكَ  
وَيَشْرُكَ مِنْ تَذْرِيهِ عَلَيْنَا      إِذَا قُلْنَا لَهُ هَذَا أَبُوكَ

لَأَنَّهُ لَوْ أَطْلَقَ الْقَافِيَةَ لِأَقْوَى بِالْمَنْصُوبِ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي قَوْلٍ ضَعِيفٍ<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا نَظَرْنَا نَظْرَةً فَاحِصَةً إِلَى كُلِّ نَمَازِجِ الْإِقْوَاءِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، فَإِنَّا نَكَادُ نَجِدُ مُعْظَمَهَا مِنْ بَحْرِ الْوَافِرِ، الَّذِي يَجُوزُ قَصْرُ ضَرْبِهِ (فَعُولُنْ) حَيْثُ يَصِيرُ (فَعُولُنْ) سَاكِنَ اللَّامِ هَكَذَا:

مُفَاعَلْتُنْ مُفَاعَلْتُنْ فَعُولُنْ      مُفَاعَلْتُنْ مُفَاعَلْتُنْ فَعُولُنْ

وَبِالتَّالِي لَا تَظْهَرُ الْعَلَامَةُ الْإِعْرَابِيَّةُ فَتَحَةً أَوْ ضَمَّةً أَوْ كَسْرَةً؛ وَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ فِيهَا خَطَأٌ نَحْوِيٌّ وَلَا إِقْوَاءٌ وَلَا إِضْرَافٌ، يُدْعَمُنَا فِي ذَلِكَ قَوْلُ قَدَامَةَ ابْنِ جَعْفَرٍ تَعْلِيْقًا عَلَى شِعْرِ سُحَيْمِ الرِّيَاحِيِّ الْمُتَهَمِ فِيهِ بِالْإِقْوَاءِ، وَهُوَ:

عَذَرْتُ الْبَدَلَ إِذْ هِيَ خَاطَرْتَنِي      فَمَا بَالِي وَبَالَ ابْنِي لَبُونِ  
وَمَاذَا يَدْرِي الشُّعْرَاءُ مِنِّي      وَقَدْ جَاوَزْتُ حَدَّ الْأَرْبَعِينَ

قَالَ قَدَامَةُ: «وَلِكِنَّهُ وَقَفَ الْقَوَافِي وَلَمْ يُحَرِّكْهَا» أَيُّ نَطَقَ بِسُكُونِ النُّونِ فِي الْبَيْتَيْنِ.

وَمَفْهُومُ كَلَامِ قَدَامَةَ أَنَّ الشَّاعِرَ بَنَى شِعْرَهُ عَلَى الْوَافِرِ مَقْصُورِ الضَّرْبِ

(١) الكتاب البارع، ص ١١٢.

وَمِنْ ثَمَّ فَلَا إِقْوَاءَ فِيهِ وَلَا لَحْنًا .

ونلاحظ أيضًا أن الأبيات التي سُقناها تسودها نبرة حزنٍ وألم، وهي نبرة تحتاج إلى قوافٍ موقوفة، تتناسب مع الموقف الحزين، وهو ما يشبه تلك الأبيات التي تلقىها النائحات في المآتم .

وَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ الشَّاعِرَ الْقَدِيمَ كَانَ لَا يَبْنِي فَصِيدَتَهُ دَفْعَةً وَاحِدَةً، حَيْثُ سَادَ نِظَامٌ مَا يُسَمَّى بِالْحَوَلِيَّاتِ وَالْمُنْفَحَاتِ، فَاَلْمَنْطِقُ أَنَّ الشَّاعِرَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يَذْكُرُ الْإِعْرَابَ، وَإِنَّمَا يَذْكُرُ الرَّوِيَّ، وَبِالتَّالِي فَاحْتِمَالُ الْخَطَأِ نَحْوِيًّا وَارِدٌ .

وَمِنَ الْخَطِيرِ جِدًّا أَنْ نَنَّهُمَ أَمْثَالَ النَّابِغَةِ وَامْرِئِ الْقَيْسِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ الْفُحُولِ بِضَعْفِ السَّلِيْقَةِ اللَّغْوِيَّةِ، وَالْخَطَأُ فِي لُغَةِ هُمْ أَرْبَابُهَا وَمَطْبُوعُونَ عَلَى نُطْقِهَا دُونَ تَكْلُفٍ أَوْ تَصْنُوعٍ، وَأَمَّا الْأَوْقَعُ عِنْدِي أَنَّهُمْ قَدْ يَتَحَيَّلُونَ أَنَّ الْمُرَاوَحَةَ بَيْنَ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ وَالنَّصْبِ فِي الرَّوِيِّ جَائِزَةٌ، الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ حِينَمَا اعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَحَّحُوا وَنَقَّحُوا .

لِذَلِكَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّ الشَّاعِرَ الْقَدِيمَ فَوْقَ شُبُهَةِ الْخَطَأِ النَّحْوِيِّ، بِدَلِيلٍ أَنَّ النَّابِغَةَ صَحَّحَ فَوْرَ سَمَاعِهِ غِنَاءَ الْقَيْنَةِ، فَلَوْ كَانَ جَاهِلًا بِالنَّحْوِ لَأَرْتَجَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، وَلَا هُوَ بِالَّذِي يُخْطِئُ فِي الْمَوْسِيقَى، بِدَلِيلِ نَظْمِهِ الشَّعْرَ وَتَفَوُّقِهِ فِيهِ، وَأَنَّ النَّابِغَةَ لَقَطَّتْ أَدْنُهُ الْخَطَأَ فِي شِعْرِهِ وَهَزَّتْ أَوْتَارَهَا .

الْحَقِيقَةُ أَنَّ النَّابِغَةَ وَغَيْرَهُ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اخْتِلَافَ حَرَكَةِ الرَّوِيِّ جَائِزٌ، أَوْ لِأَنَّهُمْ يَنْظُمُونَ الْقَصِيدَةَ بَيْتًا بَيْتًا، كُلُّ بَيْتٍ فِيهَا مُسْتَقِلٌّ عَنِ الْآخَرِ،



وَيَعْتَمِدُونَ عَلَى الرَّأْيِ فِي حِفْظِ الْقَصِيدَةِ وَتَجْمِيعِهَا وَرِوَايَتِهَا عَنْهُ، وَلَا مَانَةَ الرَّأْيِ كَانَ يَرُويهَا كَمَا سَمِعَهَا مُفَرَّقَةً.

يَقُولُ الْأَخْفَشُ مُعَلِّقًا عَلَى مَجِيءِ الْإِقْوَاءِ فِي شِعْرِ النَّابِغَةِ:

«وَقَدْ سَمِعْتُ مِثْلَ هَذَا مِنَ الْعَرَبِ كَثِيرًا مَا لَا يُحْصَى، قَلَّ قَصِيدَةٌ يُنْشِدُونَهَا إِلَّا وَفِيهَا إِقْوَاءٌ، ثُمَّ لَا يَسْتَنْكِرُونَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَكْسِرُ الشُّعْرَ، وَكُلُّ بَيْتٍ مِنْهَا شِعْرٌ عَلَى حِيَالِهِ»<sup>(١)</sup>.

بَعْدَ قَوْلِ الْأَخْفَشِ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَهُوَ قَوْلُ فَضْلٍ، لَا يَسْعُنَا إِلَّا أَنْ نُمْسِكَ عَنِ الْقَوْلِ فِيهَا، بِالْخَطِّ فِي الْمَوْسِيقَى أَوْ فِي النَّحْوِ.

\* \* \*

(١) كتاب القوافي للأخفش، ص ٤٢.

(صُورٌ لِلْمَخْطُوطَاتِ)

كِتَابُ الْفَوَائِدِ 91

تَقْرِيبُ الشَّيْخِ ابْنِ

الْقَسْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عِزِّ الرَّيْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَسْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ  
الرَّيْزِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الْعَاقِبَةُ عِدَا خَلِيلٍ مِنْ  
أَحْرُوفِ فِي الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ سَاكُنٍ لِيَهِيَ مَعَ  
الْمُهْمَلِ الَّذِي قَبْلَ السَّاكُنِ وَهِيَ لُونَا  
مِنْ قَوْلِهِ وَغَمَلٌ غَمٌّ مَا جَلُّوا وَهِيَ عِنْدَ  
الْأَخْفَشِ الْكَلِمَةُ بَابُهَا وَأَنَا سَمِعْتُ قَائِمَةً لِأَنَّهَا  
تَقَعُ وَاللَّامُ أَيُّ بَابٍ أَحْسَنُ وَلَمْ يَزِمِ الْعَاقِبَةَ  
مِنْ أَحْرُوفِ وَالْحِرَابَاتُ السَّمِّيَاتُ الْمُرَائِيَاتُ  
سِتَّةُ أَحْرُوفٍ وَسِتُّ حِرَابَاتٍ وَزَادَ  
لِلْأَخْفَشِ حِرَابِينَ وَحِرَابِينَ فَصَارَتْ ثَابِتَةً

98 أَحْرُوفٌ وَثَابِتَاتٌ فَالْحِرَابَاتُ  
الرَّدِّيُّ وَالْوَصَلُ وَالْحُرُوفُ  
وَالرَّدْفُ وَالنَّاسِيسُ وَالرَّجُلُ  
وَزَادَ الْأَخْفَشُ الْعَائِدُ  
وَالْمُعَدِّي وَالْحِرَابَاتُ  
الْمَجْرِيُّ وَالنَّفَادُ وَالْحَدُّوُ وَالرَّسُ  
وَالشَّبَاعُ وَالنَّجِيهِ م  
وَزَادَ الْأَخْفَشُ الْقَلْوُ  
وَالتَّعَدِّي م وَالنَّفَائِدُ  
هِيَ الْمُنْكَارُوسُ وَالْمُرَابُّ وَالْمُنْدَارُ  
وَالْمُنْدَارُ وَالْمُتَوَاتِرُ وَالْمُنْدَرِفُ

بِحَقِّ قَوْلِهِ  
اَوَاصُغَ الْبَيْتِ فَكَذَّبْنَا مُنْظِلَهُ تَمْتَدُّ الْعَيْبُ  
لَا يَسْبِرُ بِهَا السَّارِكُ

وقال ايضا لها

لَا تَغْضُ الرِّزْمُ رُضْنَا التَّرْبَا وَلَا تَضِلُّ

مصباح الساري

فَاِنْ نَفَقَ النَّظَانُ وَخَطَّفَ الْعَيْنُ الْبَيْنَ الْجَمْعُ  
بَيْنَمَا اِبْطَا يَحْدُ صَبَّ وَائْتُ تَزِيدُ الْجَوْرُ  
لَا يَمُرُّ الدَّمِيضُ وَدَهَبَ وَائْتُ تَرْبِيَا الذَّوَابُ  
قَالَ عُمَرُ بْنُ طَلْحَةَ

وَمَنْ لَرَنْطَالَتِ لَاتَتْ رَوَّاجِفَهَا نَوْنَا  
يَلِينُ

مَجْمَعٌ مِنَ الصَّادِ وَالرَّاءِ لِقُرْبِ مَخْرَجِهِمَا  
وَلِقَوْلِ الْأَخْزِ

مَخْتٌ مِنْ تَسَالُفِهِ وَمِنْ صَدُخِ كُنْهَا لَشِبِّهِ

صنعت اصنع

ولقول الاخضر

مَارَ لَهَا الْيَوْمَ كَأَمْسِ بْنِ كَأَمْسِ عِرْدِ

القضية

وَكَقَوْلِ الْأَخْزِ ح

بِمَرَّازِ الْبَرَشِيِّ هَمَّزُ الْمَنْطِقِ لِلْبَرِّ طَبْعُهُ

وَلِلْأَطْفَالِ الْعَادَةِ الْقَافِيَةُ نَاءُ

الْقَضِيَّةِ وَالرَّوَايَةُ مَلْفُظُهَا وَمَعْنَاهَا

بكتبة

والنظر من شمس والجرم وسائر العاقين  
الفوايق فاهم يقولون اذا اختلف المعنى  
واقوا اللفظ فليس بايضا وان وقعت  
عليها العواويل ثم الكتاب

والحمد لله رب العالمين

الحزب من سنة محمد بن

وعترة والاهم حيا تبت

وقع الفراغ بعطفه في طائفة من راجحة

من سنة لا رجس وتمام ٦٥٢

ولس محمد بن محمد بن العار

الاول في سنة محمد بن محمد بن علي

القسم الثاني  
التحقيق

# كِتَابُ الْقَوَائِمِ

لِأَبِي الْقَاسِمِ الرَّفِيعِ

ت : ٤٥٠ هـ



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(١/٩٨) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الرَّقِّيِّ رَحِمَهُ اللهُ : الْقَافِيَةُ  
عِنْدَ الْخَلِيلِ مِنْ آخِرِ حَرْفٍ فِي الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي  
قَبْلَ السَّاكِنِ<sup>(١)</sup>، وَهِيَ : (لُونَا)<sup>(٢)</sup>، مِنْ قَوْلِهِ<sup>(٣)</sup> :

وَنَحْمِلُ عَنْهُمْ مَا حَمَلُونَا

وَهِيَ عِنْدَ الْأَخْفَشِ : الْكَلِمَةُ بِأَسْرَهَا<sup>(٤)</sup>.

(١) يَقُولُ الْأَخْفَشُ «وَالْقَافِيَةُ عِنْدَ الْخَلِيلِ مَا بَيْنَ آخِرِ حَرْفٍ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ  
الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي قَبْلَ السَّاكِنِ» كِتَابُ الْقَوَافِي، ص ٦ .

(٢) الْقَوْسَانِ مِنْ عِنْدِي .

(٣) عَجَزَ بَيْتَ لَعَمْرُو بْنِ كَلْثُومٍ صَدْرَهُ :

نَدَافِعُ عَنْهُمْ الْأَغْدَاءُ قَدَمًا

انظُر مَعْلُوقَةَ عَمْرُو بْنِ كَلْثُومٍ وَشَرَحَ الْقَصَائِدَ السَّبْعَ الطَّوَالَ لابن الأنباري، ص ٣٩٤ .

(٤) قَالَ الْأَخْفَشُ : «اعْلَمْ أَنَّ الْقَافِيَةَ آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ». كِتَابُ الْقَوَافِي، ص ١ .

وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْقَطَّاعِ سَبْعَةَ أَقْوَالٍ فِي الْقَافِيَةِ نَوَاجِزَهَا فِيمَا يَلِي :

أ- الأول : مذهب الخليل : «أنها عبارة عن الساكنين اللذين في آخر البيت مع ما بينهما من  
المتحرك حرفاً كان أو أكثر ومع الحركة التي قبل الساكن الأول» .

ب- الثاني : قاله الأخفش (سعيد بن مسعدة) أنها عبارة عن الكلمة التي في آخر البيت .

ج- الثالث : أنها الكلمة التي في آخر البيت مع التي قبلها .

د- الرابع : قول أكثر الكوفيين أنها حرف الروي خاصة .

هـ- الخامس : الحرفان اللذان في آخر البيت .

و- السادس : الجزء الأخير من البيت، الجزء الضربي كمفاعيلن في آخر الطويل .

ز- السابع : النصف الأخير من البيت انظر : الشافي في علم القوافي لابن القطاع، الورقتين

الأولى والثانية، ونهاية الراغب، ص ٣٤٠ . والأعدل عندنا ما ذهب إليه الخليل .

وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ قَافِيَةً لِأَنَّهَا تَقْفُو<sup>(١)</sup> الْكَلَامَ<sup>(٢)</sup>، أَي: تَأْتِي فِي آخِرِهِ<sup>(٣)</sup>،  
وَتَلْزِمُ الْقَافِيَةَ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ الْمُسَمَّيَاتِ الْمُرَاعِيَاتِ، سِتَّةَ أَحْرَفٍ،  
وَسِتَّ حَرَكَاتٍ. وَزَادَ الْأَخْفَشُ حَرْفَيْنِ وَحَرَكَتَيْنِ، فَصَارَتْ ثَمَانِيَةَ (٩٨ / ب)  
أَحْرَفٍ، وَثَمَانِي حَرَكَاتٍ.

**فَالْحُرُوفُ:** الرَّوِيُّ، وَالْوَصْلُ، وَالْحُرُوجُ، وَالرَّدْفُ، وَالتَّأْسِيسُ،  
وَالدَّخِيلُ. وَزَادَ الْأَخْفَشُ: الْعَالِيَّ وَالْمُتَعَدِّيَّ<sup>(٤)</sup>.

**وَالْحَرَكَاتُ:** الْمَجْرَى، وَالنَّفَادُ، وَالْحَذُو، وَالرَّسُّ، وَالْإِشْبَاعُ،  
وَالتَّوْجِيهُ. وَزَادَ الْأَخْفَشُ: الْعُلُوَّ وَالتَّعَدِّيَّ<sup>(٥)</sup>.

**وَالْقَافِيَةُ هِيَ:** الْمُتَكَوِّسُ، وَالْمُتْرَاكِبُ، وَالْمُتْدَارِكُ<sup>(٦)</sup>، وَالْمُتَوَاتِرُ،  
وَالْمُتْرَادِفُ (٩٩/أ)، وَيَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: (سَبْكَرِف)<sup>(٧)</sup>، وَقَوْلُكَ:

(١) ورد بعد تقفو ألف، وهو خطأ من الناسخ.

(٢) وهذا ما قاله الأخفش في تعريفها، يقول: «وإنما قيل لها قافية؛ لأنها تقفو الكلام». كتاب القوافي، ص ١.

(٣) قال الإسنوي في كتاب «نهاية الراغب»: «ولا شك أن القافية فاعلة من القفو، وهو الاتباع، وإنما قلبت الواو ياءً لانكسار ما قبلها، وسمي المعنى المراد هنا بذلك؛ لأن الشاعر يقفوه، أي: يتبعه، فالقافية على هذا بمعنى مَقْفُوءَةٌ، كماء دافق، وعيشة راضية؛ أي: مَدْفُوقٌ، وَمَرْضِيَّةٌ». ص ٣٤٠.

(٤) قال الأخفش: «ومما لم يذكر الخليل التَّعَدِّيَّ، وَالْعُلُوَّ، وَالْعَالِيَّ». كتاب القوافي، ص ٣٥.

(٥) انظر المصدر السابق.

(٦) كررت لفظة: (المتدارك) في المتن.

(٧) الأوقاس إضافة من عندي، والكلمة الأولى (سبكرف) مركبة من آخر حرف من أسماء القافية، والثانية (وكرتد) من الحرف قبل الأخير من الكلمة، أما الثالثة (تكرسف) فهي ترتيب واختيار عشوائي.



(وَكَرَّتَد) <sup>(١)</sup>، وَإِنْ شِئْتَ: (تَكَرَّسَف) <sup>(٢)</sup>.

وَالْمُتَكَوِسُ <sup>(٣)</sup>: أَرْبَعٌ مُتَحَرِّكَاتٍ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ <sup>(٤)</sup>:

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ إِلَاهُ فَجَبَرَ <sup>(٥)</sup>

وَالْمُتَرَكَبُ <sup>(٦)</sup>: ثَلَاثٌ <sup>(٧)</sup> حَرَكَاتٍ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ، وَهُوَ ابْنُ

(١) الواو إضافة من عندي؛ ليستقيم بها المعنى.

(٢) وردت (شيت) بالياء.

\* ملاحظة: الخطوط التي تحت العناوين من صنعنا .

(٣) يقول الأخفش: «وهي كل قافية توالى فيها أربع متحركات بين ساكنين، وذلك فَعَلَّتُنْ،

أربعة أحرف متحركة بين نونها ونون الجزء الذي قبلها». كتاب القوافي، ص ٨. ويقول

الإسنوي: «وذلك في كل ضرب على وزن مستفعلن إذا خبل؛ أي: اجتمع فيه الخبن

والطي، فصار فَعَلَّتُنْ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وِثْقَلِي مَنَعَ خَيْرَ طَلَبِ

نهاية الراغب، ص ٣٤٥. ويعرفه الإسنوي بقوله: «مأخوذ من كاس البعير، إذا مشى

على ثلاثة قوائم». نهاية الراغب، ص ٣٤٥.

(٤) لعبد الله بن رؤبة العجاج. ديوانه، ص ٤١، ٤٨.

وانظر: القوافي للأخفش، ٣١ - ٦٤.

(٥) وردت هكذا: (الا لا ه).

(٦) يقول الأخفش عن المترابك: «وذلك كل قافية توالى فيها ثلاثة أحرف متحركة بين

ساكنين، وهي: مُفَاعَلَّتُنْ، مُفْتَعَلُنْ، فَعَلُنْ؛ لأن في فعلن نوناً ساكنة، وآخر الجزء الذي

قبله نون ساكنة». كتاب القوافي، ص ٨.

ويقول الإسنوي: «وسمي مترابكاً؛ لأن الحركات قد توالى فيه، فَرَكَّبَ بعضها بعضاً».

نهاية الراغب، ص ٣٤٥.

(٧) وردت هكذا: (ثلاثة).

هَرَمَةٌ<sup>(١)</sup> :

إِنَّ سُلَيْمَى وَاللَّهُ يَكْلُوهَا      صَنَّتْ بِشَيْءٍ مَا كَانَ يَرَزُّوْهَا<sup>(٢)</sup>  
وَالْمُتَدَارِكُ<sup>(٣)</sup> : حَرَكَتَانِ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ - وَهُوَ طَرْفَةٌ<sup>(٤)</sup> -

(٩٩ / ب) :

سَبُّدِي لَكَ الْإِيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا      وَبَاتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ  
وَالْمُتَوَاتِرُ<sup>(٥)</sup> : حَرَكَةٌ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، كَقَوْلِهِ<sup>(٦)</sup> :

أَلَا يَا صَبَا نَجِدِ مَتَى هِجْتِ مِنْ نَجْدِ      لَقَدْ زَادَنِي مَسْرَاكِ وَجَدًّا عَلَى وَجْدِ

(١) وردت (هومة)، وهو خطأ.

(٢) انظر: ديوان ابن هرمة، ص ٥٥. وانظر: لسان العرب (ر ز أ) (١ / ٧٩).

(٣) يقول الأخفش: «وللمتراكب ست قوافي، وذلك كل قافية توالى فيها حرفان متحركان بين ساكنين، وهي: مُتَفَاعِلُنْ، مُسْتَفْعِلُنْ، مَفَاعِلُنْ، وَقَعْلُنْ إِذَا اعْتَمَدَ عَلَى حَرْفِ سَاكِنٍ، نحو: فَعولن، اللام من فعل ساكنة، والنون من فعولن ساكنة، وإذا اعتمد على حرف متحرك، نحو: فَعوْلُ فُلْ، اللام من فل ساكنة، والواو من فعول ساكنة». كتاب القوافي، ص ٨، ٩.

ويعرفه الإسْنَوِيُّ قائلاً: «وسمي بذلك؛ إما لأن الحركة الثانية قد أدركت الأولى قبل أن يليها ساكن، وإما لأن السكون الثاني أدرك الأول فلم يترك الحركات، وإما لأن السكون الثاني أدرك الأول، فلم يترك الحركات تتزايد». نهاية الراغب، ص ٣٤٦.

(٤) البيت لطرفة بن العبد، انظر معلقته في ديوانه، ص ٤٨. وانظر: الكافي، ص ٣٣.

(٥) يقول الأخفش عنها: «ذلك كُلُّ قَافِيَةٍ فِيهَا حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ بَيْنَ حَرْفَيْنِ سَاكِنَيْنِ». كتاب القوافي، ص ٩.

وقيل: سُمِّيَ بذلك؛ لأن الساكن الثاني قَدْ جَاءَ بَعْدَ الْأَوَّلِ وَبَيَّنَّهْمَا فِتْرَةً، يُقَالُ: تَوَاتَرَتِ الْإِبِلُ: إِذَا جَاءَ شَيْءٌ مِنْهَا فَانْقَطَعَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ كَذَلِكَ. نهاية الراغب، ص ٣٤٦.

(٦) لا أعرف قائله، ورد في الكافي للتبريزي، ص ٢٠، وفي الحماسة لأبي تمام، ص ٣٩٤.

وَالْمُتْرَادِفُ<sup>(١)</sup>: اجْتِمَاعُ سَاكِنَيْنِ، كَقَوْلِهِ<sup>(٢)</sup>:

يَا صَاحِ مَا هَاجَكَ مِنْ رَسْمِ خَالٍ      وَدِمْنَةٍ تَعْرِفُهَا وَأَظْلَالٍ  
(أَمَّا حُرُوفُ الْقَافِيَةِ)<sup>(٣)</sup>:

(فَأَوَّلًا): الرَّوِيُّ<sup>(٤)</sup>:

هُوَ الْحَرْفُ (الَّذِي)<sup>(٥)</sup> تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ، وَيَتَكَرَّرُ، وَيَلْزَمُ، وَيَكُونُ مُنْتَهَى  
آخِرِ حَرْفٍ فِي الشَّعْرِ الْمُقَيَّدِ، وَقَبْلَ الْوَصْلِ فِي الشَّعْرِ (١٠٠ / أ) الْمُطْلَقِ<sup>(٦)</sup>.  
وَاعْلَمْ أَنَّ جَمِيعَ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ تَكُونُ رَوِيًّا، إِلَّا مَا اسْتَشْنَيْتَهُ لَكَ، وَهِيَ:  
الْيَاءُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، الزَّوَائِدُ السَّوَاكِنُ اللَّوَاتِي تَتَّبِعْنَ مَا قَبْلَهُنَّ، فَإِنَّهِنَّ لَا  
تَكُنَّ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ، مَعْنَى يَتَّبِعْنَ مَا قَبْلَهُنَّ أَنْ تَكُونَ قَبْلَ الْيَاءِ الزَّائِدَةِ كَسْرَةً، وَقَبْلَ

(١) يَقُولُ عَنْهُ الْأَخْفَشُ: «وَذَلِكَ كُلُّ قَافِيَةٍ اجْتَمَعَ فِي آخِرِهَا سَاكِنَانِ». كِتَابُ الْقَوَافِي، ص ٩.  
وَيَقُولُ عَنْهُ الْإِسْنَوِيُّ: «وَسُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِتَرَادُفِ أَحَدِ السَّاكِنَيْنِ عَلَى الْآخِرِ». نِهَآيَةُ  
الرَّاعِبِ، ص ٣٤٦. وَيُضِيفُ: «وَقَدْ أَوْضَحَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَغَيْرُهُ صَابِطَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ،  
فَقَالُوا: الْمُتَكَوِّسُ مَا كَانَ فِي آخِرِهِ فَاصِلَةً كَبْرَى، وَالْمُتْرَاكِبُ فَاصِلَةً صُغْرَى، وَالْمُتْدَارِكُ  
وَتَدَّ مَجْمُوعٌ، وَالْمُتَوَاتِرُ سَبَبٌ خَفِيفٌ، وَالْمُتْرَادِفُ سَاكِنَانِ». الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

(٢) يَا صَاحِ مَا هَاجَكَ مِنْ رَسْمِ خَالٍ      وَدِمْنَةٍ تَعْرِفُهَا وَأَظْلَالٍ  
هَذَانِ الْبَيْتَانِ لَا أَعْلَمُ لَهُمَا قَائِلًا.

(٣) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْ عِنْدِي.

(٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ عِنْدِي.

(٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْ عِنْدِي.

(٦) يَقُولُ الْأَخْفَشُ: «وَهُوَ الْحَرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ، وَيَلْزَمُ فِي كُلِّ بَيْتٍ مِنْهَا فِي  
مَوْضِعٍ وَاحِدٍ». كِتَابُ الْقَوَافِي، ص ١٠.

وَيَقُولُ الْإِسْنَوِيُّ: «سُمِّيَ رَوِيًّا، مِنَ الرَّوَاءِ: بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ، وَهُوَ حَبْلٌ يَشُدُّ بِهِ الرَّحْلَ عَلَى  
ظَهْرِ الْبَعِيرِ، فَكَأَنَّ الشَّاعِرَ شَدَّ حُرُوفَ قَصِيدَتِهِ بِحَبْلِ». نِهَآيَةُ الرَّاعِبِ، ص ٣٥٠.

الْوَاوِ الزَّائِدَةُ ضَمَّةٌ، فَمَتَى كَانَا كَذَلِكَ لَمْ يَكُونَا رَوِيًّا<sup>(١)</sup>.

فَأَمَّا الْأَلِفُ فَلَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً، وَالْفُ التَّشْيِيَّةُ، وَوَاوُ الْجَمْعِ، وَبَاءُ  
ضَمِيرِ الْمُؤَنَّثِ، لَا يَكُنُّ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ، فَإِنْ انْفَتَحَ مَا قَبْلَ الْبَاءِ وَالْوَاوِ كَانَتَا رَوِيًّا.  
وَالتَّنْوِينُ لَا يَكُونُ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ.

وَالْأَلِفُ (١٠٠ / ب) الْمُبْدَلَةُ مِنَ التَّنْوِينِ، نَحْوَ قَوْلِكَ: «رَأَيْتُ زَيْدًا»، لَا  
يَكُونُ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ.

وَالنُّونُ الْخَفِيفَةُ لَا تَكُونُ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ، نَحْوَ قَوْلِكَ: «اضْرِبًا»<sup>(٢)</sup>،  
و«قُولًا»<sup>(٣)</sup>.

وَالهَمْزَةُ الْمُبْدَلَةُ مِنْ أَلِفِ التَّنْوِينِ فِي الْوَقْفِ لَا تَكُونُ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ،  
كَقَوْلِكَ: «هَذِهِ حُبْلًا فِي حُبْلَى»<sup>(٤)</sup>.

وَهَاءُ الْوَقْفِ وَهَاءُ الْإِضْمَارِ وَهَاءُ التَّنْوِينِ لَا تَكُونُ رَوِيًّا أَلْبَتَّةَ، فَإِنْ سَكَنَ  
مَا قَبْلَ هَذِهِ الْهَاءَاتِ كُنَّ رَوِيًّا.

وَالهَاءُ الْأَصْلِيَّةُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونُ رَوِيًّا، سَكَنَ مَا قَبْلَهَا أَوْ تَحَرَّكَ، نَحْوَ:

(١) يَقُولُ الْأَخْفَشُ عَنِ الرَّوِيِّ: «وَجَمِيعُ حُرُوفِ الْمَعْجَمِ تَكُونُ رَوِيًّا، إِلَّا الْوَاوُ وَالْبَاءُ وَالْأَلِفُ  
اللَّوَاتِي يَكُنُ لِلْإِطْلَاقِ، وَهَاءُ التَّنْوِينِ وَهَاءُ الْإِضْمَارِ إِذَا مَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهَا، وَأَلِفُ الْاِثْنَيْنِ  
وَوَاوُ الْجَمَاعَةِ إِذَا انْضَمَّ مَا قَبْلَهَا». كِتَابُ الْقَوَافِي، ص ١٠.

(٢) وَرَدَتْ بِالْأَلِفِ، وَتَكْتُبُ: (اضربن) بنون ساكنة.

(٣) وَرَدَتْ بِالْأَلِفِ، وَتَكْتُبُ: (قولن) بنون ساكنة.

(٤) وَرَدَتْ (حبلَى) بِالْأَلِفِ هَكَذَا (حبلًا)، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا بِالْبَاءِ.

المُشَبَّه<sup>(١)</sup>، وَالْمُدَلَّه، وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ - وَهُوَ رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ<sup>(٢)</sup> - (١٠١ / أ) :  
 قَالَتْ أَبَيْلَى لِي وَلَمْ أُسَبِّه  
 مَا الْعَيْشُ إِلَّا غَفْلَةُ الْمُدَلَّه  
 لَمَّا رَأْتَنِي خَلَقَ الْمَمَوَّه  
 بَعْدَ غَدَانِي الشَّبَابِ الْأَبْلَه  
 بَرَّاقِ أَضْلَادِ الْجَبِينِ الْأَجْلَه

فَالرَّوِيُّ فِي الْمُقَيَّدِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ - وَهُوَ لَيْدٌ<sup>(٣)</sup> - :

إِنَّ تَقْوَى رَبَّنَا خَيْرٌ نَفْلٌ      وَيَأْذُنُ اللَّهِ رَيْثِي وَعَجَلٌ<sup>(٤)</sup>  
 وَقَبِيلٌ مِنْ لُكَيْزٍ شَاهِدٌ      رَهْطٌ مَرْجُومٌ وَرَهْطُ ابْنِ الْمُعَلِّ  
 وَالرَّوِيُّ الْمُطْلَقُ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(٥)</sup> : (١٠١ / ب)

قِفَا نَبْكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَمَنْزِلِ      بِسَقَطِ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمِلِ  
 فَالْلَامُ رَوِيٌّ.

(١) وردت في حاشية المخطوطة: السبه: ذهاب العقل من الهموم.

وفي «اللسان»: «لم أسبه: لم يذهب عقلي من الهم» (سبه).

(٢) لرؤية بن العجاج. انظر ديوانه، ص ١٦٥، والكافي للتبريزي، ص ١٥١، والقوافي للأخفش، ص ٨١، ١١٦. البيت الأول والثاني فقط.

(٣) انظر ديوانه، ص ١٧٤. البيت الأول والثاني، ص ١٩٩.

(٤) الواو ليست بالمخطوطة.

(٥) البيت لامرئ القيس. انظر ديوانه، ص ٨. وانظر: العيون الغامزة للدمامي، ص ١٤٨.

(ثَانِيًا): الْوَصْلُ<sup>(١)</sup>:

وَالْوَصْلُ يَكُونُ بِوَاوٍ، أَوْ يَاءٍ، أَوْ أَلْفٍ<sup>(٢)</sup>، أَوْ هَاءٍ، وَهَذِهِ الْهَاءُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: هَاءٌ سَاكِنَةٌ تَجْرِي مَجْرَى الْأَلْفِ.

وَهَاءٌ مُتَحَرِّكَةٌ<sup>(٣)</sup>.

فَالْيَاءُ كَقَوْلِهِ<sup>(٤)</sup>:

كَلَيْنِي لَهُمْ يَا أُمِيمَةَ نَاصِبٍ      وَلَيْلٍ أَقَاسِيهِ بَطِيءِ الْكَوَاكِبِ<sup>(٥)</sup>

وَالْوَاوُ كَقَوْلِهِ<sup>(٦)</sup>:

صَفْحَنَا عَنْ بَنِي ذُهَلٍ      وَقُلْنَا الْقَوْمُ إِخْوَانُ  
فَالْتُونُ رَوِيٌّ، وَالْوَاوُ بَعْدَهَا وَصَلٌ.

(١) زيادة من عندي.

(٢) يقول الأَخْفَشُ: «أما الوصل فلا يكون إلا ياءً، أو واوًا، أو ألفًا، كل واحدة منهن ساكنة في الشعر المطلق». القوافي، ص ١٠.

(٣) لم يُبَيَّنْ نوعية الهاء التي تكون وصلًا، فقد تكون هاء تأنث كالتي في (حمزة)، أو هاء إضمار للمذكر والمؤنث متحركة كانت أو ساكنة، نحو: «غلامهي، وغلامها»، والهاء التي تبين بها الحركة نحو: «عمُّه، وأفضُّه، وأدعُّه، وعَلِيَّه»، حيث أدخلت الهاء لتبين بها حركات، (عم، واقض، وادع، وعلي).

انظر ذلك في كتاب القوافي للأخفش، ص ١٠.

(٤) البيت للنابغة الذبياني. انظر: ديوانه، ص ٥٤.

(٥) أصلها عروضيًا (الكواكبي).

(٦) في الحيوان للجاحظ، البيت منسوب للفنْد الزَّمَانِي، وعقب عليه بقوله: ولا أظنه له.

(١٠٢ / أ) وَالْأَلْفُ كَقَوْلِهِ<sup>(١)</sup>:

لَوْ كُنْتُ مِنْ مَازِنٍ لَمْ تَسْتَبِحْ إِلَيَّ بَنُو اللَّقَيْطَةِ مِنْ ذُهْلِ<sup>(٢)</sup> بِنِ شَيْبَانَا  
فَالْتُونُ رَوِيٌّ، وَالْأَلْفُ بَعْدَهَا وَضَلُّ.

وَالهَاءُ السَّاكِنَةُ كَقَوْلِهِ<sup>(٣)</sup>:

صَحَا الْقَلْبُ عَنْ سَلْمَى وَأَفْصَرَ بَاطِلُهُ  
وَعُرِّيَ أَفْرَاسُ الصَّبَا<sup>(٤)</sup> وَرَوَّاحِلُهُ  
وَقَالَ الْعَدَارَى إِنَّمَا أَنْتَ عَمُّنَا  
وَكَانَ الشَّبَابُ كَالْخَلِيطِ نُزَايِلُهُ

وَالهَاءُ الْمُتَحَرِّكَةُ كَقَوْلِهِ<sup>(٥)</sup>:

عَلَى ابْنِ أَبِي الْعَاصِي دِلَاصٌ حَصِينَةٌ  
أَجَادَ الْمُسَدَّى سَرْدَهَا (وَأَذَالَهَا)<sup>(٦)</sup>  
(١٠٢ / ب) فَالْلَامُ رَوِيٌّ، وَالهَاءُ بَعْدَهَا وَضَلُّ<sup>(٧)</sup>.

- (١) لا أعرف قائله، وفي الحماسة لأبي تمام غير منسوب، ص ٢٩ .  
(٢) وردت (ابن) في المخطوطة مسبوقه بألف الوصل، وهو خطأ من الناسخ.  
(٣) لزهير بن أبي سلمى انظر: ديوانه، ص ٤٥، ٤٦.  
وانظر: الكافي للتبريزي، ص ١٧٤.  
(٤) وردت (الصبي) بالألف اللينة.  
(٥) البيت لكثير عزة. انظر: ديوانه، ص ٨٥.  
(٦) ما بين القوسين لم يرد بالمخطوطة، وهو من الديوان.  
(٧) هَذَا الْقَوْلُ يَنْطَبِقُ عَلَى شَاهِدٍ (صَحَا الْقَلْبُ) فَقَطْ.

(ثَالِثًا) <sup>(١)</sup>: وَالْخُرُوجُ: يَكُونُ بِيَاءٍ، أَوْ وَاوٍ، أَوْ أَلِفٍ، زَوَائِدَ <sup>(٢)</sup> سَوَاكِينَ،  
يَكُنَّ بَعْدَ الْهَاءِ <sup>(٣)</sup> الْمُتَحَرِّكَةِ الَّتِي لِلْوَصْلِ <sup>(٤)</sup>، وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَصْلَ وَالْخُرُوجَ لَا  
يَكُونَانِ إِلَّا بَعْدَ حَرَكَةٍ، وَلَا يَكُونَانِ بَعْدَ سَاكِنٍ أَلْبَتَّةَ.

فَالْيَاءُ؛ كَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ <sup>(٥)</sup>:

تَجَرَّدَ الْمَجْنُونُ مِنْ كِسَائِهِ

وَالْأَلِفُ؛ نَحْوَ قَوْلِهِ <sup>(٦)</sup>:

رَحَلْتُ سُمِيَّةً غُدُوَّةً أَجْمَالَهَا غَضَبِي عَلَيْكَ فَمَا تَقُولُ بَدَا لَهَا

فَاللَّامُ رَوِيٌّ، وَالْهَاءُ وَصْلٌ، وَالْأَلِفُ (١٠٣ / أ) بَعْدَ الْهَاءِ خُرُوجٌ.

وَالْوَاوُ، كَقَوْلِهِ <sup>(٧)</sup>:

(١) ما بين القوسين من عندي.

(٢) وردت (زوايد) بالياء.

(٣) أي: هاء الإضمار.

(٤) وهذا ما ذكره الأخفش، حيث يقول: «فأما الخروج فلا يكون إلا ياءً، أو واوًا، أو ألفًا بعد هاء الإضمار إذا كانت وصلًا». كتاب القوافي، ص ١٣.

(٥) انظر: الكافي للتبريزي، ص ١٥٢، والقوافي للأخفش، ص ٣٣، ٣٤.

(٦) وردت (نحو قولك)، والتصويب من عندي.

والشاعر هو: الأعشى، أبو بصير ميمون بن قيس الأعشى الأكبر، الشاعر الجاهلي المشهور. انظر ترجمته في طبقات الشعراء، ص ٥٤، ٥٥، والأغاني ٨ / ٧٤ - ٨٣، وكتاب القوافي للأخفش، ص ١٣.

والبيت مطلع قصيدته، وهي بديوانه، ص ٢٢ - ٢٧.

(٧) يقول الأخفش في القوافي: «والواو في قوله: / ومهمه عامية أعمأؤه». القوافي، ص

١٤. وهو من مطلع أرجوزة لرؤبة بن العجاج، وهي في ديوانه، ص ٣، ٤.

انظر: القوافي أيضًا، ص ١٤، هامش رقم ١. يلاحظ أن المؤلف قد كتب قوافي الأبيات =



وَبَلَدٍ عَامِيَةٍ أَعْمَاؤُهُو      كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَاؤُهُو  
فَالْهَمْزَةُ رَوِيٌّ، وَالْهَاءُ بَعْدَهَا وَضَلُّ، وَالْوَاوُ بَعْدَ الْهَاءِ خُرُوجٌ.  
(رَابِعًا) <sup>(١)</sup>: وَالرَّدْفُ <sup>(٢)</sup>: يَكُونُ بِيَاءٍ، أَوْ وَاوٍ، أَوْ أَلِفٍ قَبْلَ الرَّوِيِّ نَفْسِهِ،  
مِنْ غَيْرِ فَاصِلَةٍ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ وَقَعَتِ الْأَلِفُ لَمْ تَقَعْ مَعَهَا غَيْرُهَا <sup>(٣)</sup>، وَإِنْ وَقَعَتِ  
الْوَاوُ جَازَ أَنْ تَقَعَّ مَعَهَا الْيَاءُ <sup>(٤)</sup>.

فَالْأَلِفُ كَقَوْلِ (١٠٣ / ب) الشَّاعِرِ <sup>(٥)</sup>:

لَوْ كُنْتُ مِنْ مَازِنٍ لَمْ تَسْتَبِحْ إِلَيَّ      بَنُو اللَّقِيظَةِ مِنْ دُهِلِ بْنِ شَيْبَانَ  
فَالنُّونُ رَوِيٌّ، وَالْأَلِفُ قَبْلَهَا رَدْفٌ، وَالْأَلِفُ بَعْدَهَا وَضَلُّ.  
وَالْوَاوُ كَقَوْلِهِ <sup>(٦)</sup>:

هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتَوْدَعْتَ مَكْتُومٌ      أَمْ حَبْلُهَا إِذْ نَأَتْكَ الْيَوْمَ مَضْرُومٌ  
فَالْمِيمُ رَوِيٌّ، وَالْوَاوُ قَبْلَهَا رَدْفٌ، وَالْوَاوُ بَعْدَهَا وَضَلُّ.  
وَالْيَاءُ كَقَوْلِهِ <sup>(٧)</sup> فِيهَا (١٠٤ / أ):

= كما تنطق (عروضياً) (كسائهي، أعماءوهو، سماؤوهو) ليظهر الوصل والخروج بها والروي.

(١) ما بين القوسين زيادة من عندي.

(٢) يقول الأخفش: «فأما ما يلزم من الحروف قبل الروي فالردف والتأسيس». كتاب القوافي، ص ١٤.

(٣) أي: إذا جاءت الألف قبل الروي لا يجوز إبدالها بغيرها.

(٤) إذا جاءت الياء والواو قبل الروي جاز التبادل بينهما نحو: قيل وقول.

(٥) مر البيت قبل ذلك ص ٦٧.

(٦) لعلقمة الفحل. انظر: ديوانه، ص ٥٠، ٧٧.

(٧) للشاعر نفسه. انظر: ديوانه، ص ٧٨.

وَقَدْ أَصَاحِبُ أَقْوَامًا طَعَامُهُمْ خُضْرُ الْمَرَادِ وَلَحْمٌ فِيهِ تَنْشِيمٌ  
فَالْمِيمُ رَوِيٌّ، وَالْوَاوُ بَعْدَهَا وَصَلٌّ، وَالْيَاءُ قَبْلَهَا رِذْفٌ.  
(خَامِسًا): وَالتَّأْسِيسُ<sup>(١)</sup>: أَلِفٌ قَبْلَ الرَّوِيِّ بِحَرْفٍ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ  
الْكَلِمَةِ الَّتِي الرَّوِيُّ مِنْهَا، نَحْوَ قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ<sup>(٣)</sup>:

خَلِيلِي عَوْجًا مِنْ صُدُورِ الرَّوَاحِلِ

بِجْمَهُورِ حُرُوزِي، فَابِكِيَا فِي الْمَنَازِلِ

فَاللَّامُ رَوِيٌّ، وَالْأَلِفُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّامِ حَرْفٌ تَأْسِيسٍ<sup>(٤)</sup>، فَإِنْ كَانَتْ  
الْأَلِفُ مِنْ كَلِمَةٍ وَالرَّوِيُّ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى، لَيْسَ (١٠٤ / ب) بِمُضْمَرٍ، وَلَا  
مِنْ جُمْلَةِ اسْمٍ مُضْمَرٍ، لَمْ يَكُنْ تَأْسِيسًا، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ، وَهُوَ عَنْتَرَةٌ<sup>(٥)</sup>:

الشَّاتِمِي عِرْضِي وَلَمْ أَشْتُمُهُمَا

وَالنَّاذِرِينَ إِذَا لَمْ أَلْقُهُمَا دَمِي

(١) يُعْرَفُ الْأَخْفَشُ التَّأْسِيسَ تَعْرِيفًا دَقِيقًا، حَيْثُ يَقُولُ: «وَأَمَّا التَّأْسِيسُ فَأَلْفٌ سَاكِنَةٌ دُونَ  
حَرْفِ الرَّوِيِّ بِحَرْفٍ مَتَحْرِكٍ يَكُونُ بَيْنَ حَرْفِ الرَّوِيِّ وَبَيْنَهَا، يَلْزَمُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مِنَ  
الْقَصِيدَةِ كُلِّهَا نَحْوَ أَلْفٍ (فَاعِلٍ) مِنْ لَامِهِ». كِتَابُ الْقَوَافِي، ص ٢٢.

(٢) يَكُونُ مَتَحْرِكًا.

(٣) انظُر: دِيَوَانَهُ، وَكَذَلِكَ الْكَافِي لِلتَّبْرِيْزِيِّ، ص ١٥٤، وَفِي عَجْزِهِ: بُوْعَسَاءُ، بَدَلًا مِنْ:  
بِجْمَهُورِ.

(٤) أَيْ: وَالْأَلْفُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّوِيِّ حَرْفٌ، أَلْفٌ تَأْسِيسٍ.

(٥) هُوَ: عَنْتَرَةُ بَنِ شَدَادِ الْعَبْسِيِّ، الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ الْمَشْهُورِ، مِنْ أَصْحَابِ الْمَعْلَقَاتِ. تَرْجَمْتَهُ  
فِي طَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ، ص ١٢٨، وَالْأَغَانِي ٧ / ١٤١ - ١٤٥.

وَانظُر: كِتَابُ الْقَوَافِي لِلْأَخْفَشِ، ص ٢٣، وَالْبَيْتُ وَرَدَ فِي كِتَابِ الْقَوَافِي لِلْأَخْفَشِ فِي  
الصَّفْحَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ (١٤٢ - ١٥٤) فِي مَعْلَقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ.

فَالْأَلْفُ فِي «أَلْقَهُمَا» لَيْسَ بِتَأْسِيسٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ كَلِمَةٍ، وَالرَّوِيُّ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى، وَالرَّوِيُّ لَيْسَ بِمُضْمَرٍ، وَلَا مِنْ جُمْلَةٍ اسْمٍ مُضْمَرٍ.

فَإِنْ كَانَ الرَّوِيُّ اسْمًا مُضْمَرًا، أَوْ مِنْ جُمْلَةٍ اسْمٍ مُضْمَرٍ، جَازَ أَنْ تَكُونَ الْأَلْفُ الْمُفْصَلَةُ تَأْسِيسًا وَعَيْرُ تَأْسِيسٍ.

فَالتَّأْسِيسُ، نَحْوَ قَوْلِهِ<sup>(١)</sup> (١٠٥ / أ):

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَرَى النَّاسُ مَا أَرَى

مِنَ الْأَمْرِ أَوْ يَبْدُو<sup>(٢)</sup> لَهُمْ مَا بَدَأَ لِيَا

بَدَأَ لِي يَا أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضَى<sup>(٣)</sup>

وَلَا سَابِقًا شَيْئًا<sup>(٤)</sup> إِذَا كَانَ جَائِيَا

فَجَعَلَ أَلْفَ «بَدَأَ»<sup>(٥)</sup> - وَإِنْ كَانَتْ مُفْصَلَةً - تَأْسِيسًا، لَمَّا كَانَ الرَّوِيُّ

اسْمًا مُضْمَرًا، وَهُوَ: «مَا بَدَأَ لِيَا»<sup>(٦)</sup>، وَكَقَوْلِهِ<sup>(٧)</sup>:

(١) لزهير بن أبي سلمى، الشاعر الجاهلي المشهور. ترجمته في «طبقات الشعراء» (٤٣) -

(٥٢ - ٥٥)، وانظر: كتاب القوافي للأخفش، ص ٢٥، حيث ورد البيتان نفسيهما.

وانظر: ديوان زهير، ص ٢٨٤ - ٢٩٢.

(٢) وردت بعد واو يبدو ألف، وهي خطأ من الناسخ.

(٣) وردت بالمتن (مضا) بالألف، وهو خطأ من الناسخ.

(٤) وردت بالمتن (شبا) بالباء.

(٥) أي: بدا في قوله: (بدا ليا).

(٦) «ما بدا ليا» لَيْسَ بِالرَّوِيِّ، وَإِنَّمَا الرَّوِيُّ «الْيَاءُ» فِي (لِيَا).

(٧) والبيتان لعوف بن عطية بن الخرع التميمي الشاعر الجاهلي. انظر: العمدة ١ / ١٣٩،

وكتاب القوافي للأخفش، ص ٢٤.

إِنْ شِئْتُمَا <sup>(١)</sup> أَلْفَحْتُمَا وَنَتَجْتُمَا      وَإِنْ شِئْتُمَا مِثْلًا بِمِثْلِ كَمَا هُمَا  
 وَإِنْ كَانَ عَقْلًا فَاغْقِلَا لِأَخِيكُمَا      بَنَاتِ الْمَخَاضِ وَالْفِصَالِ الْمَقَاحِمَا  
 (١٠٥ / ب) <sup>(٢)</sup> فَجَعَلَ أَلْفَ «كَمَا هُمَا» تَأْسِيسًا ؛ لِأَنَّ بَيَازَائِهَا أَلْفَ «الْمَقَاحِمَا» .  
 (وَعَيْرُ التَّأْسِيسِ) <sup>(٣)</sup> :

وَمِمَّا جَاءَتْ <sup>(٤)</sup> أَلْفُهُ الْمُنْفَصِلَةُ مَعَ الْمُضْمَرِ غَيْرِ تَأْسِيسٍ قَوْلُهُ <sup>(٥)</sup> :  
 أَيَّةُ جَارَاتِكَ <sup>(٦)</sup> تِلْكَ الْمُوصِيَةِ  
 قَائِلَةٌ <sup>(٧)</sup> لَا تُسْقِيَنَّ بِحَبْلِيَه  
 لَوْ كُنْتُ حَبْلًا لَسَقَيْتُهَا <sup>(٨)</sup> بِيَه  
 أَوْ قَاصِرًا وَصَلْتُهُ بِثَوْبِيَه

(١) وردت «شيئتما» بالياء.

(٢) أي: ألف «كما».

(٣) إضافة من عندي.

(٤) وردت بالمتن (جات) من غير همزة.

(٥) انظر: الكافي للتهريزي، ص ١٥٥، والعيون الغامرة، ص ٢٥٩، والتصويب منهما.

(٦) وردت (جارتك).

(٧) وردت (قايله) بالياء.

(٨) الألف في (سقيتها) ليست للتأسيس.

(سَادِسًا) (١) الدَّخِيلُ (٢):

هُوَ الْحَرْفُ الَّذِي بَيْنَ التَّاسِيسِ وَالرَّوِيِّ، وَيَجُوزُ اخْتِلَافُهُ (٣)، نَحْوَ قَوْلِ  
الْأَعْشَى (١٠٦ / أ):

يَزِيدُ يَعْضُ الطَّرْفَ دُونِي كَأَنَّمَا زَوَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَيَّ الْمَحَاجِمُ  
فَلَا يَنْبَسِطُ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْكَ مَا انزَوَى وَلَا تَلْقَنِي إِلَّا وَأَنْفُكَ رَاغِمُ  
فَالْمِيمُ هِيَ الرَّوِيُّ، وَالْحِيمُ هِيَ الدَّخِيلُ (٤).

(سَابِعًا: الْغَالِي) (٥):

الْغَالِي: نُونٌ تَلْحَقُ الرَّوِيَّ الْمُقَيَّدَ، زَائِدًا عَلَى الْوَزْنِ، غَيْرَ مُحْتَسَبٍ بِهِ فِي

(١) ما بين القوسين إضافة من عندي.

(٢) لم يرد ذكره في كتاب القوافي للأخفش، وإن كان قد ذكر حرفه ضمناً عند تعريف التأسيس، يقول: «وأما التأسيس فألف ساكنة دون حرف الروي بحرف متحرك يكون بين حرف الروي وبينها، يلزم في ذلك الموضع من القصيدة كلها». فهذا الحرف المتحرك ما هو إلا الدخيل، ولم ينبه محقق الكتاب إلى ذلك، وإن كان قد أشار في الهامش قبل التأسيس إلى أن في الكلام انقطاعاً، وأن جملاً قد سقطت، وأظنها حول الدخيل. انظر كتاب القوافي، ص ٢٢.

(٣) أي: يجوز أن يتغير حرف الدخيل على مدى القصيدة كلها.

(٤) انظر: ديوانه، ص ٧٩.

(٥) إضافة من عندي. وقد ورد ذلك في كتاب القوافي للأخفش، حيث قال: «ومما لم يذكر الخليل التعدي والمتعدي، والغلو والغالي». كتاب القوافي، ص ٣٥، وعرفه عندما علق على قول رؤبة:

وقاتم الأعماق خاوي المخترقن

قال: «النون هي الغالي».

التَّقْطِيعِ، كَقَوْلِ رُؤْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ<sup>(١)</sup>:  
 وَقَاتِمُ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرَقِ (١٠٦ / ب)  
 إِذَا أَنْشَدْتَهُ (الْمُخْتَرَقُنْ) فَالْتُونُ تُسَمَّى الْعَالِي.  
 (ثَامِنًا: الْمُتَعَدِّي)<sup>(٢)</sup>:

الْمُتَعَدِّي: وَאוּ تَلْحَقُ الْوَصْلَ الَّذِي هُوَ هَاءٌ سَاكِنَةٌ، زَائِدًا عَلَى الْوَزْنِ،  
 غَيْرَ مُحْتَسِبٍ بِهِ فِي التَّقْطِيعِ، كَقَوْلِهِ<sup>(٣)</sup>:  
 يَنْسِجُ مِنْهُ الْخَيْلُ مَا لَا تَغْزُلُهُ  
 إِذَا أَنْشَدْتَهُ «تَغْزِلُهُ»، فَالْوَاوُ تُسَمَّى الْمُتَعَدِّي.  
 (حَرَكَاتُ الْقَافِيَةِ)<sup>(٤)</sup>:

الْمَجْرَى، النَّفَازُ، الْحَذْوُ، الرَّسُّ، الْإِشْبَاعُ، التَّوْجِيهُ، الْعُلُوُّ، التَّعَدِّي.

(١) ورد البيت في كتاب القوافي للأخفش شاهداً على العالي. انظر: كتاب القوافي، ص ٣٦، وانظر: ديوانه، ص ١٠٤.

(٢) إضافة من عندي. ذكر ذلك الأخفش في كتاب القوافي قائلاً: «ومما لم يذكر الخليل التعدي والمتعدي». القوافي، ص ٣٥، وعرف المتعدي بقوله تعليقاً على قول الشاعر:

لَمَا رَأَيْتُ الدَّهْرَ جَمًّا خَبَلَهُ

فالهاء متحركة إذا وصلت كلامك، والمتعدي الواو التي تلحقها من بعدها. كتاب القوافي، ص ٣٥.

(٣) ورد البيت في كتاب القوافي للأخفش غير منسوب لأحد، وبرواية أخرى هي قوله: تنفس منه الخيل ما لم تغزله.

انظر: كتاب القوافي، ص ٣٦. وهو لأبي النجم العجلي. انظر: ديوانه، ص ١٦٨.

(٤) إضافة من عندي.

(أَوْلَا : الْمَجْرَى) (١) :

الْمَجْرَى (٢) : حَرَكَةُ الرَّوِيِّ الْمُطْلَقِ، كَحَرَكَةِ التَّوْنِ مِنْ قَوْلِهِ :

إِخْوَانُ (٣)

وَحَرَكَةُ اللَّامِ مِنْ :

مَنْزِلٍ، وَحَوْمَلٍ (٤)

(ثَانِيًا : النَّفَاذُ) (٥) :

وَالنَّفَاذُ : حَرَكَةُ هَاءِ الْوَصْلِ، نَحْوَ فَتْحَةِ هَاءِ (فَمَقَامُهَا) (٦)، وَاخْتِلَافُ ذَلِكَ عَيْبٌ، وَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ كَمَا جَاءَ اخْتِلَافُ الْمَجْرَى (٧).

(١) إضافة من عندي.

(٢) يقول الأخفش: «ومنها المجرى، وهي حركة حرف الروي، فتحته وضمته، وكسوته، وليس في الروي المقيد مجرى». كتاب القوافي، ص ٣٢.

(٣) يشير بذلك إلى قول الشاعر:

صَفَحْنَا عَنْ بَنِي ذُهَلٍ      وَقُلْنَا الْقَوْمَ إِخْوَانُ

(٤) يشير بذلك إلى قول امرئ القيس:

قِفَا نَبْكَ مِنْ ذِكْرِي حَيْبٍ وَمَنْزِلٍ      بِسْفِطِ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلٍ

(٥) إضافة من عندي.

(٦) يشير إلى قول الشاعر:

عَفَّتِ الدِّيَارُ مَحَلَّهَا فَمَقَامُهَا      بِمِنَى تَأْبَدَ غَوْلُهَا فِرْجَامُهَا

الكافي للتبريزي، ص ١٥٢.

(٧) يقول الأخفش عن النفاذ: «وهو حركة هاء الوصل التي تكون للإضمار، ولم يتحرك من حروف الوصل غيرها، نحو فتحة هاء (أجمالها)، وكسرة هاء (تجرد المجنون من كسائه)، وضمه هاء (وبلد عامية أعمأوها).

كتاب القوافي، ص ٣٣.

(ثَالِثًا : الْحَدُّو) (١) :

الْحَدُّو (٢) : حَرَكَةٌ مَا قَبْلَ الرَّدْفِ ، نَحْوَ حَرَكَةِ الْقَافِ مِنْ قَوْلِهِ : فَمُقَامُهَا .

(رَابِعًا : الرَّسُّ) (٣) :

الرَّسُّ : حَرَكَةٌ مَا قَبْلَ التَّأْسِيسِ (٤) ، كَحَرَكَةِ الْوَاوِ مِنْ : الرَّوَّاحِلِ (٥) ،  
وَالنُّونُ مِنْ : الْمَنَازِلِ (٦) .

(١) إضافة من عندي.

(٢) يقول الأخفش: «وهو حركة الحرف الذي قبل الردف، وتجاوز ضمته مع كسرتة، ولا تجوز مع غيره نحو ضمة (قَوْل) مع كسرة (قِيل)، وفتحة (قَوْل) مع فتحة (قِيل)، ولا يجوز (بِيع) مع (بِيع).»

القوافي، ص ٣٠.

(٣) إضافة من عندي .

(٤) يقول الأخفش: «وهي فتحة الحرف الذي قبل حرف التأسييس، نحو قول امرئ القيس:

دَعَّ عَنكَ نَهَبًا صَبِيحًا فِي حُجْرَاتِهِ      وَلَكِنْ حَدِيثًا مَا حَدِيثِ الرَّوَّاحِلِ

فتحة الواو هي رَسُّ، ولا يكون الرَّسُّ إلا فتحة وهي لازمة.

القوافي، ص ٣٠.

(٥) يقصد بيت امرئ القيس الوارد في هامش رقم (٧) السابق.

(٦) يعني به قول الشاعر ذي الرمة:

حَلِيلِيَّ عَوْجًا مِنْ صُدُورِ الرَّوَّاحِلِ      بِجُمْهُورِ حُزْوَى فَابِكِيَا فِي الْمَنَازِلِ

وقد ورد في (ص ٧٢).



(خَامِسًا : الإِشْبَاعُ)<sup>(١)</sup> :

الإِشْبَاعُ : حَرَكَهُ الدَّخِيلِ، إِذَا كَانَ الرَّوِيُّ مُطْلَقًا، وَإِذَا كَانَ مُقَيَّدًا<sup>(٢)</sup>،  
نَحْوَ : كَسْرَةِ الرَّاءِ مِنْ : المَعَارِمِ، وَالدَّالِ مِنْ : القَوَادِمِ. وَاخْتِلَافُ ذَلِكَ  
عَيْبٌ<sup>(٣)</sup>.

(سَادِسًا : التَّوْجِيهُ)<sup>(٤)</sup> :

التَّوْجِيهِ<sup>(٥)</sup> : الحَرَكَهُ قَبْلَ الرَّوِيِّ (١٠٧ / ب) المَقْيَدِ، وَاخْتِلَافُ ذَلِكَ  
عَيْبٌ، نَحْوَ قَوْلِ رُؤْبَةَ :  
وَقَاتِمُ الأَعْمَاقِ حَاوِي المُخْتَرَقِ<sup>(٦)</sup>

(١) إضافة من عندي.

(٢) يقول الأخفش : «وهو حركة الحرف الذي بين التأسيس والروي المطلق». القوافي، ص ٣٧.

(٣) يقول في ذلك الأخفش : «ولا يَحْسُنُ أن يجتمع فتح مع كسر، ولا مع كَسْرٍ ضَمٌّ؛ لأن ذلك لم يُقَلِّ إلا قليلاً، وقد كان الخليل يجيز هذا». كتاب القوافي، ص ٣٨.

(٤) إضافة من عندي.

(٥) ولقد فصل الأخفش القول فيه فقال : «وهي حركة الحرف الذي يلي جنب الروي المقيد، ولا يجوز مع الفتح غيره، نحو قوله :

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ الإِلَهُ فَجَبَرَ

التزم الفتح فيها كلها، ويجوز الكسر مع الضم في قصيدة واحدة، قال الشاعر :

مضبورة قَرْوَاءَ هَزْجَابٍ فُنُقُ

ثم قال :

أَلْفٌ شَتَى لَيْسَ بِالرَّاعِي الحَمِيقُ

القوافي، ص ٣١.

(٦) مطلع أرجوزة لرؤبة. انظر ديوانه، ص ١٠٤ - ١٠٨.

(سَابِعًا : الْغُلُوُّ)<sup>(١)</sup> :

الْغُلُوُّ : حَرَكَةٌ مَا قَبْلَ الْغَالِي ؛ كَحَرَكَةِ الْقَافِ مِنْ : الْمُخْتَرَقِينَ .

(ثَامِنًا : التَّعَدِّي)<sup>(٢)</sup> :

التَّعَدِّي : حَرَكَةٌ مَا قَبْلَ الْمُتَعَدِّي ؛ كَحَرَكَةِ الْهَاءِ مِنْ : تَغْزِلُهُو<sup>(٣)</sup> .

عُيُوبُ الشُّعْرِ<sup>(٤)</sup> :

الإِقْوَاءُ ، وَالْإِكْفَاءُ ، وَالْإِيْطَاءُ ، وَالسَّنَادُ ، وَالتَّضْمِينُ ، وَالْإِجَارَةُ - بِالزَّايِ  
مَنْقُوطَةً ، وَتَجُوزُ بِالرَّاءِ غَيْرَ مَنْقُوطَةٍ - ، وَالرَّمْلُ ، وَالتَّحْرِيدُ ، وَالْبَأُو<sup>(٥)</sup> ،  
وَالنَّضْبُ (١٠٨ / أ) .

(أَوَّلًا : الإِقْوَاءُ)<sup>(٦)</sup> :

فَالِإِقْوَاءُ : رَفْعُ قَافِيَةٍ ، وَجَرُّ أُخْرَى ؛ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ<sup>(٧)</sup> :

(١) إضافة من عندي .

(٢) إضافة من عندي .

(٣) يشير بذلك إلى قول أبي النجم العجلي في قوله :

يَنْسَجُ مِنْهُ مَا لَا تَنْزِلُهُ

وقد سبق ذكره ، ص ٧٦ .

(٤) يعني بذلك عيوب القافية .

(٥) غير واضحة في المتن والتوضيح من الكافي للتبريزي ، ص ١٦٨ .

(٦) عنوان من عندي .

(٧) هو : أبو أمامة زياد بن معاوية النابغة الذبياني ، الشاعر الجاهلي المشهور . انظر ترجمته في طبقات الشعراء ، ص ٤٦ - ٥٠ . الأغاني ٩ / ١٥٤ - ١٧٠ . والبيتان من مطلع قصيدته الدالية المشهورة في وصف المتجردة امرأة النعمان . انظر : ديوان النابغة ، ص ٢٨ - ٤١ .

أَمِنْ آلِ مَيَّةَ رَائِحٍ أَوْ مُغْتَدِي عَجْلَانَ ذَا زَادٍ وَغَيْرَ مُزَوِّدٍ  
 زَعَمَ الْبَوَارِحُ أَنَّ رِحْلَتَنَا عَدَاً وَبِذَاكَ خَبَرْنَا الْغُرَابُ الْأَسْوَدُ<sup>(١)</sup>  
 وَقَلَّمَا يَأْتِي النَّضْبُ مَعَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.  
 (ثَانِيًا : الْإِكْفَاءُ)<sup>(٢)</sup> :

الْإِكْفَاءُ : اخْتِلَافُ حَرْفِ الرَّوِيِّ، إِذَا كَانَتْ الْحُرُوفُ مُتْقَابِرَةً الْمَخَارِجِ،  
 نَحْوَ قَوْلِ الرَّاجِزِ<sup>(٣)</sup> :

إِذَا رَكِبْتُ فَاجْعَلُونِي وَسَطًا إِنِّي كَبِيرٌ بِهَا لَا أُطِيقُ الْعُنْدَا<sup>(٤)</sup>  
 (١٠٨ / ب).

فَجَمَعَ بَيْنَ الطَّاءِ وَالذَّالِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا.  
 وَقَالَ الْآخَرُ<sup>(٥)</sup> :

(١) ولقد علق الأخفش على مجيء الإقواء في شعر النابغة قائلاً: «وقد سمعت مثل هذا من العرب كثيراً ما لا يحصى، قل قصيدة ينشدونها إلا وفيها إقواء، ثم لا يستنكرونه؛ وذلك لأنه لا يكسر الشعر، وكل بيت منها شعر على حiale». القافية، ص ٤٢.

(٢) عنوان من عندي.

(٣) لا أعرف قائله.

(٤) وردت جملة: (لا أطيع العندا) في (ص ١٠٨ / ب) مقطوعة عن بيتها في سطر مستقل وفي صفحة جديدة، مما يدل على عدم معرفة الناسخ بنظام الشعر. ورد البيتان في القوافي للأخفش، ص ٢٥ برواية أخرى، هي:

إِذَا نَزَلْتُ فَاجْعَلَانِي وَسَطًا إِنِّي شَيْخٌ لَا أُطِيقُ الْعُنْدَا

وقد ورد البيتان في جمهرة اللغة ٣ / ٧٠ . والموشح، ص ٤٠ . واللائلي، ص ٧٢.

(٥) القوافي للأخفش، ورد فيه البيتان الثاني والثالث (ص ٤٣)، ولم ينسب هذا القول إلى أحد. وانظر: لسان العرب (نفا) (٢٠ / ٢١٤)، ونسبه بعضهم إلى النصر بن سلمة.

بَنَاتٌ وَطَاءٍ عَلَى خَدِّ اللَّيْلِ  
لَا يَشْتَكِينَ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنُ  
مَا دَامَ مُعْ فِي سُلَامَى أَوْ عَيْنُ

وَقَالَ الْآخِرُ:

كَأَنَّ أَصْوَاتَ الْقَطَا الْمُنْقَضِ بِاللَّيْلِ أَصْوَاتُ الْحَصَى الْمُنْقِزِ  
وَكَقَوْلِهِ<sup>(١)</sup>:

كَأَنَّ فَا قَارُورَةَ لَمْ تُعْفِصِ  
مِنْهَا حِجَاجًا مُقْلَةً لَمْ تَلْخِصِ  
كَأَنَّ صِيرَانَ الْمَهَا الْمُنْقِزِ

(١٠٩ / أ) فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّادِ وَالزَّايِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا.

وَكَقَوْلِ الْآخِرِ<sup>(٢)</sup>:

قُبِّحَتْ مِنْ سَالِفَةٍ وَمِنْ صُدُغٍ  
كَأَنَّهَا كُشِيَةٌ صَبَّ فِي صُفْعٍ  
فَجَمَعَ بَيْنَ الْغَيْنِ وَالْعَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

وَكَقَوْلِ الْآخِرِ<sup>(٤)</sup>:

يَا رِيَّهَا الْيَوْمَ عَلَى مُبِينٍ عَلَى مُبِينٍ جَرَدِ الْقَصِيمِ

(١) الأبيات وردت في القوافي للأخفش، ص ٤٣، وفي اللسان، (كفاً) (١ / ١٣٧).

(٢) لحواس بن هريم. انظر: الموشح، ص ١٨، وعند الأخفش في القوافي، ص ٤٩ للعجاج، ولم يردها في ديوانه.

(٣) وردت هذه الجملة في الهامش.

(٤) هذان البيتان لم أعلم لهما قائلًا، كما أنهما لم يكونا واضحين في المخطوطة، والتصحيح من الموشح للمرزباني، ص ١٩.

وَكَقَوْلِ الْآخِرِ<sup>(١)</sup>:

بَنِيَّ إِنَّ الْبِرَّ شَيْءٌ هَيِّنٌ الْمَنْطِقُ اللَّيْنُ وَالطَّعِيمُ  
فَجَمَعَ بَيْنَ النَّوْنِ وَالْمِيمِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا<sup>(٢)</sup>.

(ثَالِثًا: الْإِيطَاءُ)<sup>(٣)</sup>:

وَالْإِيطَاءُ: إِعَادَةُ الْقَافِيَةِ فِي الْقَصِيدَةِ الْوَاحِدَةِ بِلَفْظِهَا وَمَعْنَاهَا (١٠٩/  
ب) نَحْوَ قَوْلِهِ<sup>(٤)</sup>:

أَوَاضِعَ الْبَيْتِ فِي خَرَسَاءٍ مُظْلَمَةٍ ثَقِيْدُ الْعَيْرِ لَا يَسْرِي بِهَا السَّارِي  
وَقَالَ أَيْضًا فِيهَا:

لَا يَخْفِضُ الرَّزَّ عَنْ أَرْضِ أَلَمَّ بِهَا وَلَا يَضِلُّ عَلَى مِضْبَاحِهِ السَّارِي  
فَإِنْ اتَّفَقَ اللَّفْظَانِ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى، لَمْ يَكُنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا إِيطَاءً، نَحْوُ:  
(ذَهَب) وَأَنْتَ تُرِيدُ الْجَوْهَرَ الْأَحْمَرَ الثَّمِينِ، وَ(ذَهَب) وَأَنْتَ تُرِيدُ الذَّهَابَ،  
قَالَ عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ<sup>(٥)</sup>:

وَمَثْنِي لِدُنَّةٍ طَالَتْ وَلَآنَتْ رَوَادِفُهَا تَنْوُءُ بِمَا يَلِينَا

(١١٠ / أ) الرَّوَادِفُ: مِمَّا يَلِي الْعَجِيزَةَ، وَتُرْدِفُهَا مِنْ أَسْفَلِ الظَّهْرِ،

(١) انظر: الكافي للتبريزي، ص ١٦١. والعيون الغامزة للدمايني، ص ٢٤٥. ولا أعلم القائل.

(٢) هذه العبارة من عندنا مستفادة من طريقته في الشرح.

(٣) ما بين القوسين من عندي.

(٤) البيتان للناطقة الذبياني. انظر: ديوانه، ص ٨٢ وما بعدها.

(٥) ورد في المتن: «عمر» من غير واو.

انظر معلقته في شرح القوائد السبع الطوال لابن الأنباري، ص ٣٨٢-٣٩٣.

وَاحِدَتْهَا: رِدْفٌ، تَنْوَةٌ تَنْهَضُ مُتَثاقِلَةً، بِمَا يَلِينُ؛ أَي: بِمَا وَلِيَتْهُ مِنَ الْعَجْزِ؛  
أَي: بِمَا قَرُبَ بِهِنَّ. ثُمَّ قَالَ:

وَنَحْنُ إِذَا عِمَادُ الْحَيِّ حَرَّتْ عَلَى الْأَحْفَاضِ نَمْنَعُ مَنْ يَلِينَا

أَي: يَتَوَلَّى حَرْبَنَا وَيَتَمَرَّسُ بِهَا، فَعَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ لَا يَكُونُ إِيطَاءً.

وَكَذَلِكَ جَمْعُ النَّكِرَةِ مَعَ الْمَعْرِفَةِ. وَاللَّفْظُ وَاحِدٌ، لَيْسَ بِإِيطَاءٍ، نَحْوَ قَوْلِ

الشَّاعِرِ<sup>(١)</sup>:

يَا رَبِّ سَلِّمْ سَدَوْهِنَّ اللَّيْلَةَ

وَلَيْلَةَ أُخْرَى (وَكُلَّ لَيْلَةٍ)<sup>(٢)</sup>

(١١٠ / ب) وَإِذَا كَثُرَ الْإِيطَاءُ كَانَ أَقْبَحَ، وَإِذَا تَبَاعَدَ كَانَ أَحْسَنَ.

(رَابِعًا: السَّنَادُ)<sup>(٣)</sup>:

السَّنَادُ: كُلُّ عَيْبٍ يَعْرِضُ فِي الْقَافِيَةِ يُسَمَّى سِنَادًا، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ مَا يَكُونُ

قَبْلَ الرَّوِيِّ؛ كَارْدَافِ قَافِيَةٍ، وَتَجْرِيدِ أُخْرَى، كَقَوْلِهِمْ<sup>(٤)</sup>:

إِذَا كُنْتُ فِي حَاجَةٍ مُرْسَلًا فَأَرْسَلُ حَلِيمًا وَلَا تُوصِهِ

وَإِنْ بَابُ حَزْمٍ عَلَيْكَ التَّوَى فَشَاوِرْ لَيْبًا وَلَا تَعْصِهِ

(١) لا أعلم لهما قائلًا. انظر: اللسان، (سدا) ١٩ / ٩٧. وانظر: الكافي للتبريزي،

ص ١٦٣، ١٦٤.

(٢) ما بين القوسين لم يرد بالمخطوطة، وأكملته من الكافي، ص ١٦٣.

(٣) ما بين القوسين من عندي.

(٤) لا أعلم لهما قائلًا، وقد وردا في الكافي للتبريزي، ص ١٦٥ دون نسبة، وعنده رواية

البيت الثاني:

وَإِنْ بَابُ أَمْرِ عَلَيْكَ التَّوَى

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتِ الْقَافِيَةُ الْمُؤَسَّسَةُ مَعَ أُخْرَى مُجَرَّدَةً، نَحْوَ قَوْلِ  
الْعَجَّاجِ<sup>(١)</sup>:

يَا دَارَ سَلَمَى يَا اسْلَمَى ثُمَّ اسْلَمِي

فَجَرَدَ الْقَافِيَةَ وَلَمْ يُؤَسِّسْهَا، ثُمَّ قَالَ فِيهَا أَيْضًا: (١١١ / أ)  
فَخِنْدِفُ هَامَةٌ هَذَا الْعَالَمِ

فَأَسَسَ . وَإِنْ أَرَادَ أَنْ لَا يَكُونَ تَأْسِيسًا هَمَزَ؛ قَالَ: الْعَالَمِ.  
وَكَذَلِكَ اخْتِلَافُ الْحَرَكَاتِ قَبْلَ الرَّدْفِ، الْفَتْحَةُ مَعَ الْكَسْرَةِ أَوْ الضَّمَّةِ،  
كَقَوْلِهِ<sup>(٢)</sup>:

أَلَا هُبِّي بَصْحَنِكَ فَاصْبِحِينَا

ثُمَّ قَالَ فِيهَا<sup>(٣)</sup>:

نُصِّفُهَا الرِّيحُ إِذَا جَرَيْنَا

وَكَذَلِكَ قَوْلُ الشَّمَاخِ<sup>(٤)</sup>:

(١) ديوانه، ص ٢٨٩ - ٢٩٨ . وانظر الأخفش في القوافي، ص ٢٧٥، والكافي للتبريزي، ص ١٦٥.

(٢) من «معلقة عمرو بن كلثوم» في شرح القصائد السبع الطوال لابن الأنباري، ص ٣٧١ - ٤١٦، وهذا صدر بيت عجزه:

وَلَا تَبْقِي خَمُورَ الْأَنْدَرِينَا

(٣) المصدر السابق نفسه، وهو عجز بيت، صدره:

كَأَنَّ مُؤَوَّنَهُنَّ مُؤُونٌ غُدْرُ

(٤) هذا البيت لم أعثر عليه في ديوان الشماخ، تحقيق: د. صلاح الهادي.

لَقَدْ أَلِجُ الْخِبَاءَ عَلَى جَوَارٍ      كَأَنَّ عُيُونَهُنَّ عُيُونُ عَيْنٍ

فَكَسَّرَ مَا قَبْلَ الرَّذْفِ، ثُمَّ قَالَ فِيهَا: (١١١ / ب)  
وَأَمْسَى الرَّأْسُ مِنِّي كَاللُّجَيْنِ

فَفَتَحَ مَا قَبْلَهُ.

وَإِنَّمَا إِذَا كَانَ قَبْلَ الْيَاءِ الَّتِي هِيَ رِذْفٌ كَسْرَةٌ لَزِمَتْ، وَوَقَعَ مَعَهَا الْوَاوُ  
الَّتِي قَبْلَهَا ضَمَّةٌ، وَإِذَا كَانَتِ الْيَاءُ الَّتِي هِيَ رِذْفٌ قَبْلَهَا فَتْحَةٌ، لَزِمَتْ فِي  
جَمِيعِ الْقَصِيدَةِ، وَوَقَعَ مَعَهَا الْوَاوُ الَّتِي قَبْلَهَا فَتْحَةٌ لَا غَيْرَ؛ كَصَوْتِ، وَبَيْتِ،  
وَمَوْتِ، وَفَوْتِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ عَيْبٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ اخْتِلَافُ حَرَكَةِ الْإِشْبَاعِ، كَقَوْلِهِ<sup>(١)</sup>:  
عَفَا حُسْمٌ مِنْ فَرْتِنَا فَالْفَوَارِعُ

ثُمَّ قَالَ فِيهَا:

يَرْزُنَ إِلَّا سَيْرَهُنَّ التَّدَائِعُ

وَكَذَلِكَ اخْتِلَافُ التَّوْجِيهِ نَحْوَ قَوْلِ رُؤْيَةَ<sup>(٢)</sup>: (١١٢ / أ)  
وَقَاتِمُ الْأَعْمَاقِ حَاوِي الْمُخْتَرِقُ

فَفَتَحَ مَا قَبْلَ الْمُقَيَّدِ، ثُمَّ قَالَ فِيهَا:

أَلَّفَ شَتَّى لَيْسَ بِالرَّاعِي الْحَمِي

(١) للنابغة الذبياني. انظر: ديوانه، ص ٤٢.

(٢) ديوانه، ص ١٠٤. والقوافي للأخفش، ص ٣٠ - ٣٦. والتبريزي في الكافي،



فَكَسَرَ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهَا:

شَدَابَةٌ عَنْهَا شَذَى الرَّبْعِ الشُّحُقُ

وَلَوْ كَانَ الرَّوِيُّ مُطْلَقًا، لَمْ يَكُنْ اخْتِلَافُ الْحَرَكَاتِ قَبْلَهُ مَعِيًّا<sup>(١)</sup>.

(خَامِسًا: الْإِكْفَاءُ)<sup>(٢)</sup>:

فَأَمَّا الْإِكْفَاءُ: إِذَا تَبَاعَدَتْ مَخَارِجُ حُرُوفِهِ، فَقَدْ خَصَّوهُ بِأَنْ وَضَعُوا لَهُ اسْمًا آخَرَ، وَهُوَ الْإِجَازَةُ، كَقَوْلِهِ<sup>(٣)</sup>:

إِنَّ بَنِي الْأَبْرَدِ أَخْوَالُ أَبِي

وَإِنَّ عِنْدِي (إِنْ)<sup>(٤)</sup> رَكِبْتُ مِسْحَلِي

سَمُّ زَرَارِيحِ رِطَابٍ وَخِشِي

(١١٢ / ب) هُوَ خِشِيٌّ، مُشَدَّدٌ، فَخَفَّفَهُ لِلضَّرُورَةِ، وَهُوَ الْيَابِسُ، فَجَمَعَ بَيْنَ الْيَاءِ وَاللَّامِ وَالشَّيْنِ.

(سَادِسًا: التَّحْرِيدُ)<sup>(٥)</sup>:

وَأَمَّا التَّحْرِيدُ: فَاسْمٌ لِاخْتِلَافِ الضَّرُوبِ فِي الشَّعْرِ، وَذَلِكَ يَبِينُ فِي الْعَرُوضِ، نَحْوَ (فَعْلُنْ) فِي ضَرْبِ الْمَدِيدِ، إِذَا وَقَعَ مَعَهَا (فَعْلُنْ)، وَكَذَلِكَ (فَعْلُنْ) فِي تَأْمِ الْبَسِيطِ إِذَا اسْتُعْمِلَ مَعَهَا (فَعْلُنْ).

(١) في النسخة (معينًا)، وهو تصحيف.

(٢) ما بين القوسين من عندي.

(٣) لا أعرف قائله. انظر: الكافي للتبريزي، ص ١٦٧.

(٤) (إن) ساقطة من المخطوطة، والإكمال من الكافي، ص ١٦٧.

(٥) ما بين القوسين من عندي.

(سَابِعًا : الرَّمْلُ) <sup>(١)</sup> :

وَأَمَّا الرَّمْلُ : فَهُوَ كُلُّ شِعْرِ مَهْزُولٍ لَيْسَ مُؤَلَّفَ الْبِنَاءِ ، وَلَا يَحْدُونُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا <sup>(٢)</sup> ، وَهُوَ كَقَوْلِ عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ <sup>(٣)</sup> : ( ١١٣ / أ )

أَفْرَمِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ فَالْقُطَيْبَاتُ فَالذُّنُوبُ  
(ثَامِنًا : التَّضْمِينُ) <sup>(٤)</sup> :

وَأَمَّا التَّضْمِينُ : فَعَلَى ضَرْبَيْنِ :

(الْقِسْمُ الْأَوَّلُ) <sup>(٥)</sup> :

مِنْهُ مَا يَكُونُ الْبَيْتُ الْأَوَّلُ قَائِمًا بِنَفْسِهِ يَدُلُّ عَلَى جُمَلٍ مُفَسَّرَةٍ ، وَيَكُونُ فِي الثَّانِي تَفْسِيرُ تِلْكَ الْجُمَلِ ؛ فَيَكُونُ الثَّانِي بِمُقْتَضَى الْأَوَّلِ كَأَقْتِضَاءِ الْأَوَّلِ لَهُ ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ <sup>(٦)</sup> :

وَتَعْرِفُ فِيهِ مِنْ أَبِيهِ شَمَائِلًا      وَمِنْ خَالِهِ وَمِنْ يَزِيدَ وَمِنْ حُجْرٍ  
سَمَاحَةً ذَا وَبِرًّا ذَا وَوَفَاءَ ذَا      وَنَائِلَ ذَا إِذَا صَحَا وَإِذَا سَكِرَ  
فَهَذَا لَيْسَ بِعَيْبٍ ، بَلْ هُوَ مُسْتَحْسَنٌ .

(١) ما بين القوسين من عندي.

(٢) وردت (شئًا) بتنوين الياء والتشديد مع ترك الهمزة.

(٣) انظر: القوافي للأخفش، ص ٦٧ . والكافي للتبريزي، ص ١٦٧ ، فقد وردت العبارة بنصها .

(٤) ما بين القوسين من عندي.

(٥) إضافة من عندي؛ لأن الناسخ أضافها عند الحديث عن الضرب الثاني فيما بعد فقال: والقسم الثاني.

(٦) ديوان امرئ القيس، ص ٦٨، إعداد: حسن السندوبي. والكافي للتبريزي، ص ١٦٦ .

والقوافي للأخفش، ص ٦٦ . والكتاب البارع لابن القطاع، ص ٩٢ .

## القِسْمُ الثَّانِي :

مَعِيْبٌ، وَهُوَ أَنْ تَتَعَلَّقَ (١١٣ / ب) آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي ؛  
كَقَوْلِ النَّبِغَةِ الذُّبْيَانِيِّ<sup>(١)</sup> :

وَهُمْ وَرَدُوا الْجِفَارَ عَلَى تَمِيمٍ      وَهُمْ أَصْحَابُ يَوْمِ عُكَازٍ إِنِّي  
شَهِدْتُ لَهُمْ مَوَاطِنَ صَالِحَاتٍ      شَهِدْنَ لَهُمْ بِصِدْقِ الْوُدِّ مِنِّي  
وَكَقَوْلِ الْآخِرِ<sup>(٢)</sup> :

يَا ذَا الَّذِي فِي الْحُبِّ يَلْحَى أَمَا      وَاللَّهِ لَوْ حُمِلَتْ مِنْهُ كَمَا  
حُمِلْتُ مِنْ حُبِّ رَخِيمٍ لَمَا      لُمْتُ عَلَيَّ الْحُبَّ فَذَرْنِي وَمَا  
(١١٤ / أ) أَطْلُبُ إِنِّي لَسْتُ أُدْرِي بِمَا      فَعَلْتُ إِلَّا أَنْزِي بَيْنَمَا  
أَنَا بِبَابِ الْقَضْرِ فِي بَعْضِ مَا      أَطْلُبُ مِنْ قَضْرِهِمْ إِذْ رَمَى  
شِبْهُ غَزَالٍ بِسِهَامٍ فَمَا      أَحْطَأُ سَهْمَاهُ وَلَكِنَّمَا  
عَيْنَاهُ سَهْمَانٌ لَهُ كَلَّمَا      أَرَادَ قَتْلِي بِهِمَا سَلَّمَا  
(تَاسِعًا : النَّصْبُ)<sup>(٣)</sup> :

أَمَّا النَّصْبُ : فَهُوَ عِنْدَهُمْ اسْمٌ لِكُلِّ مَا سَلِمَ مِنَ السَّنَادِ فِي الشُّعْرِ التَّامِّ

(١) انظر: القوافي للأخفش، ص ٦٦ ، ٦٧ . والكافي للتبريزي، ص ١٦٦ . والموشح  
للمرزباني، ص ٣٨، والبيت الثاني في الكافي نصه :

شهدت لهم موارد صادقات.

(٢) راجع الكافي للتبريزي، ص ١٦٦، والتصحيح منه.

(٣) ما بين القوسين من عندي.

الْبِنَاءِ<sup>(١)</sup> دُونَ الْمَجْزُوءِ<sup>(٢)</sup>، وَالْمَشْطُورِ، وَالْمَنْهُوِكِ.

قَالَ الرَّقِّيُّ<sup>(٣)</sup>: وَهَذَا عِنْدِي لَيْسَ (١١٤ / ب) بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ السَّالِمَ مِنَ الْعَيْبِ لَا يُقَالُ لَهُ مَعِيبٌ.

(عَاشِرًا: الْبَأُؤُ):

وَأَمَّا الْبَأُؤُ: فَهُوَ عِنْدَهُمْ اسْمٌ لَتَجَنَّبِ الْمُسْتَحْسِنِ مِنَ السَّنَادِ دُونَ الْمُسْتَقْبِحِ، وَالْمُسْتَقْبِحِ وَقُوعِ الْفَتْحِ مَعَ الضَّمِّ أَوْ مَعَ الْكَسْرِ، وَالْمُسْتَحْسِنِ وَقُوعِ الضَّمِّ مَعَ الْكَسْرِ.

قَالَ الرَّقِّيُّ: وَهَذَا أَيْضًا عِنْدِي لَيْسَ بِعَيْبٍ؛ لِأَنَّ تَجَنَّبَ الْعَيْبِ لَا يَكُونُ عَيْبًا.

قَالَ: وَقَدْ كُنْتُ قَدَّمْتُ ذِكْرَ الْإِيطَاءِ<sup>(٤)</sup>، وَأُعِيدُ نُبْدًا مِنْهُ.

وَاخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّةِ تَكْرِيرِهِ؛ فَذَهَبَ الْخَلِيلُ إِلَى أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ وَقَعَتْ مَوْقِعَ الْقَافِيَةِ، وَأُعِيدَ لَفْظُهَا فِي قَافِيَةِ بَيْتٍ آخَرَ، وَكَانَتْ (١١٥ / أ) الْعَوَامِلُ تَقَعُ عَلَيْهِمَا، اتَّفَقَ مَعْنَاهُمَا أَوْ اخْتَلَفَ - فَهُوَ إِيطَاءٌ، نَحْوَ قَوْلِكَ: ثَغْرٌ، تُرِيدُ: الْفَمَ. وَثَغْرٌ، تُرِيدُ: الْحَرْبَ. وَنَحْوَ: كَلْبٌ، تُرِيدُ الْقَيْلَةَ. وَكَلْبٌ، تُرِيدُ

(١) وردت (البناء) بدون همزة.

(٢) وردت في النص (المجزور) وهو تحريف.

(٣) ورد هذا القول عند التبريزي في الكافي علماً بأنه قد قرأ على الرقي ومن تلاميذه، وكذلك ما ورد عن البأو بعد هذا.

(٤) تكلم الرقي عن الإيطاء في (ثالثاً). انظر: ص ٨٣.

النَّابِحِ . وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَمِثْلُهُ<sup>(١)</sup> :

قَامَتْ تَهَادِي طِفْلَةٌ جَلَلَتْ  
تَفْتِنُ بِالْأَلْحَاظِ أَهْلَ النُّهَى  
هُودَجَهَا (بِالرَّقْمِ)<sup>(٢)</sup> وَالْعَقْلِ<sup>(٣)</sup>  
قُلْتُ لَهَا جُودِي لِذِي صَبُوءَ  
وَتَسْتَبِي بِالْغُنْجِ ذَا الْعَقْلِ<sup>(٤)</sup>  
أَضْبَحَ لِلشَّقُوءِ فِي عَقْلِ<sup>(٥)</sup>  
أُضْحَى وَحُبِّكَ لَهُ لَازِمٌ  
مُطَالِبٌ بِالنَّقْدِ أَوْ عَقْلِي<sup>(٦)</sup>  
(١١٥ / ب).

قَالَتْ بِإِعْرَاضٍ : عَدِمْتُ الْهَوَى هَلْ لِقَتِيلِ الْحُبِّ مِنْ عَقْلِ<sup>(٧)</sup>  
وَإِذَا كَانَ الْأِسْمُ يَنْصَرِفُ إِلَى فِعْلٍ ، نَحْوُ : (ذَهَبَ) ، تُرِيدُ : التَّبَرُّ ،  
وَالذَّهَبَ) ، تُرِيدُ : الذَّهَابَ ، فَلَا تَجْعَلُهُ إِيْطَاءً ؛ لِأَنَّ الْعَوَامِلَ لَا تَقَعُ عَلَيْهِمَا .  
وَرَوَى عَنْهُ الْأَخْفَشُ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ أَنَّهُ يُجْرِي الرَّجُلَ إِذَا كَانَ اسْمًا  
عَلَمًا ، وَالرَّجُلَ إِذَا كَانَ صِفَةً مِنَ الرَّجُولِيَّةِ ، فَجَرَى ذَهَبٌ مِنَ التَّبَرِّ ، وَذَهَبَ  
مِنَ الذَّهَابِ ، فَلَا يَجْعَلُهُ إِيْطَاءً . قَالَ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ .  
وَأَمَّا غَيْرُ الْحَلِيلِ : كَمُورِّجِ<sup>(٨)</sup> ، وَالْأَخْفَشِ (١١٦ / أ) ، وَالنَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ ،

(١) هذه الأبيات عند التبريزي في الكافي، ص ١٦٢ وما بعدها.

(٢) ما بين القوسين لم يرد بالمخطوط، والإكمال من الكافي للتبريزي، ص ١٦٢ وما بعدها.

(٣) في الهامش ضرب من الوشي.

(٤) في الهامش الحجي .

(٥) في الهامش عقال .

(٦) في الهامش الحبس .

(٧) في الهامش ديّة .

(٨) يلاحظ أنه يكتب الكاف هكذا لاء لام عليها همزة .

وَالْجَرْمِيِّ، وَسَائِرِ الْعَاقِبِينَ الْقَوَافِينَ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ:  
 «إِذَا اخْتَلَفَ الْمَعْنَى وَاتَّفَقَ اللَّفْظُ فَلَيْسَ بِإِطَاءٍ، وَإِنْ وَقَعَتْ عَلَيْهِمَا  
 الْعَوَامِلُ (فَإِطَاءٌ)»<sup>(١)</sup>.

تَمَّ الْكِتَابُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ<sup>(٢)</sup> عَلَى خَيْرَتِهِ مِنْ بَرِيَّتِهِ مُحَمَّدٍ  
 النَّبِيِّ وَعِتْرَتِهِ، وَأَكَارِمِ صَحَابَتِهِ.

وَقَعَ الْفِرَاعُ مِنْ تَعْلِيْقِهِ فِي خَامِسَ عَشَرَ ذِي حِجَّةٍ  
 مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَسِتْمِائَةٍ.

وَكُتِبَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعِمَادِ

لَوْلِيهِ أَبِي مَنْصُورٍ عَلِيٍّ، جَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى.

\*\*\*

(١) إضافة من كتاب الكافي للتبريزي، يستقيم بها المعنى. انظر: ص ١٦٣. مع ملاحظة أن كلام الرقي من قوله: «فذهب الخليل» في الصفحة السابقة حتى نهاية هذه الصفحة هو نفسه في كتاب الكافي للتبريزي نصًا، دون إشارة إلى الرقي. راجع: ص ١٦٢، ١٦٣.  
 (٢) وردت (صلوته).

# فهرس المحتويات





## فهرس المحتويات

٥ ..... مقدمة المحقق

### القسم الأول

#### الدراسة

٥٨ - ٧

- ٩ ..... تمهيد ●
- ٩ ..... القافية في اللغة :
- ١٠ ..... القافية في الاصطلاح :
- ١٤ ..... القافية من حيث حروفها :
- ١٧ ..... حركات حروف القافية :
- ١٩ ..... عيوب القافية :
- ٢٤ ..... أولاً: الرقي: اسمه .. وصفاته .. أساتذته وتلاميذه .....  
ثانياً: مخطوطة كتاب «القوافي»: نسخها - قيمتها - نسبتها إلى المؤلف
- ٢٩ ..... مصادر المؤلف فيها
- ٣٨ ..... ثالثاً: شخصية الرقي في الكتاب: منهجه - محاسنه .. ومآخذنا عليه ...
- ٤٥ ..... رابعاً: جهدي في تحقيق الكتاب
- ٤٧ ..... خامساً- قضية للمناقشة: الإقواء .. خطأ نحوي أم موسيقي؟
- ٥٧ ..... صورة المخطوط

## القسم الثاني

## التحقيق

٥٩ - ٩٢

- كتاب القوافي ..... ٥٩
- القافية ..... ٦١
- حروف القافية ..... ٦٥
- حركات القافية ..... ٧٦
- عيوب الشعر ..... ٨٠
- فهرس المحتويات ..... ٩٥

\* \* \*

تم بحمد الله

تم الصف والإخراج 3B2 في  
 شركة غراس للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع  
 هاتف : ٢٤٨١٩٠٣٧ - فاكس : ٢٤٨٣٨٤٩٥  
 بدالة المطبوعات : ٢٤٨١٠٠١٠ - الكويت

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

السنة النبوية الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنها الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)